# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

## مخطوطة

مختصر غريب الحديث

## المؤلف

محمد بن أحمد بن أبي البركات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وضع الفراغ مرجعها لكتاب الشريف غريب
عبيدي عشر تاسع مشهور من عرب الشرق
عن عربي كبير

واسم العلامة صفي الدين حامد الحامد
الحسيني عبد الله سيد العلامة
الحسين الحامد

# كتاب

# لوغات عبيدي

صاحبه ومالكه
للكاتب محمد بن عبد الله

اشتو كتاب رفته لرده كي خوارزم
اوجيوز تيمه بكز اكيم اوج يوز تيمه
اوجيوز تيمه اما غله بوصور اولدقيم
لكفز يا بيمه اما لكن نصيحه ايدم
طالب نصيحه ايدكيني نصيحه ايدم نفسه عبيد
١٩٤٨ مايس ١٥ احمد توحيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لغريب هذا الغريب لابي عبيد الشيخ ابي الدرعة
ابن محمود الصكي بقراءاته والذي بجامع امد في مجالس لازمها
العشاء الاخرة بحسنة حدث عنه وسماه قال له
اخبركم به الشيخ ابو منصور سالم ابن محمد بن منصور العمراني
في شهور سنة ثمان وخمسين وخمسمائة قال له
الشيخ الامام ابو زكريا يحيى على الخطيب التبريزي
ما معرفة عليه في البيعة المعروفة ببيعة دقتيا
بحضرة مسجد مطر سنة سبع وخمسمائة قال له
الشيخ ابو العلاء احمد بن سليمان المعري قال له القاضي ابو
عثمان الكرخي عن ابي عبيد عبد الباقي
عن علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد القاسم ابن سلام
الجمحي رضي الله عنه قال التبريزي وقرأت به ايضا
على الشيخ ابو طالب ابن بستان الكوفي بواسط عن ابن
دينار الكاتب عن ابي علي عن علي بن عبد العزيز
عن ابي عبيد ايضا كتبه احمد بن محمد بن علي
الازدي الله يغفر له ولصاحب الكتاب وللمنصف له عفا الله عنه

الجزء الأول من غريب الحديث عن
ابي عبيد القاسم بن سلام الجمحي رضي الله
عنه وارضاه وجعل الجنة منقلبه ومثواه
رواية ابي احمد عبيد الله بن محمد بن احمد بن ابي
مسلم الفرضي عن ابي محمد عبد الله بن احمد
ابن عبد العزيز السجستاني
سماعا منه لعبد الله بن يوسف ابن احمد الأزدي

نقلت هذا الفرع من نسخة مسموعة قرئت على
الشيخ الامام ابي زكريا يحيى على الخطيب التبريزي
بآمد ببيعة دقتيا بحضرة مسجد مطر وتعرف
الآن ببيعة النساطرة وكانت هذه القراءة سنة
سبعين وخمسمائة وكان التبريزي يرويها عن ابي العلاء
احمد بن سليمان المعري عن القاضي ابي عثمان الكرخي

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام
على أشرف المرسلين محمد وأهل بيته
الطيبين الطاهرين وبعد يقول الفقير
إلى رحمة الله تعالى أحمد بن محمد بن أبي
البركات السرمري لما قرأت كتاب
الغريب لشيخ أبي عبيد القاسم ابن سلام
الهروي قدس الله روحه ونور ضريحه
ورأيت ما ضمنه من الحديث والفقه
اللذين تدعو حاجة كل واقف على الأحاديث
النبوية على قبائلها أفضل الصلاة إلى
معرفة ذلك أحببت أن يصحبني
سفرا أو حضرا فاختصرته بحذف
الأسانيد والتكرار الذي فيه واقتصرت
على متن الحديث وشرحه من غير

زيادة

زيادة ونقصان إذ كان الغرض تصغير
حجمه سفرة على المسافر وتسهيل مطالعته
على الناظر وإن أوردت زيادة في
شرح الغريب مما تلقفته من أفواه
المشايخ جعلت ذلك حاشية ليبقى
الأصل على حاله وبالله التوفيق وهو
المعصمة عن التحريف والتغيير قال أبو
عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
زويت لي الأرض فأريت مشارقها
ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي
لي منها قال أبو عبيد سمعت أبا عبيدة
معمر بن المثنى من بني تيم قريش مولى لهم
يقول زويت جمعت ويقال انزوى
القوم لبعضهم إلى بعض إذا تدانوا وانضموا
وانزوت الجلدة في النار إذا تقبضت

أول زويت

الغريب

قال ومنه الحديث الآخر إن المسيح ليتنزوى
من النمامة كما تتنزوى الحلدة في النار إذا
تقبضت واجتمعت قال ولا يكاد يكون
الإنزواء إلا مع تقبض قال الأعشى
يزيد بغض الطرف عني كأنما زوى بين عينيه على المحاجم
فلا ينبسط من بين عينيك ما انزوى ولا تلقني إلا وأنفك راغم
وقال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه إن منبري
هذا على ترعة من ترع الجنة قال الترعة
المرقاة تكون على المكان المرتفع خاصة فإذا
كانت في المكان المطمئن فهي روضة قال أبو
زياد الكلابي أحسن ما تكون الروضة على المكان
الذي فيه غلظ وارتفاع ألا تسمع إلى قول الأعشى
ما روضة من رياض الحزن معشبة خضراء جاد عليها مسبل هطل
قال الحزن ما بين ربا اليمامة فما فوق ذلك مصعدا
في بلاد نجد ففيه ارتفاع وغلظ وقال أبو عمرو
الشيباني

الشيباني الترعة الدرجة وقال غيره الترعة الباب
كأنه قال منبري هذا على باب من أبواب الجنة وفي رواية
عنه صلى الله عليه إن قدمي على ترعة من ترع الحوض
وقال أبو عبيد في حديثه صلى الله عليه أنه قال خير
الناس رجل ممسك بعنان فرسه كلما سمع
هيعة طار إليها ويروى من خير معاش رجل
ممسك بعنان فرسه قال أبو عبيد الهيعة
الصوت الذي تفزع منه وتخافه من عدو وأصل
هذا الجزع يقال رجل هاع لاع وهابع و
لابع إذا كان جبانا ضعيفا فقد هاع يهيع هيوعا
وهيعانا قال الطرماح بن حكيم الطائي
أنا ابن حماة المجد من آل هاشم إذا جعلت خور الرجال تهيع
أي تجبن والخور الضعاف والواحد خوار وفي
الحديث أو رجل في شعفة في غنيمة حتى
يأتيه الموت والشعفة رأس الجبل وقال أبو عبيد

الألوكة
www.alukah.net

الجبهة النخة الكسعة

وفي حديثه صلى الله عليه ليس في الجبهة ولا في النخة
ولا في الكسعة صدقة قال ابو عبيدة الجبهة الخيل
والنخة الرقيق والكسعة الحمير وقال اللحياني
وغيره في الجبهة والكسعة مثله وقال اللحياني هي
النخة برفع النون وقد فسرها هو وغيره
في مجلسه بقدالعوامل قال اللحياني هذا كلام
اهل تلك الناحية يعني اهل اليمن وما وراءها الى
اليمن قال الفراء النخة ان يلحق المصدق
دينارا بعد فراغه من الصدقة وانشدنا
عمي الذي منع الدينار ضاحية دينار نخة كلب وهو مشهود
وفي حديث اخذ اخذ جواصد قاتكم فان الله
قد اراحكم من الجبهة والنخة وفسرها
انها كانت آلهة يعبدونها في الجاهلية وهذا
خلاف ما في الحديث الاول والتفسير في الحديث
والله اعلم ايهما المحفوظ من ذلك وقال ابو عبيد

الجبهة والنخة والنجة

في حديثه



ابدع بي

وفي حديثه صلى الله عليه ان رجلا اتاه فقال يا رسول الله
اني ابدع بي فاحملني قال ابو عبيدة يقال للرجل اذا
كلت ركابه او عطبت وبقي منقطعا به قد ابدع
به وقال اللحياني مثله وزاد فيه ويقال ابدعت الركاب
اذا كلت وعطبت وقال بعض الاعراب لا يكون
الابداع الا بظلع يقال ابدعت به راحلته
اذا ظلعت قال ابو عبيد وهذا ليس بمختلف
وبعضه شبيه ببعض وقال في حديثه

٦ صنبور

صلى الله عليه ان قريشا كانوا يقولون ان محمدا
صنبور قال ابو عبيدة الصنبور النخلة تخرج
من اصل النخلة الاخرى لم تغرس وقال الاصمعي
الصنبور النخلة تبقى منفردة ويبقى اسفلها
قال ابي دخل رجلا من العرب فسأله عن نخله
فقال صبر اسفله وعشر اعلاه يعني اسفله
وقل سعفه ويبس قال ابو عبيد فشبهوا بها

الألوكة
www.alukah.net

يقولون انه فرد ليس له ولد ولا اخ فاذا مات
انقطع ذكره قال ابو عبيد وقول الاصمعي
في الصنبور اعجب الي من قول ابي عبيد لان
النبي صلى الله عليه لم يكن احد من اعدائه من
مشركي العرب ولا غيرهم يطعن عليه
في نسبه ولا اختلفوا انه اوسطهم نسبا قال
اوس بن حجر يعيب قوما
مخلفون ويقضي الناس امرهم غث الاماني صنبور فصنبور
قال وفي غث ثلثة اوجه غث الاماني
وغث الاماني وغث الملامه ويروى ايضا
اهل الملامه قال ابو عبيد والصنبور في غير
هذا القصبة التي تكون في الاداوه من
حديد او رصاص يشرب منها وقال في
حديثه صلى الله عليه انه سأل رجلا اراد
الجهاد معه هل في اهلك من كاهل ويقال
من كاهل فقال نعم قال

قال ابو عبيد وهو ماخوذ من الكهل يقول هل
فيهم من اسن وصار كهلا يقال منه رجل كهل
وامرأة كهلة وانشد
ولا اعود بعدها كهة يا امار بس الكهلة والصبيا
وقال في حديثه صلى الله عليه ما يحملكم
على ان تتابعوا في الكذب كما يتتابع
الفراش في النار قال ابو عبيد التتابع
التهافت في الشر والمتابعة عليه يقال
للقوم قد تتابعوا في الشر اذا تهافتوا
فيه وسارعوا اليه قال ابو عبيد ومنه قول
الحسن بن علي رضي الله عنه ان عليا اراد
امة افتتابعت عليه الامور فلم تجد منزعا
يعني في امر الجمل ومنه الحديث المرفوع
في الرجل يوجد مع المرأة لما نزلت والذين
يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة
أبدا قال سعد بن عبادة يا رسول الله أرأيت إن
رأى رجل مع امرأته رجلا فقتله أتقتلونه
وإن أخبر بما رأى جلد ثمانين أفلا يضربه
بالسيف فقال له رسول الله صلى الله عليه كفى بالسيف
شاهدا قال أراد أن يقول شاهدا ثم أمسك فقال
لولا أن يتتابع فيه الغيران والسكران
يقول كره أن تجعل السيف شاهدا فيحتج
به الغيران والسكران فيقتلوا فأمسك
عن ذلك قال أبو عبيد يقال في التتابع أنه
اللجلجة وهو يرجع إلى هذا المعنى قال أبو عبيد
ولم أسمع التتابع في الخير إنما سمعناه في الشر
وقال في حديثه صلى الله عليه من أزلت
إليه نعمة فليشكرها قال أبو عبيد قوله
أزلت إليه يقول أسديت إليه واصطنعت

عنده

٩

أزلت



عنده يقال منه أزللت إلى فلان نعمة فأنا أزلها
إزلالا وقال أبو زيد الأنصاري مثله وأنشد
أبو عبيد لكثير

وإني وإن صدت لممتن وصادق عليها بما كانت إلينا أزلت
ويروى لدينا أزلت وقد رواه بعضهم أنزلت
إليه نعمة وليس هذا بمحفوظ ولا له وجه في
الكلام وقال في حديثه صلى الله عليه
أنه مر بقوم يثربون نجدا وفي بعض الحديث
يثبتون فقالوا هذا نجد الأشد فقال
ألا أخبركم بأشدكم من ملك نفسه عند
الغضب قال أبو عبيد الربع أن يسأل النجد
باليد يفعل ذلك لتعرف به شدة الرجل
يقال ذلك في النجد خاصة قال أبو محمد
الأموي هو أخو يحيى بن سعيد في الربع مثله
قال أبو عبيد وفيه حديث بن عباس الذي رويه ابن
المبارك عن معمر

١٠

يثربون
ويثبتون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس انه مر بقوم
يتحاذفون بحجة او يرمون بحجة فقال
عمماك الله افوي رميها ولاي قال وكل هذا
من الرفع والاستاله وهو مثل المربع ومنه
الحديث الآخر انه مر على ناس يتحاذفون
مهرا سابقا فقال اتحسبون الشدة في حمل الحجارة
انما الشدة ان يمثل احدكم غيظا ثم يغلبه
وقال الاموي المربعة ايضا العصا التي تحمل
بها الاحمال حتى توضع على ظهور الدواب
واشد
ابن السنطاطان وابن المربعة وابن وشى الناقة المطبعة
قوله السنطاطان هما العودان اللذان يجعلان
في عري الخوالي والمطبعة المتقلد وقال في
حديثه صلى الله عليه انه نهى عن الصلاة
اذا تضيفت الشمس للغروب قال ابو عبيد

قوله

تحاذفون

تضيفت الشمس

قوله تضيفت مالت للمغيب يقال منه قد
ضافت فهي تضيف ضيفا اذا مالت قال ابو عبيد
ومنه سمي الضيف ضيفا يقال منه ضفت فلانا
اذا ملت اليه ونزلت به واضفته فانا اضيفه
اضافة اذا املته اليك وانزلته عليك ولذلك
قيل هو مضاف الى كذا وكذا اي مال
اليه قال امرؤ القيس
فلما دخلناه اضفنا ظهورنا الى كل حاري جديد مشطب
اي اسندنا ظهورنا اليه واملناها فمنه قيل
للدعي مضاف لانه مسند الى قوم ليس
منهم ويقال ضاف السهم يضيف اذا عدل عن
الهدف وهو من هذا وفيه لغة اخرى ليست
في الحديث صاف السهم بمعنى ضاف قال ابو
زبيد الطائي يذكر المنية
كل يوم تريمه منها بسهم فمصيب او صائف غير مصيب

ضاف السهم

عنان السنطاطان

الألوكة
www.alukah.net

فهذا بالصاد وأما الذي في الحديث فبالضاد

الرشق

قال أبو عبيد الرشق الوجه من الرمي إذا رموا وجهها جميع سهامهم قالوا رميناهم رشقا ه

والرشق المصدر يقال رشقتهم رشقا ه

الكالئ

وقال في حديثه صلى الله عليه انه نهى عن الكالئ بالكالئ قال أبو عبيد يقال هو النسيئة بالنسيئة مهموز قال أبو عبيد ومنه قولهم انساء الله فلانا أجله ونساء الله في أجله بعد الف قال أبو عبيد يقال من الكالئ تكلأت كلأة إذا استسأت شيئا والنسيئة التأخير ايضا ومنه قوله تعالى انما النسيء زيادة في الكفر انما هو تأخيرهم تحريم المحرم الى صفر فقال الأموي في الكلأة مثله ويقال بلغ الله بك الكلأ العمد يعني أخره وأبعده وهو من التأخير

قال الشاعر

الضمار الحاضر

قال الشاعر يذم رجلا وعينه كالكائي الضمار

يعني بعينه حاضرة وشاهده يقول فالحاضر من عطيته كالضمار وهو الغائب الذي لا يرجى قال أبو عبيد فقوله النسيئة بالنسيئة في وجوه شتى من البيع منها أن يسلم الرجل الى الرجل مأيه درهم الى سنة في كر طعام فاذا انقضت السنة وحل الطعام عليه قال الذي عليه الطعام للدافع ليس عندي طعام ولكن بعني هذا الكر بمأيتي درهم الى شهر فهذه نسيئة استقلت الى نسيئة وكلما اشبه هذا ولو كان قبض الطعام منه ثم باعه منه او من غيره بنسيئة لم يكن كالئا بكالئ قال أبو عبيد ومن الضمار قول عمر بن عبد العزيز في كتابه الى ميمون بن مهران في الاموال التي كانت في بيت المال من المظالم أن يردها ولا يأخذ ثمنها

الألوكة
www.alukah.net

فانه كان مالا صمادا يعني لا يرجا قال الاصمعي
أراها اذا اصمدت تلك البلاد خفي وتقطع فينا الرحم
وقال في حديثه صلى الله عليه حين قال
لعبد الله بن عمرو بن العاص وذكر قيام الليل
وصيام النهار فقال انك اذا فعلت ذلك هجمت
نفسك عينك ونفهت نفسك قال ابو
عبيد قوله نفهت نفسك اعيت وكلت
ويقال للمعيي منفه ونافه وجمع النافه
نفه قال ابو عمرو وهجمت عينك غارت
ودخلت قال ابو عبيد ومنه هجمت على القوم
اذا دخلت عليهم وكذلك هجم عليهم البيت اذا
سقط عليهم قال رؤبة يذكر بلادا
به تمطت عول كل ميله بتلاجئ المهاري النفه
يعني المعيبه وواحدتها نافه ونافهة وقوله
ميله يعني البلاد التي تولبه الناس كالانسان
قال ابو عبيد المتحير الوالد

قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأله فقال
يا رسول الله انا نصيب هوامي الابل قال ابو عبيد حدثناه يحيى بن
سعيد عن حميد الطويل عن الحسن عن مطرف بن عبد الله بن الشخير
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن ذلك فقال ضالة المؤمن
او المسلم حرق النار قال ابو عبيد قوله الهوامي هي المهملة التي
لا راعي لها ولا حافظ يقال منه ناقة هايمة وبعير هايم وقد همت
تهيم هيما اذا ذهبت على وجهها في الارض ترعى وغيره وكذلك كل
ذاهب وسايل من ماء او مطر وانشد لذي الرمة وتيماء لم تترك بها
بقية رسم غير سفي ديار لم تشيدها صوب الربيع وديمة تهمي
اي تسيل وتذهب قال ابو عمرو مثله ونحوه ابو عبيد قال
الكسائي وابو زيد همت عينه تهمي هميا اذا سالت ودمعت وهو
من وجد ايضا قال ابو عبيد وليس هذا من الهايم انما يقال
من الهايم هائم يهيم وهي ابل هوايم وتلك التي في الحديث هوامي
الا ان تجعله من المقلوب كما قالوا جبذ وجذب وضب وبض
اذا سال الماء وعين واشباه ذلك قال ابو عبيد
في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه اتي بكتف مؤزنه
فاكلها وصلى ولم يتوضا يرويه عن حاتم بن ابي صغيره عن
سماك بن حرب عن عكرمه يرفعه ان النبي صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

فعل ذلك قال ابو عبيد قال ابو عبيدة وابو عمرو المؤربد هي
الموفرة التي لم ينقص منها شيء يقال منه اربت الشيء تاريبا اذا
وفرته ولا اراه الا من الارب وهو العضوة قطعته ارنبا
ارنبا اي عضوا عضوا قال ابو زيد في المؤرب ٥

واعطي فوق النصف ذواكن منهم واظلم بعضا اوجميعا مؤربا

ويروى اظلم نعفا قال الكميت بن زيد الاسدي ولا تشتكت
عضوين منها بحابر وكان لعبد القيس عضو مؤرب اي تام
لم ينقص منه شيء والحابر ايضا العضو ويقال عضو وعضو
لغتان ومنه حديث علي في الاضحية ابتني يشلوها الايمن قال ابو عبيد
في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا هامة ولا صفر قال ابو عبيد
حدثنيه يزيد عن الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابن المسيب عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم
وليس في حديث سعد الصفر قال ابو عبيد وحدثني حجاج عن حماد بن سلمة
وابن جريج عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ولا غول
وفي حديث جابر الصفر دابة البطن ابو عبيد قال حدثني حجاج بن الوليد عن
ابن شبرمة عن ابن زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنيه
اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة يرفعه ودخل
حديث بعضهم في بعض قال ابو عبيد سمعت يونس بن يسار وبه بن الحجاج





عن الصفر فقال هي ٥

حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس
قال وهي اعدى من الجرب عند العرب قال
ابو عبيد فابطل النبي صلى الله عليه انها تعدي
ويقال انها تشتد على الانسان اذا جاع وتؤذيه
قال اعشى باهلة يوبخ رجلا

لا يتأري لما في القدر يرقبه ولا يعض على شرسوفه الصفر

قال ابو عبيد ويروى معا

لا يشتكي السأم من اين ولا وصب ولا يعض على شرسوفه الصفر

وقال ابو عبيد في الصفر ايضا انه تلحق بطونهم
المعدم اليصفر وتحديمه قال واما الهامة
فان العرب كانت تقول ان عظام الموتى
تصير هامة تطير ويسمون ذلك الطائر
الذي يخرج من هامة الميت اذا بلي الصدى
وجمعه اصداء وكل هذا قد جاء في
اشعارهم قال ابو داود الايادي

شبكة الألوكة www.alukah.net

سُلِّطَ الموتُ والمنونُ عليهم فلهم في صَدَى المقابرِ هامُ

فَلَا الصَّدَى والهام جميعاً وقال لبيد يرثي أخاه

فَلَيْسَ الْمَنَاسُ بَعْدَكَ فِي غِيرٍ وَلَا هُمْ غَيْرُ أَصْدَاءٍ وَهَامِ

وهذا البيت في أشعارهم فردّ النبي عليه السلم ذلك وقال أبو زيد الهامة مشددة الميم

١٧ الدَّغْدُ

ينهب إليه واحده الهوام وهي دواب الأرض

وقال في حديثه صلى الله عليه أنه قال للنساء لا تعذبن أولادكن بالدغر

قال أبو عبيد هو غمز الحلق وذلك أن الصبي

تأخذه العذرة وهو وجع يهيج في الحلق

من الدم فإذا عوجل منه صاحبه قتل عذرته

فهو معذور قال الحجر بن الخطفى

غمز الطبيب نغانغ المعذور

النَّغَانِغُ

والنغانغ لحمات تكون عند اللهوات واحدتها

نغنغ وللدغر أن تدفع المرأة ذلك الموضع

بأصبعها يقال

يُقَالُ مِنْهُ دَغَرْتُ أَدْغَرُ دَغْرًا قال أبو عبيد

ويقال للنغانغ أيضا اللغانغ واحدها لغنون

واللغاديد واحدها لغدود ولغد ممن قال

لغد للواحد قال للجميع ألغاد ومن الدغر

حديث علي رضي الله عنه لا قطع في المدغرة

والمحدثون يقولون الدغرة بفتح الغين

ويفسرها الفقهاء أنها المختلسة قال أبو عبيد

وهي عندي من الدفع أيضا وهي الدغرة

بجذم الغين إنما هو توثب المختلس ودفعه

نفسه على المتاع ليختلسه ويقال في مثل

دغرة الأصقاب يقول أدغروا عليهم ولا

١٨ مُفْدَجٌ ومُفْرَجٌ

تصافوهم ويروى دغري لا صفى مثل عقري

حلقي وعقرا حلقا وقال في حديثه

صلى الله عليه لا يترك في الإسلام مفدج

والعقل على المسلمين عامة قال حماد قلت

لجابر ما المفرج قال هو الرجل يلون في القوم
من غيرهم فحق على هم ان يعقلوا عنه
وقال غيره حماد مفرج بالحاء ويروي
عن ابن جريج انه قال صلى الله عليه وعلى
المسلمين ان لا يتركوا مفروحا في فداء
ولا عقل وفي رواية مفدوحا بالدال
وفي حديث مفرجا قال الاصمعي في المفرح
بالحاء هو الذي قد اثقلته الديون يعني انقله
قال يقول يقضى عنه دينه من بيت المال
ولا يترك مدينا وانكر قولهم مفرج
بالجيم وقال ابو عمرو المفرح هو المثقل بالدين
ايضا وانشد

اذا انت لم تبرح تؤدي امانة وتحمل اخرى افرحتك
الودايع

يعني اثقلتك وقال الاسماعي في المفرج مثله

المفرح

وقال محمد



وقال محمد بن الحسن يروى بالحاء والجيم فمن
قال مفرح بالحاء فهو ما قالوه ومن قال مفرج
بالجيم فانه القتيل يوجد بارض فلاة لا يلوث
عند قريه يقول فانه يودى من بيت المال
ولا يبطل دمه وعن ابي عبيده المفوح
بالجيم ان يسلم الرجل ولا يوالي احدا يعقل
فتكون جنايته على بيت المال لانه
لا عاقله له فهو مفرح وقال بعضهم
هو الذي لا ديوان له وقال في حديثه
صلى الله عليه في الثوب المصلب انه كان اذا
راه في ثوب قضبه قال الاصمعي يعني قطع
موضع التصليب والقضب القطع ومنه قيل
اقتضبت الحديث انما هو انتزعته واقتطعته
قال ابو عبيد واياه عنى ذو الرمة في قوله
يصف الثور

الثوب المصلب

القضب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كأنه ذؤلب في إثر عفريه مسوم في سواد الليل

أي منقطع إثر مكانه وقال القطامي يصف ثورا

فغدا صبيحه ضوءها متوجسا شيء القيام يقصب الأعمالا

لا تسبحني

وقال في حديثه صلى الله عليه حين قال لعايشه

وسمعها تدعوا على سارق سرقها فقال لا تسبحي

عنه بدعائك عليه قال الأصمعي قوله لا تسبحي

يقول لا تخففي عنه بدعائك عليه وهذا

مثل الحديث الآخر من دعا على من ظلمه فقد

انتصر وكذلك كل من خفف عنه شيء

فقد سبح عنه يقال اللهم سبح عني

الحمى أي سلها وخففها قال ابو عبيد قيل

لقطع القطن إذا ندف سبايخ ومنه قول

الأخطل يصف القناص والكلاب أو نار

فارسلوهن يذرين التراب كما يذري سبايخ قطن ندف

يعني ما يتساقط من القطن قال ابو زيد والسباي

يقال



يرميه

يقال سبح الله عنا الأذى يعني كشفه وخففه

ويقال ليس الطائر الذي يسقط عنه سبيخ

وذلك لأنه يسل فيسقط عنه وقال في

حديثه صلى الله عليه لأن تمتلئ جوف أحدكم

قيحا حتى يريه خير له من أن تمتلئ شعرا

يعني من الشعر الذي هجي به النبي صلى الله عليه

قال ابو عبيد والذي عندي في هذا الحديث غير

هذا القول لأن الذي هجي به النبي صلى الله

عليه لو كان شطرا من بيت لكان كفرا وكأنه

إذا حمل وجه الحديث على امتلاء القلب منه

انه قد رخص في القليل منه ولكن وجهه

عندي أن يمتلئ قلبه حتى يغلب عليه ويشغله

عن القرآن وعن ذكر الله فيكون الغالب

عليه من أي الشعر كان فإذا كان الغالب أن

والعلم الغالبين عليه فليس جوف هذا عندنا

الألوكة
www.alukah.net

مُمَثِّلًا مِنَ الشِّعْرِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ قَوْلُهُ حَتَّى يَرِيَهُ هُوَ مِنَ الْوَرْيِ عَلَى مِثَالِ الرَّمْيِ يُقَالُ
مِنْهُ رَجُلٌ مَوْرِيٌّ غَيْرُ مَهْمُوزٍ وَهُوَ أَنْ
يَدْوِيَ جَوْفُهُ وَأَنْشَدَ

قَالَتْ لَهُ وَرْيًا إِذَا تَنَحْنَحَهْ  تَدْعُوا عَلَيْهِ بِالْوَرِيِّ

قَالَ وَأَنْشَدَنَا الْأَصْمَعِيُّ أَيْضًا لِلْعَجَّاجِ يَصِفُ الْجَرَادَ

عَنْ قَلْبِ ضَخْمٍ ثَوْرِيٍّ حَجِرٍ سَبِرْ

يَقُولُ إِنْ سَبَرَهَا إِنْسَانٌ أَصَابَهُ مِنْهَا الْوَرِيُّ
مِنْ شِدَّتِهَا وَالْقَلْبُ الْأَبَارُ وَاحِدُهَا قَلِيبٌ
وَهِيَ الْبِئْرُ شَبَّهَ الْجَرَادَ لِخَفَّتِهَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ
فِي الْوَتِدِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ هُوَ أَنْ يَأْكُلَ الْقَيْحُ
جَوْفَهُ وَأَنْشَدَنَا غَيْرُهُ لِعَبْدِ بَنِي الْحَشْحَاسِ
يَذْكُرُ النِّسَاءَ

وَرَاهُنَّ رَيِّي مِثْلَ مَا قَدْ وَرَيْتَنِي وَلَحْمِي عَلَى الْبَادِهِنَّ

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ إِنَّ الْإِسْلَامَ



لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ قَوْلُهُ يَأْرِزُ يَعْنِي يَنْضَمُّ إِلَيْهَا
وَيَجْتَمِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ فِيهَا وَأَنْشَدَ لِأَوْسِ بْنِ حَجَرٍ يَذُمُّ رَجُلًا

فَذَاكَ بَخَّاكَ أَرْوَزُ الْأَرْزِ

يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَنْبَسِطُ لِلْمَعْرُوفِ وَلِلْمَنِّ يَنْضَمُّ
بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَخْبَرَتْ عَنْ
أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ فُلَانًا إِذَا سُئِلَ
أَرِزَ وَإِذَا دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ اهْتَزَّ أَوْ قَالَ انْتَهَزَ شَكَّ أَبُو عُبَيْدٍ
وَالْمَعْنَى أَنَّهُ إِذَا سُئِلَ الْمَعْرُوفَ تَضَامَّ وَإِذَا
دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ مِمَّا يَنَالُهُ اهْتَزَّ لِذَلِكَ قَالَ زُهَيْرٌ

بِأَرْزَةِ الْفَقَارَةِ لَمْ تَعْتَلِفْهَا فَطَافَ فِي الرِّكَابِ وَلَا خَلَا

يَعْنِي بِالْأَرْزَةِ الشَّدِيدَةِ الْمُجْتَمِعِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ
يَعْنِي النَّاقَةَ وَالْفَقَارَةُ فَقَارَةُ الظَّهْرِ وَقَالَ فِي
حَدِيثِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ حِينَ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ
إِذَنْكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ وَقَالَ أَنْ أُرْفَعَ الْحِجَابَ
وَتُسْمَعَ سَوَادِي حَتَّى إِنَّهَا



قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من خرج من الجماعة قيد شبر
فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه

الربقة حلقة التي
يشرب بها البهيمة
وهي العقدة

www.alukah.net

قال الأصمعي السواد السرار يقال منه ساودته
مساودة وسوادا اذا سارررته ولم نعرفها
برفع السين سوادا قال ابو عبيد ويجوز الرفع
وهو بمنزلة جوار وجوار فالجوار المصدر
والجوار الاسم فقال الاحمر هو من اداء سوادك
سوادة وهو الشخص قال ابو عبيد وهذا من السرار
ايضا لان السران لا يكون الا بادناء السوادين
السوادين وانشدنا الاحمر
من يكن في السواد والدد والاغرام زيرا فاني غير
قوله زير هو الرجل يحب مجالسة النساء ومحادثتهن
قال ابو عمرو وسئلت ابنة الخس لم زنيت
وانت سيدة نساء قومك قالت قرب الوساد
وطول السواد يعني طول المقام قال ابو عبيد
والدد اللهو واللعب ومنه الحديث ما انا من
دد ولا الدد مني وهو اللعب واللهو قال الاعشى

الدد

اترحل من

اترحل من ليلى ولما تزود ولنت لمن قضى اللبانة من ددي

وقال عدي بن زيد العبادي

ايها القلب تعلل بددن ان همي في سماع وأدن

وقال في حديث صلى الله عليه في اشتراط

الساعة قال الأصمعي هي علامة منها قال

ومنه الاشتراط الذي يشترطه الناس

بعضهم على بعض انما هي علامة يجعلونها

بينهم وبهذا سميت الشرط لانهم جعلوا

لانفسهم علامة يعرفون بها وقال عبد

في بيت اوس بن حجر وذكر رجلا تدلى من

راس جبل بحبل الى بقعة ليقطعها

يتخذ منها قوسا

فأشرط فيها نفسه وهو معصم والقى بأسباب

له وتوكلا

قال الأصمعي هو من هذا ايضا يريد انه جعل نفسه علما

الأشراط ٢٩٤

الألوكة
www.alukah.net

المير الذمة

لذلك الأمر وقال في حديثه صلى الله عليه
انه اتى على بئر ذمة قال الاصمعي
الذمة القليلة الماء يقال هذه بئر
ذمة وجمعها ذمام قال ابو عبيد
قال ذو الرمة يصف عيون الابل انها قد
غارت من طول السير

على حمير يات كأن عيونها ذمام الركايا انكزتها المواتح

انكزت قوله انكزتها يعني انفدت ماءها والمواتح
المستقيه وفي الحديث قال البراء بن
ماحة عازب فنزلنا فيها ستة ماحة
الماحة والماحة واحدهم ماتح وهو الذي اذا قل
ماء الركية حتى لا يمكن ان يغترف
منها بالدلو نزل رجل فغرف بيديه
منها فيجعله في الدلو فذلك الماتح قال ذو
الرمة ومن جوف



ومن جوف ماء عرمض الحوأ فوقه متى تحس منه مايح القوم يثقل

وقال الشاعر

يا ايها المايح دلوي دونكا اني رأيت الناس يحمدونكا

الأرمات ٢٦ وقال في حديثه صلى الله عليه ان رجلا اتاه
فقال يا رسول الله انا نزل ارمات لنا في البعد
فتحضرنا الصلاة وليس معنا ماء الا لشفاهنا
افنتوضأ بماء البحر فقال هو الطهور ماؤه
الحل ميتته قال الاصمعي الارمات خشب
الأرمات يضم بعضها الى بعض وتشد ثم يترك بيقال
لواحدها رمث وجمعه ارماث والرمث
في غير هذا ان تأكل الابل الرمث فتمرض
عنه قال الكسائي يقال منه ابل رمثة
ورماث ويقال ابل طلاحي واراكي اذا اكلت
ابل طلاحي واراك الاراك والطلح فمرضت عنه وانشد
ابو عبيد لبعض الهذليين ويقال انه لابي صخر

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفد

تميت من حبي بثينة انني على ميت في البحر ليس لنا

الشرم أيمك ويروى على ميت في الشدة وهو موضع

فرطكم في البحر يقال انه لجة وقال في حديثه

٢٨ صلى الله عليه انا فرطكم على الحوض قال الاصمعي

الفرط والفارط المتقدم في طلب الماء يقول انا اتقدمكم

اليه قال ابو عبيد ويقال منه فرطت القوم

وانا افرطهم وذلك اذا تقدمتهم ليرتاد لهم الماء

ومن هذا قولهم في الدعاء في الصلاة على الصبي

الميت اللهم اجعله لنا فرطا اي اجرا متقدما

وقال الشاعر

فأثار فارطهم عطاطا جثما اصواته كتراطن العندس

يعني انه لم يعد في الركية ماء انما وجد

عطاطا وهو القطا وجمع الفارط فراط

وقال القطامي

فاستعجلونا وكانوا من صحابتنا كما تعجل فراط لوراد

قال



قال ابو عبيد يقال صحابة وصحابه وصحبه فاذا

كسرت الصاد فلاهاء فيه ويقال افرطت الشيء

نسيته قال الله تعالى وانهم مفرطون وفرط الرجل

في القول قال الله انا نخاف ان يفرط علينا او ان يطغى

٢٨ وقال في حديثه صلى الله عليه انه اعطى

حقوه النساء اللاتي غسلن ابنته حقوه قال اشعرنها

اياه قال الاصمعي الحقو الازار وجمعه حقي

قال ابو عبيد ولا اعلم للنساء الا قدقال ليمثله او نحوه

ومن ذا الحديث عمر لا تنهدي في حقاء الحقو

فان يكن ما تحته جافيا فانه استر له وان

يكن ما تحته لطيفا فانه اخفى له واراد عمد

بالحقو الازار يعني ان تجعله المرأة جافيا تضاعف

عليه الثياب ليستر مؤخرها وقوله في الحديث

الاول اشعرنها اياه يقول اجعلنه شعارها

الذي يلي جسدها وقال في حديثه صلى الله عليه

الألوكة
www.alukah.net

أن رجلا أتاه فقال يا رسول الله تخرقت عنا الخنف
وأحرق بطوننا التمر قال الأصمعي الخنف واحدها
خنيف وهو جنس من الكتان أردأ مما يلون منه قال
الشاعر يبلكه طريقا علا لبون
على كل خنيف السحق يدعو به الصدى له قلب عفي الحياض
ويروى له قلب عادية وصهون يعني الطريق
شبهه بالخنيف أي علا طريقها كالخنيف والسحق
الخلق من الثياب ومنه قول عمر من زافت
عليه دراهمه فليأت بها السوق فليقل من
يبتغيني بها سحق سربال أو ثوب أو لذ أو لذا ولا
يحالف الناس عليها انها جياد وقال أبو زيد في
الخنيف ايضا
وأباريق شبه أعناق طير الماء قد جيبن فوقهن خنيف
يعني الفدام الذي يقدم به الأباريق وقوله جيبن
شبهه بالجيب ومن الفدام حديث بهز

ابن حكيم



ابن حكيم ان النبي صلى الله عليه قال انكم مدعوون
يوم القيامة مفدمة افواهكم بالفدام يعني انهم
منعوا الكلام حتى تكلم أفخاذهم فشبه ذلك
بالفدام الذي يشد به الفم قال أبو عبيد وبعضهم
يقول الفدام بالفتح ووجه الكلام الفدام بكسر
الفاء يقال فدام وفدم وفي الحديث ثم ان
أول ما يبين عن أحدكم لفخذه وبلته فقال في
حديثه صلى الله عليه انه نهى عن حلوان
الكاهن قال الأصمعي الحلوان هو ما يعطاه الكاهن
ويجعل له على كهانته يقال منه حلوت الرجل حلوانا
اذا حبوته بشيء وانشد الأصمعي لأوس بن حجر
يذم رجلا
كأني حلوت المستعد يوم مدحته صفا صخرة صما يبسا
ألا تقبل المعروف مني تعاودت منوله أسيافا عليك ظلالها
فجعل الشعر حلوانا مثل العطاء ومنوله أم عمرو



الألوكة
www.alukah.net

وشيخ ابني فزارة واظن مازنا من فزارة اخا
همذين قال ابو عبيد الحلوان الرشوة يقال منه
حلوت رشوت قال الشاعر
فمند الى حلوه رخلا ونافة يبلغ عني الشعر اذ مات قابله
وقال غيره الحلوان ان يلخذ الرجل من مهر ابنته
لنفسه قال وهذا عار عند العرب قالت امراة
تمدح زوجها لا يلخذ الحلوان من بناتنا
وقال في حديثه صلى الله في صفة اهل الجنة
ومجامرهم الالوة وكان ابن عمر ليبخر بالالوة
غير مطراة والكافور يطرحه مع الالوة ثم يقول
هذا كيف رايت رسول الله صلى الله عليه يصنع قال
الاصمعي هو العود الذي يتبخر به وارى اصلها
كلمة فارسية عربت قال ابو عبيد وفيها
لغتان الالوة والالوة بفتح الالف وضمها
وقال في حديثه صلى الله عليه في الجنات

٣١ الالوة

٣٢ الطفيتين

اقتلوا

اقتلوا اذا الطفيتين والابتر قال الاصمعي الطفيتان
خوصة المقل وجمعها طفى قال ابن احمر شبه الخطين
اللذين على ظهره بخوصتين من خوص المقل قال
واشد لابي ذويب
عفت غير نوى كالحدار ما ان تيئسه وافظاع طفى قد عفت

٣٣ الجذعة

وقال غيره القصير الذنب من الحيات وقال في
حديثه صلى الله عليه انه قال لابي بردة بن نيار
في الجذعة التي امره ان يضحي بها ولا تجزي عن
احد بعدك قال الاصمعي هو مأخوذ من قولك
قد جزى عني هذا الامر فهو يجزي عني والمعنى
فيه ومعناه لا تقضي عن احد بعدك يقول لا
تجزي لا تقضي قال الله تعالى واتقوا يوما لا تجزي
نفس عن نفس شيئا ومنه الحديث ان رجلا كان
يداين الناس وكان له كاتب ومتجاز وكان يقول
اذا رايت الرجل معسرا فانظره فعسى الله ان يتجاوز عنه قال ابو عبيد

يقولون

فالمتجازي المتقاضي وقال الاصمعي اهل المدينة
امسوت فلانا ان تجازي ديني على فلان اي تقاضاه قال
واما قوله لجزاني الشيء لجزاء مهموز معناه
لكفاني قال الطائي

لقد ايتاعدري في جداع وان عيت امانة الرباع
فان العذر في الاقوام عار وان المدء يجزأ بالكداع

تجزاء

قوله يجزاء اي يكتفي بها ومنه قول الناس
اجتزأت بكذا وكذا وتجزأت به اي اكتفيت
به قوله جداع وهي سنة تجدع كل شيء
تذهب به وقال في حديثه صلى الله
عليه انه دخل على عايشة وفي البيت سهوة
عليها ستر قال الاصمعي السهوة كالصفة
تكون بين يدي البيت وقال غيره من اهل العلم
السهوة شبيه بالرف والطاق يوضع فيه الشيء
قال ابو عبيد وسمعت غير واحد من اهل اليمن يقولون
السهوة عندنا بيت صغير

جداع

عوس

سهوة

الطاق

لم يعاملة
باسله

منحدر في الارض وسمكة مرتفع من الارض
شيء بالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع
قال ابو عبيد وقول اهل اليمن عندي اشبه ما قيل في
السهوة وقال ابو عمرو في الكنة والسدة نحو
قول الاصمعي في السهوة قال هي الظلة تكون بباب
الدار والكنة مثل ذلك قال الاصمعي الكنة
التي تخرجه الرجل من حائطه كالجناح ونحوه
قال ابو عبيد ومن السدة حديث ابي الدرداء من
يغشى سدد السلطان يقم ويقعد ومنه حديث
عروة بن المغيرة انه كان يصلي في السدة سدة
المسجد الجامع وهي الظلال التي حوله يعني صلاة الجمعة
مع الامام قالوا انما سمي اسمعيل السدي لانه
كان يجلب ويبيع في سدة المسجد الخمر وبعضهم
يجعل السدة الباب نفسه وقال في حديثه
صلى الله عليه حين سئل متى تحل لنا الميتة قال

الظلة

الكنة

السدة

٣٥
يختفيوا
ويختفيوا

www.alukah.net

واخرى عليه

تصطبحوا وتغتبقوا وتحتفوا

مالم تصطبحوا او تغتبقوا او تحتفوا بها بقلا
فشانكم بها قال الاصمعي لا اعرف تحتفوا ولكن
اراها تختفوا بقلا اي تقتلعونه من الارض
يقال اختفيت الشيء اذا اخرجته قال ابو عبيد
ومنه سمي النباش المختفي لانه يستخرج
الاكفان وكذلك خفيت الشيء اي اظهرته
واخرجته قال امرؤ القيس يصف حضر الفرس
وانه استخرج الفار من اجحرتهن كما يستخرج
جؤذر المطر فقال

خفاهن من انفاقهن كأنما خفاهن ودق من سحاب مركب

وكان سعيد بن جبير يقرأ ان الساعة
اتيه اكاد اخفيها يعني اظهرها قال ابو عبيد
وسألت عنها ابا عمرو فلم يعرف تحتفوا
وسألت ابا عبيدة فلم يعرفها قال ابو عبيد
ثم بلغني عنه بعد انه قال هو من الخفاء ممدود
مقصور

ومعناه اصل البردي الابيض الرطب منه
وهو يؤكل فتأول له ابو عبيد في قوله تحتفوا بقول
مالم تفعلوا هذا بعينه فتأكلوه قال واخبرني
الهيثم ابن عدي انه سأل عنها اعرابيا فقال
فلطها تختفوا بالجيم قال ابو عبيد يعني اذا تقتلع
الشيء ثم يرمى به يقال جفأت الرجل اذا
صرعته وضربت به الارض مهموزة فقال
بعضهم يرويه تختفوا بها بشد الفاء فان
يكن هذا محفوظا فهو من اجتففت الشيء كما
تجف المرأة وجهها من الشعر قال ابو عبيد
واما قوله مالم تصطبحوا او تغتبقوا فانه
يقول انما لكم منها الصبوح وهو الغداء او
الغبوق وهو العشاء يقول فليس لكم ان تجمعوهما
من الميسة ومن ذلك حديث سمرة بن جندب
حين كتب لبنيه انه يحزني من الاصطراء والضاروره

الألوكة
www.alukah.net

فرصة

مرة صبوح او غبوق وقال في حديثه
صلى الله عليه حين قال للانصارية وهو يصف
لها الاغتسال من المحيض خذي فرصة ممسكة
فتطهري بها فقالت عايشة ام المؤمنين يعني
تتبعي بها اثر الدم قال الاصمعي الفرصة
القطعة من الصوف او القطن او غيره وانما
اخذ من فرصت الشيء اي قطعته ويقال
للحديدة التي تقطع بها العضة المقراض لانها
تقطع وانشد للاعشى ملجبا
وادفع عن اعراضكم واعيركم لسانا لمقراض الخفاجي
يعني بالملجب كل شيء يقشر ويقطع وقال في

٣٧ حديثه صلى الله عليه حين
دخل عليه عمر فقال يا رسول الله لو امرت
بهذا البيت فسفه وكان في بيت فيه
اهب وغيرها قال الاصمعي قوله سفه يعني

كنس



كنس يقال سفوت البيت وغيره اذا كنسته
فانا اسفوه سفوا ويقال للمكنسة المسفوة
قال ومنه سمي ما سقط من الورق السفير لان
الريح تسفوه اي تكنسه قال ذو الرمة
وحايل من سفير الجول حايله حول الجراثيم في الوانه شهب
ويروى جايل وجايل فمن قال جايل قال حايله
يعني الورق وقد حال تغير لونه وابيض والجايل
ما جال بالريح فذهب وجاء والجراثيم كل شيء
مجتمع والواحدة جرثومة وقد تكون الجرثومة
اصل الشيء ومنه الحديث يرفعه الا ذرجرثومة
العرب فمن اصل نسبه فليأتهم قال ابن عبيد
وقد روي في الاهب حديث انه ان عمر دخل
على النبي صلى الله عليه وفي البيت اهب عطنة
وهي الجلود واحدها اهاب والعطنة المنتنة
الريح وجاء في حديث اخر انه دخل عليه وعنده
أفيق والافيق الجلد الذي

الجراثيم
الجايل
عطنة
الأفيق

الألوكة
www.alukah.net

لم يتم دباغه وجمعه افق يقال افيق وافق
مثل اديم وادم وعمود وعمد واهاب
واهب قال ولم يجئ في الحروف فعيلا وفعولا
يجمع على فعل الا هذه الاحرف انما
يجمع على فعل مثل صبور وصبر وشكور
وشكر وقال في حديثه صلى الله عليه
كل صلاة ليست فيها قرأة فهي خداج قال
الاصمعي للخداج النقصان مثل خداج الناقة
اذا ولدت ولدا ناقص الخلق او لغير تمام ويقال
لخدج الرجل صلاته فهو مخدج وهي مخدجة
ومنه قيل لذي الثديه انه مخدج اليد يعني
انه ناقصها ويقال خدجت الناقة اذا القت
ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق واخدجت
اذا القته ناقص الخلق وان كان لتمام الحمل وانما
ادخلوا الهاء في الثديه واصل الثدي ذكر لانه

خداج ٣٨

اراد لحمة

اراد لحمة من ثدي او قطعة من ثدي فصغره
على هذا المعنى فأنث وبعضهم يرويها ذا اليديه
بالياء يقال ولدته لتمام وتمام وقمه
تمام وتمام وليل التمام لا غير وقال في
حديثه صلى الله عليه في صدقة النخل
ما سقي منه نعلا ففيه العشر قال الاصمعي
النعل ما شرب بعثه وقيه من الارض من
غير سقي سماء ولا غيرها فاذا سقته السماء
هو عذي ومن النعل قول النابغة في صفة النخل
من الواردات الماء بالقاع تستقي باذنابها قبل استقاء الجنائب
فاخبر انها تشرب بعثه وقيها اراد بالاذناب
العذوق وقال عبد الله بن رواحه
هنالك لا ابالي نخل سقي ولا بعل وان عظم الاناء
يقال سقي وسقي فالسقي بالفتح الفعل
والسقي بالكسر الشرب قال والاناء ملخدج

نعلا ٣٩

من الارض من الثمر او غيره يقال هي ارض كثيرة
الاناء اي كثيرة الريع من الثمر وغيره قال واما
الغيل فهو ماجرى في الانهار وهو الفتح ايضا
قال والغلل الماء بين الشجر وقال ابو عبيدة
والسواني في البعل هو العذي وما سقته
السماء قال ابو عمرو والعثري ايضا العذي
وقال بعضهم السيح الماء الجاري مثل الغيل
سمي سيحا لانه يسيح في الارض اي يجري
وقال في حديثه صلى الله عليه في قوم
يخرجون من النار فينبتون كما تنبت الحبة
في حميل السيل قال الاصمعي الحميل ما حمله
السيل من كل شيء وكل محمول فهو حميل
كما يقال للمقتول قتيل ومنه قول عمر
في الحميل لا يورث الا ببينة سمي حميلا
لانه يحمل من بلاده صغيرا ولم يولد في
الاسلام قال واما

الحبة

الحبة

حميل السيل



الحبة فكل نبت له حب فاسم الحب الحبة وقال الفراء
الحبة بزور البقل وقال ابو عمرو والحبة نبت
ينبت في الحشيش صغار قال الكسائي الحبة
حب الرياحين واحدة الحبة حبة قال واما الحنطة
ونحوها فهو الحب لا غير قال ابو عبيد وفي الحبل
تفسير آخر هو اجود من هذا يقال انما سمي الحميل
الذي قال عمر حميلا لانه محمول النسب وهو ان
يقول الرجل هذا اخي او ابي او ابني فلا يصدق عليه
الا ببينة لانه يريد ان يدفع بذلك ميراث
مولاه الذي اعتقه ولهذا قيل للدعي حميل قال الليث
علام منزلتم من غير فقه ولا صدا منزله الحميل
يعاب بقصاعه في تحولهم بنسبهم الى اليمن قال
ابو عبيد في حديثه صلى الله عليه ما
زالت اكلة خيبر تعادني فهذا اوان قطعت
ابهري قال الاصمعي وهو من العراد وهو الذي

الحبة

اكلة خيبر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يأتيك لوقت وأصله من العدد لوقت مثل الحمى
الربع والغب وكذلك السم الذي يقتل لوقت
قال ابو زيد مثل ذلك او نحوه قال ابو عبيد ومنه قول الشاعر

يلاقي من تذكره الليالي لما يلقى السليم من العداد

اللديغ يعني اللديغ قال الاصمعي انما سمي اللديغ سليما
لانهم تطيروا من اللديغ فقلبوا المعنى كما قالوا
للعبشي ابو البيضاء وكما قالوا للفلاة مفازة
تطيروا الى الفوز وهي مهلكة ومهلكة
الابهر والابهر عرق مستبطن الصلب والقلب
متصل به فاذا انقطع لم يكن معه حياة
وانشد الاصمعي لابن مقبل

باللجد والفؤاد وجيب تحت ابهره لدم الغلام ودر الغيب
شبه وجيب قلبه بصوت حجر واللدم
الضرب فقال بعضهم انما سمي الدام
الدماء من هذا وقال في حديثه

صلى

صلى الله عليه ان رجلا جاء يوم الجمعة وهو يخطب
فجعل يتخطى ارقاب الناس حتى صلى مع النبي صلى الله عليه
فلما فرغ من صلاته قال لما جمعت يا فلان فقال يا
رسول الله اما رأيتني جمعت معك قال رأيتك
آذيت وآنيت قال الاصمعي آنيت يعني اخرت
المجيء وابطأت قال ابو عبيد ومنه قيل للمماطل
في الامور متأنٍّ ومنه قول الخطيئة

وآنيت العشاء الى سهيل او الشعرى فطال بي الإناء

بالرفاء وقال في حديثه صلى الله عليه انه نهى ان
يقال للرفاء والبنين قال الاصمعي الرفاء يكون
في معنيين يكون من الالتفاق وحسن الاجتماع
قال ومنه اخذ رفو الثوب لانه يلتفا فيضم
بعضه الى بعض ويلأم بينه ويكون الرفاء من
الهدوء والسكون وانشد لابي خراش الهذلي

وقوم فقالوا يا خويلد لم تزع فقلت وانكرت الوجوه هم هموا

يقول سلمون قال ابو زيد الرفأ الموافقة
وهي المرافأة يلاهمه وانشد
ولما ان رأيت اياد قومي ... توافيني ويكره ان يلاما
وقال في حديثه صلى الله عليه انه
كان اذا امد بهدف ما يلي او صدف ما يل اسرع
المشي قال الاصمعي الهدف كل شيء عظيم مرتفع
وقال غيره وبه سمي الرجل العظيم فقيل له
هدف وانشد
اذا الهدف المعمم صوب رأسه ... واعجبه ضفور
الثلة الخطل
والثلة جماعة الغنم والصفور من الضأن وهو
المليء والخطل المسترخية الاذان وبها سمي
الاخطل فقال غير الاصمعي الصدف نحو
من الهدف ومنه قوله تعالى ساوى بين الصدفين
وقال في حديثه صلى الله عليه انه نهى عن

الهدف والصدف

الجلالة

لحوم



لحوم الجلالة قال الاصمعي هي التي تأكل العذرة
من الابل فقال هي الجلة واصل الجلة البعر فلمن
يها عن العذرة فيقال منه خرج الآماء يتخللن
اذا اخذن يلتقطن البعر وقال في حديثه
صلى الله عليه في الغايط اتقوا الملاعن واعدوا
النبل قال الاصمعي اراها اذا بضم النون وبفتح
الباء يقال نبلني احجارا للاستنجاء اي اعطنيها
ونبلني عرقا اي اعطنيه لم يعرف منه الاصمعي
الا هذا قال محمد بن الحسن النبل هي حجارة
الاستنجاء قال ابو عبيد والمحدثون يقولون
النبل بالفتح ونراها انما سميت نبلا لاجرها
وهذا من الاضداد في كلام العرب ان يقال للعظام
نبل وللصغار نبل وقيل ان رجلا من العرب مات
فورثه لبنوه ابلا فعيروه رجل بانه قد فرغ
ممن لجنبه لما ورثه فقال الرجل

الملاعن والنبل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

إنْ لَمْ أُثَنِّ بِهَا الَّذِي بِلَجِبْءٍ فَلَأَقْيَتْ مِثْلَهَا عَجَلَا

أَفْرَحُ أَنْ أُرْزَأَ اللِّقَاحَ وَأَنْ أُوَرَّثَ ذَوْدًا شَصَائِصًا نُبُلَا

جِبْءٌ يَعْنِي رَجُلًا وَالشَّصَائِصُ الَّتِي لَا أَلْبَانَ لَهَا وَالنُّبُلُ

فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الصِّغَارُ الْأَجْسَامِ فَتَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا

سُمِّيَتْ بِحِجَارَةِ الِاسْتِنْجَاءِ نُبْلًا لِصِغَرِهَا وَالْعَرْفَجُ ٩٤٧ عرف

الْفِدْرَةُ مِنَ اللَّحْمِ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ عَائِدُ الْمَرِيضِ عَلَى مَخَارِفِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْمَخَارِفُ وَاحِدُهَا مَخْرَفٌ وَهُوَ جَنَى

النَّخْلِ وَإِنَّمَا سُمِّيَ مَخْرَفًا لِأَنَّهُ يُخْتَرَفُ مِنْهُ

أَيْ يُجْتَنَى مِنْهُ وَلَمَّا نَزَلَتْ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ

اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا قَالَ أَبُو طَلْحَةَ إِنَّ لِي مَخْرَفًا

وَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ صَدَقَةً فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ لَجَعَلَهُ

فِي فُقَرَاءِ قَوْمِكَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ ثُمَّ لَتُمْ

عَلَى مِثْلِ مَخْرَفَةِ النَّعَمِ فَلَيْسَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ إِنَّمَا

أَرَادَ بِالْمَخْرَفَةِ الطَّرِيقَ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ الْهُذَلِيُّ

فَأَجَرْتُهُ



فَأَجَرْتُهُ يَا فَلَّ تَحْسَبُ أَثْرَهُ نَهْجًا أَبَانَ بِذِي فَرِيغٍ مَخْرَفِ

أَفَلَّ سَيْفٌ بِهِ فُلُولٌ يُقَالُ نَهْجًا وَنَهَجًا وَالنَّهْجُ

الْجَوَدُ وَالْفَرِيغُ الطَّرِيقُ وَيُقَالُ مِنْهُ أَخْرَفَ ٩٤٨ ابهارّ

لَنَا أَيْ أَجَنَّ لَنَا وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ أَنَّهُ سَارَ لَيْلَةً حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ ثُمَّ سَارَ

حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ قَوْلُهُ ابْهَارَّ اللَّيْلِ

يَعْنِي انْتَصَفَ وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ بُهْرَةِ الشَّيْءِ أَيْ

وَسَطِهِ وَقَوْلُهُ ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ يَعْنِي

أَدْبَرَ وَانْهَدَمَ كَمَا يَتَهَوَّرُ الْبِنَاءُ وَغَيْرُهُ فَيَسْقُطُ

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ ٩٤٩ رقبة النملة

بِهِ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ

قَالَ لِلشِّفَاءِ وَهِيَ امْرَأَةُ عَلَّمَ حَفْصَةَ رُقْيَةَ

النَّمْلَةِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ هِيَ قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي

الْجَنْبِ وَغَيْرِهِ قَالَ وَأَمَّا النَّمْلَةُ فَهِيَ الْبَثْرَةُ

يُقَالُ نَمَلَ يَنْمِلُ إِذَا كَانَ بِهَا وَرُقْيَةُ النَّمْلَةِ

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

العروس تختضل وتقتيل وتكتحل من كل شيء
تفتعن غير الآتعاصي الرجل وقال في حديثه
صلى الله عليه انه سئل عن الاضبط فقال الاصمعي
هو الذي يعمل بيديه جميعا يسار يعمل
بيمينه قال ابو عمرو مثله قال ابو عبيد يقال من
ذلك للمرأة ضبطاء وكذلك كل عامل بيديه
جميعا قال معن ابن اوس يصف الناقة
عذافرة ضبطاء خدي كأنها فنيق عند ابن
حوي وخيمها له وهو الذي يقال له اعسر يسر
والمحدثون يقولون اعسر ايسر وللمرأة
ان عمر بن الخطاب كان ذلك وقال في حديثه
صلى الله عليه انه قيل له لما نهى عن ضرب
النساء ذئرن النساء على ازواجهن قال الاصمعي
يعني نفرن ونشزن ولجترأن يقال منه
امرأة ذائر على مثال فاعل من الرجل قال عبيد

الأضبط

ذئرن النساء

ابن الأبرص

ابن الأبرص

ولقد اتانا عن تميم انهم ذئروا لفحل عامر وتغضبوا
يعني نفروا من ذلك وانكروه ويقال انفوا
وقال في حديثه صلى الله عليه انه يخرج
من النار رجل قد ذهب حبره وسبره قال
ابو عبيد في هذا الحديث اختلاف بعضهم
لا يرفعه قال الاصمعي قوله حبره وسبره
هو الجمال والبهاء يقال فلان حسن السبر
والسبر قال ابن احمر وذكر زمانا قد مضى
ليشتاحبره حتى اقتضبنا لاعمال فاجال فقضبنا
يعني ليشتا جماله وهيئته ويروى اقتضبنا
وقال غيره بالفتح حسن الحبر والسبر اذا
كان جميلا حسن الهيئة ايضا قال ابو عبيد وهو
عندي بالفتح اشبه لانه مصدر حبرته
حبرا اي حسنته قال الاصمعي وكان يقال للطفل

حبره وسبره

للبركة
الألوكة
www.alukah.net

العنوي في الجاهلية الخبير لانه كان يحسن
الشعر قال فهو مأخوذ عندي من التخبير وهو شد
الخط والمنطق قال الاصمعي والحبار اثر التحبير
وانشد لي في الحبار

لا تملأ الدلو وعدق فيها ألا ترى حبارة يسفيها

قوله وعدق اي اجعل فيها ماء قليلا ومنه
قيل طلاء معدق ومعرق واما الخبر من قوله
تعالى الاحبار والرهبان فان الفقها يختلفون
فيه بعضهم يقول حبر وبعضهم يقول حبر
بالكسر وقال اللغوي انما هو حبر يقال للعالم
للعالم وانما قيل لكعب الحبر لكان الحبر الذي
به وذلك انه كان صاحب كتب قال الاصمعي لا ادري
هو الحبر او الحبر للرجل العالم وقال في حديث
صلى الله عليه حين قال في عمر بن الخطاب يخلم
أر عبقريا يفري فريه قال الاصمعي سألت

اباعمر



ابا عمرو بن العلاء عن العبقري فقال يقال هذا
عبقري قومه لتوله هذا سيد قومه وكبيرهم
وشديدهم وقويهم ونحوا من هذا قال ابو عبيد
واما اصل هذا فيما يقال انه نسب الى عبقر
وهي ارض تسكنها الجن فصارت مثلا لكل
منسوب الى شيء رفيع قال الذهيلي
تخير عليها اجنة عبقرية جديرون يوما ان ينالوا فيستعلوا
وقوله يفري فريه لتوله ليعمل عمله
ويتول قوله ونحو هذا وانشد الاحمر
قد اطعنهم تلا حوليا مسوسا مدوداً مجدبا
قد كنت تفرين به الفريا اي كنت تكذبين
قيل القرا وتعظيمه ومنه قوله تعالى شيئا
فريا اي شيئا عظيما ويقال
في عبقر انها ارض تعمل فيها البرود ولذلك
تنسب الوشي اليها قال ذو الرمة يذكر الوان الرياض

المكتبة الألوكة www.alukah.net

حتى كأن رياض القف ألبسها
من وشي عبقره تجليل وتخبيط

ويقال تخبيل ومنه قيل للبسط عبقرية
إنما نسبت إلى تلك البلاد ومنه حديث عمر أنه
كان يسجد على عبقري وقال في حديثه
صلى الله عليه وآله وإن مما ينبت الربيع ما يقتل حبطا
أو يلم بالخاء والأصح بالجاء قال الأصمعي في الحبط
هو أن تأكل الدابة فتكثر حتى ينتفخ بطنها أو نحو
عنه يقال من ذلك حبطت تحبط حبطا قال أبو
عبيد مثل ذلك أو نحوه وقال إنما سمي الحارث بن
ابن عمرو بن تميم الحبط لأنه كان في سفر فأصابه
مثل ذلك وهو أبو هاؤلاء الذين يسمون الحبطات من
بني تميم فينسب فيقال فلان الحبطي قال فإذا انتسبوا
إلى الحبط حبطي وإلى سلمة سلمي وذلك أنهم
كرهوا كثرة الكسرات ففتحوا وأما الذي رواه
يزيد يقتل حبطا بالخاء فليس بمحفوظ وإنما ذهب
إلى التخبط وليس بالوجه قال أبو عبيد وأما قوله
أو يلم فإنه يعني

يقرب

حبطا



يقرب من ذلك ومنه الحديث الآخر في ذكر أهل
الجنة قال قلوبهم أنه شيء قضاه الله لا لأم أن
يذهب بصره يعني لما يرى فيها يقول لقرب أن يذهب
بصره وقال في حديثه صلى الله عليه
في الصحاح أنه يرثوا فؤاد الحزين ويسروا عن
فؤاده السقيم قال الأصمعي يعني بقوله يرثوا
يسكنوا ويقويه قال أبو عبيد ومنه قول لبيد

يرثوا

يبذلن كتيبة أو درعا

فمعنى دفراء ترثي بالعرى قد دما نيا وتركا البصل
يعني الدروع أن لها عرى في أوساطها فيضم
ذيلها إلى تلك العرى وتشد لتشمر عن
لابسها فذلك الشد هو الرثو وهو معنى قول زهير
ومفاضة كالنهي تنسجه الصبا بضاحي لفته فضلها بمهند
يعني أنه علق الدرع بمعلاق في السيف وقوله
يشدوا يكشف عن فؤاده ولهذا يقال سدرت الثوب
عن الرجل أي كشفته

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

يقال سريت وسريت لغتان قال ابن هرمة
سرا ثوبه عنك الحبي المتخايل وقرب للبين الخليط المزايل
وقال في حديثه صلى الله عليه تجيء البقرة
وآل عمران يوم القيامة كأنهما غمامتان غمامتان
او غيايتان
او غيايتان قال الاصمعي الغياية كل شيء اظل
الانسان فوق رأسه مثل السحابة والغبرة
والظلة ونحوه ويقال غايا القوم فوق راس
فلان بالسيف كأنهم اظلوه به قال لبيد
فتدلين عليه قافلا وعلى الارض غياياتُ الطفل
وقال الاسماعي وابو عمرو مثله ولم يذكرا غايا بالسيف
وقال في حديثه صلى الله عليه حين قال له عمرو بن
العاص ازغبة لك رغبة من المال قال فقلت ازغب
يا رسول الله ما كانت هجرتي للمال وما كانت
الا لله ولرسوله فقال نعما بالمال الصالح
للرجل الصالح قال الاصمعي ازغب لك رغبة





اي اعطيا دفعة من المال والزغب هو الدفع يقال
جاءنا سيل يزغب زغبا اي يدفع ويقال ايضا
جاءنا سيل يزعب الوادي بالواو اي يملأه
واما الذي في الحديث بالراي قال ابو عبيد وقول
وقول الاصمعي يزعب الوادي ليس من هذا
وقال في حديثه صلى الله عليه ان وقصت
رجلا كان واقفا معه وهو محرم فوقصت وقصت
به ناقته في الخافية حين ذا فمات فقال اخافيتي
رسول الله صلى الله عليه اغسلوه وكفنوه ولا
تحمدوا وجهه او راسه فانه يبعث يوم مليدا
القيامة مليبيا او قال مليدا قال الاصمعي
انما هو لخافيتي واحدها الخفوق وهي شقوق
في الارض قال ابو عبيد والوقص كسر العنق
ومنه قيل للرجل اوقص اذا كان مائل العنق
قصيرها ومنه حديث علي في القارصة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والقامصة والواقصة انه قضى بالدية فيهم
اثلاثا قال ابن ابي زايدة وتفسيره ان ثلث جواد
كي يلعبن فركبت احداهن صاحبتها فقصرت
الثالثة المركوبة فقمصت فسقطت
الراكبة فوقصت عنقها فجعل علي على القامصة
ثلث الدية وعلى القامصة الثلث واسقط
الثلث يقول لانها حصة الراكبة لانها اعانت
على نفسها ومنه قولهم وقصت الشيء اي
كسرته قال ابن مقبل يذكر الناقة
نبعتها تقص المقاصد بعدما ... كربت حياة النار
قوله تقص تكسر وتدق وواحد المقاصد
مقصدة وقال ابو زياد وقوله مقصدة
من قصد العنق قال ابو عبيد وهو عندي من
اختلاط الظلام وقال في حديثه
صلى الله عليه ليس منا من حلق او صلق قال
الاصمعي الصلق بالصاد هو الصوت الشديد

٥٩ حلق او صلق

وقال

وقال غيره بالسين ومنه قوله تعالى سلقوكم
بالسنة حداد قال الاعشى
فيهم الخصب والسماحة منه ... والنجدة فيهم والحفاظ السلاق
ويروى المسلاق وقال في حديثه صلى الله
عليه لا ثنى في الصدقة قال الاصمعي هو

٦٠ لا ثنى

مقصور بكسر الثاء يعني الا يؤخذ في السنة
مرتين وقال الكسائي مثله قال ابن هبيرة
يذكر امرأته وكانت لامته في بكر خذه
اني جنى بكر قطعتني ملامة ... لعمري لقد كانت ملامتها ثنيا
يقول انتهذا ليس بأول لومها قد فعلت قبل
هذا وهذا ثنيا بعده وقال في حديثه

٦١ جبرئيل وميكاييل

صلى الله عليه انما هو جبرئيل وميكاييل لقول
عبد الله وعبد الرحمن قال الاصمعي معنى ايل
معنى الربوبية فاضيف جبر وميكا اليه قال
ابو عمرو جبر هو الرجل قال ابو عبيد وكان
معناه عبد ايل رجل ايل مضاف اليه فهذا
تاويل قوله عبد الله

الشبكة الألوكة www.alukah.net

وعبد الرحمن وكان يحيى ابن يعمر يقرأ هاجر الى
ويقول جبر هو عبد والله هو الله تعالى قال مجاهد
قوله لا يرقبون في مؤمن الا قال الا الله اما والله
او اما الله واما ألذ اولذا اظنه قال العهد قال
ابو عبيد ويروى عن اسحاق انه وفد بني حنيفه
لما قدموا على ابي بكر رضي الله عنه بعد مقتل
مسيلمه ذكر لهم ابو بكر قراءة مسيلمه
فقال انهذا الكلام لم يخرج من الله فاين ذهب
بكم قال ابو عبيد كانه يعني الربوبيه قال والا لك
في غير هذين الموضعين القرابه وانشد لحسان
لعمرك ان الك في قريش كالسقب من اللقاح
قال ابو عبيد قال الا لك ثلثه اشياء الله تعالى جده
والقرابه والعهد وقال في حديثه
صلى الله عليه انه نهى ان يضحى بشدقاء او خرقاء
او مقابله او مدابره او جدعاء قال الاصمعي
الشدقاء في الغنم المشقوقه الاذن باثنين والخرقاء
ان يكون في الاذن ثقب مستدير

٦٢ سدقاء او خرقاء

والمقابله



والمقابله ان يقطع من مقدم اذنها شيء ثم يترك
معلقا ثقب لا يبين كانه زنمه ويقال لمثل ذلك
من الابل المزمم ويسمى ذلك المعلق الوزع قال
والمدابره ان يفعل ذلك بمؤخر الاذن من الشاة
وقال غير الاصمعي ولذلك ان بان ذلك من الاذن ايضا
فهي مقابله ومدابره بعد ان يكون قد قطع
والجذعاء المجدوعه الاذن وقال في حديثه
صلى الله عليه اذا توضأت فانثر واذا استجمرت
فاوتر قال الاصمعي فسره مالك قوله استجمرت
انه الاستنجاء ولم اسمعه من غيره قال محمد بن
الحسن هو الاستنجاء بالاحجار وقال ابو زيد
مثله وقال في حديثه صلى الله عليه
في المرأة انها وضيئه قتينه قال الاصمعي
القتين هي القليله الطمث يقال منه امرأة
قتينه بينه القتن قال ابو زيد وكذلك الرجل
وقد قتن قتانه قال الشماخ يذكر ناقته

٦٣ وضيئه قتينه

وجدع وجدع وجدع وجدع وجدع وجدع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقد عرفت معانيها وجادت بدرتها قرى حجن قين
يعني انها عرفت فصار عرفها قرى للقراد
والحجن الشيء العذاء والقين القليل اللحم
وقال في حديثه صلى الله عليه حين بال عليه ٦٩٤ لا تزرموا
الحسن فاخذ من حجره فقال لا تزرموا ابني
ثم دعا بماء فصبه عليه قال الاصمعي الازدام
القطع يقال للرجل اذا قطع بوله قد ازدمت
بولك وازرمه غيره اذا قطعه وزرم البول
نفسه اذا انقطع قال ابو عبيد قال الشاعر المثمود
او كماء المثمود بعد حمامه تزرم الدمع كالبوب
والزرم القليل المنقطع والمثمود الذي قد مده
الناس اي ذهبوا به فلم يبق منه الا قليل والحمام الحمام
الكثير قال ابو عبيد السنة عندنا ان نغسل
بول الجارية ويصب على بول الغلام ما لم يطعم
يزيد ذلك في ثلثه افجه عنه صلى الله عليه ٦٩٥
وقال في حديثه صلى الله عليه انه اتى بعرق بعرق
من تمر قال

الاصمعي



الاصمعي اصل العرق السفيفة المنسوجة
من الخوص قبل ان يجعل منه زبيل فسمي الزبيل
عرقا لذلك قال ويقال له العرقة ايضا ولذلك
للشيء مصطف مثل الطير اذا صفت في السماء
فهي عرقة وكل شيء مطفور فهو عرق يقتل
قال ابو كبير الهذلي
لم تعدوا فتر لك في المراجف منثوى ونمر في العرقات من لم
يعني يأسهم فنشدهم في العرقات وهي النسوع ٦٩٦
وقال في حديثه صلى الله عليه ان ابغضكم الثرثارون
الي الثرثارون المتفيهقون قال الاصمعي اصل المتفيهقون
الفهق الامتلاء فمعنى المتفيهق الذي يتوسع
في كلامه وينفهق فيه فمه ونحو ذلك
قال الاعشى
تروح على آل المحلق جفنة كجابية الشيخ العراقي تفهق
يعني الامتلاء وقال غيره الثرثار المكثار الثرثار
في الكلام قال ابو عبيد وقد جاء تفسير الحديث
فيه قالوا يا رسول الله وما

الألوكة
www.alukah.net

المتفيهقون قال المتكبرون وهذا يؤول الى
المعنى الذي فسره الاصمعي وغيره لان ذلك
انما يكون من التكبر وقال في حديثه صلى الله
عليه في مكة لا تزول حتى يزول اخشبا ها
قال الاصمعي الاخشب الجبل قال ابو عبيد واراه
يعني الغليظ وانشد
تحسب فوق المشول منها اخشبا
يعني البعير شبه ارتفاعه فوق النوق بالجبل
وقال في حديثه صلى الله عليه انه دخل على
عايشة تبرق اسارير وجهه قال ابو عمرو وهي
الخطوط التي في الجبهة مثل التكسير فيها واحدها
سرر وسر وجمعه اسه اد واسره وكذلك
الخطوط في كل شيء قال عنترة
بمفدم
بزجاجة صفراء ذات اسرة قرئت بازهر في الشمال
والاسارير جمع الجمع وقال الاصمعي في الخطوط
التي في الكف مثلها ومنه قول الاعشى

تبرق اسارير

فانظر



فانظر الى كفي واسرارها هل انت ان اوعدتني ضاير
يعني خطوط باطن الكف قال ابو عبيد وقوله فانظر
الى كفي يعني فانظر من طريق الكهانة لما تنظر
في اليد في البخت وقال في حديثه صلى الله
عليه انه كان تحلى بنات فلان وكن في حجره
رعاثا من ذهب ولؤلؤ قال ابو عمرو واحد الرعاث
رعثة ورعثة وهي القرط والرعث ايضا
في غير هذا العهن من الصوف وقال في حديثه
صلى الله عليه في التحيات لله قال كنا اذا صلينا
خلف رسول الله صلى الله عليه قلنا السلم على الله
السلم على فلان قال فقال لنا قولوا التحيات لله
والصلوات والطيبات السلم عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته الى اخر التشهد فانكم اذا قلتم ذلك
فقد سلمتم على كل عبد صالح في السماء والارض
قال ابو عمرو والتحية الملك قال عمرو بن معدي كرب
اسيرها الى النعمان حتى اتيح على تحيته بجند

التحيات ٦٨

شبكة الألوكة www.alukah.net

يعني ملكه وانشد لزهير بن جناب الكلبي

ولكل ما نال الفتى قد نلته الا التحيه

يعني الملك والتحيه في غير هذا السلم وقال في

حديثه صلى الله عليه حين دعي المشركين

بالتراب وقال شاهت الوجوه قال ابو عمرو يعني

قبحت يقال منه شاه وجهه يشوه شوها

وشوهه فهو مشوه ويقال للرجل اشوه

وامرأة شوهاء وقال في حديثه صلى الله عليه

انه كان في الصلاة فاقبل رجل في بصره سوء

فتبصر عليها خصفه فوقع فيها فضحك بعض

من كان خلفه فامر من ضحك ان يعيد الوضوء

والصلاة قال ابو عمرو والخصفه الجلة التي تعمل

من الخوص للتمر وجمعها خصاف قال الاخطل

يذكر قبيلة من القبايل

تبيع بنيها بالخصاف وبالتمر

وقال في حديثه صلى الله عليه حين صلى معويه

ابن الحكم

٦٩

شاهت الوجوه

٢٧

ابن الحكم السلمي خلفه في الصلاة فعطس بعض

القوم فقال له يرحمك الله فقال فرماني القوم بابصارهم

وجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم فلما رايتهم

يصمتونني قلت واثكل امياه ما لكم تصمتوني

لكني سكت فلما قضى رسول الله صلاته فبابي هو

وامي ما رايت معلما قبله ولا بعده كان احسن تعليما

منه ما صدني ولا شتمني ولا كهرني قال ان هذه

الصلاه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي

التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال

رسول الله قال ابو عمرو وقوله ولا كهرني اللهر

الانتهار يقال منه لهرت الرجل فانا الهره

لهرا قرا عبد الله بن مسعود فاما اليتيم فلا

تلهر قال ابو عبيد والكهر في غير هذا ارتفاع

الصوت ويقال النهار ومنه قول عدي ابن زيد

فاذا العانة في كهر الضحى دونها الحقب ذو لحم زيم

وقال في حديثه صلى الله عليه من قتل نفسا

معاهدا لم يرح رايحة الجنة

كهرني

يرح رايحة الجنة

الألوكة
www.alukah.net

قال ابو عمرو وهو من رجحت الشيء فأنا أرجحه اذا وجدت
ريحه قال الكسائي لم يرح رائحة الجنة قال هو
من ارجحت الشيء فانا أرجحه قال الاصمعي لا ادري
اهو من رجحت ام ارحت قال ابو عبيد وانا احسبها
من هذا كله اذا لم يرح بالفتح قال ابو كبير الهذلي
وما اقرد على ذورة لمتى السبتا يراح الشفيفا
ويروى على ذورة زورة من الازورار والسبتا
المشط سمي بذلك لشدته والشفيفا الريح الباردة
وقوله يراح يجد الريح فهذا بين لك انه من رحت
اراح فيقال منه لم يرح رائحة الجنة وقال في
حديثه صلى الله عليه مثل المؤمن كمثل ٧٢
الخامة من الزرع تميلها الرياح مرة هكذا ومرة الخامة والأرزة
هكذا ومثل المنافق مثل الأرزة المجذية
على الارض حتى يكون انجعافها مرة قال عبد الله
انجعافها لو انجعافها قال ابو عمرو هي الارزنة
مفتوحة الراء من الشجر الارزن والانجعاف

الانقلاع



الانقلاع ومنه قيل جعفت الرجل اذا صرعته
فضربت به الارض ولم يعرفها بالخاء قال ابو عبيد
وهي الارزة مثال فاعلة وهي الثابتة في الارض
وقد ارزت تأرز والمجذية الثابتة في الارض ايضا
قال ابو عبيد وفيها لغتان يقال اجذت تجذو
واجذت تجذي وقال في الانجعاف مثل قول
ابي عمرو ايضا قال ابو عبيد والارزة عندي
ما قال ابو عمرو وابو عبيد انما هي الارزة
بتسكين الراء وهو شجر معروف بالشام فقد
رأيته يقال له الارز واحدته ارزة وهو الذي
يسمى بالعراق الصنوبر وانما الصنوبر ثمر
الارز فسمي الشجر صنوبرا من اجل ثمره والخامة
الغضة الرطبة قال الشاعر

انما نحن مثل خامة زرع فمتى ماتأت تخصده

قال ابو عبيد المعنى فيما نرى انه شبه المؤمن بالخامة
التي تميلها الريح لانه مبتلى في نفسه واهله وماله
وولده واما الكافر فمثل

الأرزة التي لا تميلها الرياح والكافر لا يزال أشيا
حتى يموت فاذا زيء لم يوجد عليه فشبه موته
بانجعاف تلك حتى يلقى الله بذنوبه جمة وقال في
حديثه صلى الله عليه انه قال للنساء
انكن اذا جعثن دقعثن واذا شعثن نجلتن
قال ابو عمرو الدقع الخضوع في طلب الحاجة والحرص
عليها والنجل الكسل والتواني في طلب الرزق
وقال عبيد اخذ الدقع من الدقعاء وهو التراب
يعني انهن يلصقن بالارض من الخضوع والنجل ما يؤخذ
من الانسان يعني سائلا لا يتحرك ولا يتكلم ومنه
قيل للانسان قد نجل اذا بقي كذلك قال اللحياني
ولم يدقعوا عند ما نابهم لوقع الحروب ولم ينجلوا
يقول لم يخضعوا للحروب ولم يستكينوا ولم ينجلوا
اي لم يقوا اما هتين كالانسان المتحير الدهش
ولكنهم جدوا فيها وتاهبوا لها وقال غيره
ولم ينجلوا لم يبطروا او يأشروا وذلك معنى حديث

النبي



النبي صلى الله عليه اذا شعثن نجلتن اي اشتددتن
وبطرتن قال ابو عبيد وهذا اشبه الوجهين عندي
بالصواب واما حديث ابي هريرة ان رجلا مر بوادٍ
نجل يغتسل فليس من هذا ولكنه الكثير النبات
الملتف وقال في حديثه صلى الله عليه
انه كان يتخولهم بالموعظة مخافة السآمة عليهم
قال ابو عمرو ويتخولهم اي يتعهدهم والخايل المتعهد
للشيء والمصلح له والقايم به قال اللحياني الخايل
الراعي للشيء والحافظ له وقد خال يخول خولا قال ابو
عبيد واهل الشام يسمون القايم بأمر الغنم والمتعهد
للخوابي ولم يعرفها الاصمعي قال الظنها بالنون يتخونهم
قال وهو المتعهد ايضا ومنه قول ذي الرمة
لا يبعث الطرف الا ملتخونه داع ينادي باسم الماء مبغوم
قال ابو عمرو بن العلاء انما هو يتخولهم بالموعظة
اي ينظر حالاتهم التي ينشطون فيها للموعظة
والذكر فيعظهم فيها ولا يكثر عليهم فيملوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

٧٥ وقال في حديثه صلى الله عليه انه كان اذا مشى
في صبب كأنما يمشي في صبب قال ابو عمرو والصبب هو ما انحدر
في الارض وجمعهم اصباب قال ذو الرمة بن العجاج
بل بلد ذي صعد واصباب بل في معنى رب
وقال ابو عبيد في حديثه صلى الله عليه يجيء الرجل
٧٦ الشجاع هو فرع لحديهم يوم القيامة شجاعا اقرع قال ابو عمرو وهو
ها هنا الذكر لا شعر له على رأسه وقال غيره الشجاع
الحية وانما سمي اقرع لانه يقرى السم ويجمعه
في رأسه حتى يتمعط منه شعره قال الشاعر يذكر حية
قرى السم حتى آنماذ فذوه رأسه عن العظم صل فانك للسع
وفي حديث آخر شجاع اقرن له ذبيبتان وهما
النكتتان السوداوان فوق عينيه وهو اوحش
ما يكون من الحيات واخبثه واما قولهم ألف اقرع
فهو التام وقيل في الذبيبتين انهما الزبدتان
اللتان تكونان في الشدق اذا غضب الانسان
والثرثار من الكلام حتى يزبد قالت ام غيلان بنت جرير
الخطفى انها قالت ربما

انشدت



انشدت ابي حتى يثوب شددتا قال الراجز
اني اذا ما ذب الاشداق وكثر الضجاج واللقلاق
٧٧ ثبت الجنان هزجم وداق قال ابو عبيد وهذا
التفسير عندنا الجود من الاول وقال في حديثه
الاوفاض صلى الله عليه انه امر بصدقة ان توضع في الاوفاض
قال ابو عمرو والاوفاض هم الفرق من الناس والاخلاط
قال الفداء هم الذين مع كل واحد منهم وقصه وهي
مثل الكنانة يلقى فيها طعامه قال شمر كهم اهل
الصفة قال ابو عبيد وهذا كله عندنا واحد لان
اهل الصفة انما كانوا اخلاطا من الناس من قبايل شتى
وقد يمكن ان يكون مع كل واحد قصه كما قال الفداء
٧٨ جمع وقال في حديثه صلى الله عليه في الشهداء
وقال منهم ان تموت المرأة بجمع قال ابو زيد يعني ان
تموت حاملا قال الاسماعي ويقال ايضا بجمع وقال غيرهما
فقد يكون التي تموت بجمع ان تموت ولم يمسسها رجل
وفي حديث آخر ايما امرأة

الألوكة
www.alukah.net

مائة بجمع لم تطمث دخل الجنة قال أبو عبيد
قوله لم تطمث لم تمسس وهذا هو تفسير قوله
تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان قال الشاعر
يذكر ماء وردته
وردناه في مجرى سهيل عمانيا يصعد البرى منه وجادح
فالجمع الماقة التي في بطنها ولد والخادج التي ألقت
ولدها وقال في حديثه صلى الله عليه
ما الحد من الناس عرضت عليه الاسلام الا كانت
عنده كبوة غير ابي بكر فانه لم يتلعثم قال ابو زيد
يقول لم ينتظر ولم يتمكث يقال تلعثم الرجل
اذا تمكث في الامر وتأنى وتردد فيه وقوله
كبوة عن غير ابي زيد هي مثل وقفة تكون عند
التي يكرهه الانسان يدعى اليه او يراد منه
ومنه قيل لقد كبا الزند اذا لم تخرج شيئا
والكبوة في غير هذا السقوط للوجه قال
ابو ذؤيب ويصيف ثورا ان مي فسقط

فكبا كما يكبو

الخادج

كبوة
يتلعثم

لم يعالة
باصله



فكبا كما يكبو افيق تاركا بالخيت الا انه هو ابرع

٨٠ مخضومه

وقال في حديثه صلى الله عليه انه خطب يوم
النحر وهو على ناقة مخضرمة قال ابو عبيد
المخضرمة هي التي قطع طرف اذنها ومنه يقال
للمرأة المخفوضة مخضرمة وقال في حديثه

٨١ يلطح

صلى الله عليه انه كان يلطح اعلمه بني عبد المطلب
ليلة المزدلفة ويقول ايتني لاترموا جمرة
العقبة حتى تطلع الشمس قال ابو عبيد اللطح
الضرب يقال منه لطحت الرجل بالارض وقال
غيره هو الضرب ليس بالشديد يسطر الكف
ونحوه قال ابو عبيد وقوله ايتني تصغير
بني يريد يا بني قال الشاعر
ان بك لاساءة فقد سابني ترك ابنيك الى غير راع

٨٢ السقط

وقال في حديثه صلى الله عليه في السقط
يظل مجتنبا على باب الجنة قال ابو عبيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المحنطي بغير همز هو المتغضب المستشيط والمحنطئ بالهمز العظيم البطن المتفخ ومنه قيل للعظيم البطن حنطاء قال ابو عبيد وسألت الاصمعي عنه فلم يقل فيه شيئا فقال السقط والسقط لغتان وعن ابي عبيدة سقط وسقط وسقط ولا اعلم احدا يقول بالفتح غيره وزعم الكسائي ان احنطيت ولحنطيت لغتان وقال في حديثه صلى الله عليه لا يهلك الناس حتى يعذروا من انفسهم قال ابو عبيد حتى تكثر ذنوبهم وفيه لغتان يقال العذر الرجل اعذارا اذا صار ذا عيب وفساد وكان بعضهم يقول عذر يعذر بمعناه ولم يعرفه الاصمعي قال ابو عبيد ولا ارى هذا الخذ الا من العذر يعني انه يعذروا من انفسهم فيستوجبوا العقوبة فيكون لمن يعذبهم العذر في ذلك وهو كالحديث الآخر لن يهلك على الله الا هالك ومنه

قول الأخطل

٨٣
يعذروا



قول الأخطل

فان تك جدب ابني نزار تواضعت فقد عذرتنا في كلاب وفي كعب

ويروى قد عذرتنا اي جعلت لنا عذرا فيما صنعنا ومنه قول الناس من يعذرني من فلان ومنه قولهم عذير الحي من عدوان كانوا حيه الارض ومنه قولهم عذيرك من خليل من مراد قال ابو عبيد ويقال في غير هذا المعنى عذرت في طلب الحاجة اذا بالغت فيها وعذرت اذا لم تبالغ واعذرت الغلام وعذرته لغتان ومعناهما الختان وعذرته اذا كانت به العذرة وهو وجع في الحلق فعذرته وقال في حديثه صلى الله عليه انه قام من الليل يصلي فحل شناق القربة قال ابو عبيد شناق القربة هو الخيط او السير الذي تعلق به القربة على الوتد يقال منه اشنقتها اشناقا اذا علقتها وقال غيره الشناق خيط يشد به فم القربة وهو اشبه القولين ويقال ايضا اشنقت الناقة مثله وذلك اذا مدها اليها بزمامها اليه كما يكبح الفرس باللجام

الألوكة
www.alukah.net

وقال ابو زيد شنقت الناقة بغير الف اشنقها شنقا وقال
في حديثه صلى الله عليه انه قال اتقوا النار ولو
بشق تمرة ثم اعرض واشاح قال ابو عبيد قوله اعرض
واشاح يعني جد من الشيء وعدل عنه وانشد
شاب رأسي منه أياما شياح ويقال في غير هذا قد
اشاح اذا اجد في قتال او غيره قال ابو النجم في الجد
يذكر العير والاتن
قبا اطاعت راعيا مشيحا لا منفشا رعيا ولا منزحا
يقول انه جاد في طلبها وطردها والمنفش الذي يدعها
ترعى بغير راع يقول فليس هذه الحمار كذلك والمنزح
حافظا لها وقال عبيد بن الابرص
وطعنة غدوة مشيحا وصاحبي مازل خبوب
يعني جادا وانشد ابو عبيد
وشايحت قبل اليوم انك شيخ يعني الجد في
القتال قال ابو عبيد وقد يكون معنى حديثه حين اعرض
واشاح انه لجد كأنه كان ينظر الى النار حين ذكرها
فاعرض عنها لذلك ويكون انه اراد الجد في كلامه
والاول اشبه بالمعنى

وقال



وقال في حديثه صلى الله عليه انه اتاه عمدو عبيد
قبضة من الناس قال ابو عبيد هم العدد الكثير وقال اللحياني
لكم مسجدا الله المنوران والحصى لكم قبضة من بين اثري واقترا
يقال فعل ذلك فلان من بين اثري واقل اي من بين
كل شيء ومقل كأنه يقول من بين الناس قال ابو عبيد
والقبضة في غير هذا باطن الاصابع دون القبضة والقبضة
بالكف كلها قال ابو عبيد كان الحسن يقرأ فقبضت
قبضة من اثر الرسول بالصاد وقال في حديثه
صلى الله عليه انه ليغان على قلبي حتى استغفر الله لذا
ولذا ممدة قد سماها في الحديث قال ابو عبيد يعني انه
يتغشى القلب ما يلبسه وقال غيره كأنه يعني من السهو
وكل شيء يتغشاه حتى يلبسه فقد غين عليه
قال الاصمعي يقال قد غينت السماء غينا قال ابو عبيد
وهو اطباق الغيم السماء والغيم المتفرق وانشد
كأني بين غافيتي عقاب اصاب حمامة في يوم غين
وقال في حديثه صلى الله عليه الانصار كرشي
وعيبتي ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قال ابو زيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

الانصاري يقال عليه كوش من الناس يعني جماعة فقال
غيره كانه اراد هم جماعتي وصحابتي الذين اثق بهم واعتمد
عليهم وقال الاحمر يقال هم كوش منشورة وقال العين
واحد قوله عيني عيبة الرجل موضع سره الذي يأمنهم
على امره قال ابو عبيد ومنه الحديث الآخر كانت
خزاعة عيبة النبي صلى الله عليه مؤمنهم وكافرهم وذلك
لحلف كان بينهم في الجاهلية قال ابو عبيد وقال ابو زيد
عيبة الثياب الا ماخوذة من هذا لانه انما يضع فيها
الرجل جيد ثيابه وجيد متاعه وانفسه عنده وقال
في حديثه صلى الله عليه نحن الآخرون السابقون
يوم القيامة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه
من بعدهم قال الكسائي قوله بيد يعني غير انا اوتيناه
يعني الكتاب من بعدهم بمعنى بيد بمعنى غير بعينها قال
الاموي بيد معناها على واشد ما الرجل يخاطب امرأته
عمدا فعلت ذاك بيد اني اخاك لو هلكت لم ترثني
من المرتين يقول على اني اخاك ذاك وقال ابو عبيد وفيه
لغة اخرى مسيد بالميم والعرب تفعل هذا تدخل
الميم على الباء والباء على الميم

لقولهم



لقولهم أغمطت عليه الحمى وأغبطت ولقولهم سندا سنة
وسمدة وهذا كثير في الكلام ومنه الحديث الآخر انا افصح
العرب بيد اني من قريش ونشأت في بني سعد قال ابو
عبيد وهذه الاقوال بعضها قريب من بعض في المعنى مثل
غير وعلى وبعض المحدثين يحدثه بايد انا اعطينا
الكتاب من بعدهم يذهب الى القوة وليس له ها هنا
معنى بعد فقه وقال في حديثه صلى الله عليه من
اطلع في بيت بغير اذن فقد دمر قال الكسائي قوله
دمر يعني دخل يقول لان الاستيذان انما هو من البصر
يقال منه قد دمرت على القوم لا مرد مور قال ابو عبيد
ولا يكون المدمور الا ان يدخل عليهم بغير اذن فاما دخل
باذن فليس بمدمور وقال في حديثه صلى الله
عليه من تعزى بعزاء الجاهلية فاعضوه بهن
ابيه ولا تكنوا قال الكسائي قوله تعزى يعني
انتسب وانتمى لقولك يال فلان ويال بني فلان قال الراعي
فلما التقت فرساننا ورجالهم دعوا يال كعب واعتزينا
وقال بشر بن ابي خازم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تعلو الفوانس بالسيوف وتعتري بالخيل مشعرة الغوور
يقال منه عزوت الرجل وعزيته اذا نسبته ولذلك
كل شيء نسبته الى شيء فهو مثله وان كان في غير الناس
قال ابو عبيد ومن هذا قوله من لم يتعز بعزاء الله
فليس منا يقول من استعان فقال يا للمسلمين فهذا
عزاء الاسلام ويقال كنوت الرجل وكنيته
لغتان قال وسمعت ابا زياد ينشد الكسائي
واني لأكنوا عن قذور بغيرها واعرب احيانا بها فاصارح
وقال في حديثه صلى الله عليه انه سقط من
فرس فخمش شقه قال الكسائي خمش هو ان يصيبه
شيء فيسحج منه جلده وهو كالخدش ولا يدمي من ذلك
يقال منه خمش فهو مخموش وقال في حديثه
صلى الله عليه قال ان اهل الجنة ليتراؤن اهل عليين كما
ترون الكوكب الدري في افق السماء وان ابا بكر وعمر
منهم وانعما قال الكسائي قوله وانعما يعني زادا على
ذلك قال يقال من هذا قد احسنت الي وانعمت اي
زدت على الاحسان ولذلك قولهم دققت الدواء فانعمت

دقه



دقه اي بالغت في دقه وزدت قال ورقه بن نوفل
في زيد بن عمرو بن نفيل
رشدت وانعمت ابن عمرو وانما تجنبت نهورا من النار حاميا
قرا ابو عمرو والكسائي درئ كثر او همزا
واهل المدينة ضما وابو عبيد همزا وامارات ام حمزة
فبالضم والهمز وقال في حديثه صلى الله
عليه انه قال لبلال يا بلال ما عملك فاني قد
اراني الليلة دخلت الجنة فاسمع الخشفة فانظر الا اراك
قال الكسائي الخشفة الصوت قال ابو عبيد واحسبه
يعني ليس بالصوت الشديد وقال الكسائي يقال
منه قد خشف يخشف خشفا اذا سمعت له صوتا
او حركة وقال في حديثه صلى الله عليه
حين قال للمغيرة بن شعبة وخطب امراة لو نظرت
اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما قال الكسائي
قوله يؤدم يعني ان يكون بينهما المحبة والاتفاق
يقال منه ادم الله بينهما على مثال فعل يأدم ادما

قال أبو عبيد ولا أرى أصل هذا إلا من إدام الطعام لأن
صلاحه وطيبه إنما يكون بالإدام ولذلك يقال
طعام مأدوم قال ابن سيرين في طعام كفارة اليمين
أكله ومأدومه حتى يصدر وعن ابن المسيب يعدوا
وقيل إن دريد بن الصمة أراد أن يطلق امرأته
فقالت أبا نلار لتطلقني فوالله لقد اطعمتك مأدوما
وانتشك مكثوما وإنتشك باهلا غير ذات
صوار الباهل الناقة التي ليست بمصورة
فلبنها مباح لمن حلب فجعلت هذا مثلا لمالها
تقول فلجنبك مالي قال أبو عبيد وفي الأدم
لغة أخرى يقال أدم الله بينهما يؤدم إدما
فهو مؤدم بينهما قال الشاعر

والبيض لا يؤدمن إلا مؤدما  أي لا تحبين
إلا محبيا موضعا لذلك وقال في حديثه
صلى الله عليه البذاذة من الإيمان قال الأزهري هو
أن تكون الإنسان متفهلا رث الهيئة يقال منه

رجل



رجل باذ الهيئة أي في هيئته بذاذة ومنه
الحديث الآخر أن رجلا دخل المسجد والنبي يخطب فأمره
أن يصلي ركعتين ثم قال إن هذا دخل المسجد في هيئة بذة
فأحببت أن يصلي ركعتين وأنا أريد أن يفطن له رجل
فيتصدق عليه وقيل إن أبا الدرداء نزل العزو
عاما فأعطى رجلا صرة فيها دراهم فقال انطلق
فإذا رأيت رجلا يسير من القوم بجذة في هيئته
بذاذة فادفعها إليه قال ففعل فرفع رأسه إلى السماء
فقال لم تنس حمدا فاجعل حمدا لا ينساك قال
فرجع إلى أبي الدرداء فأخبره فقال ولي النعمة ربها
وفي حديث آخر قال رجل يا رسول الله مالي من
ولدي قال لعاقد شيء قال فمن خلفت بعدي قال لهم
ما المضر من ولاه فقال حميد بن عبد الرحمن لأن
أقدم سقطا أحب إلي من أن أخلف بعدي مائة
مسلم كلهم قد حمل السلاح وقال في حديثه
صلى الله عليه أن رجلا أتاه الله مالا فلم يشتر خيرا
قال الأزهري في قوله

سقط

لم يبتدئوه خيرا يعني لم يقدم خيرا وقال الاموي
مؤمن الشيء تخبأه لم يقدم لنفسه خيرا
خلا لها يقال منه بأرت الشيء وابتأرته اذا
خبأته ومنه سميت الحفيرة البؤرة قال ابو عبيد
في الابتئار لغتان ابتأرت الشيء وابتررت
ابتيارا وابتيارا قال القطامي
فان لم تأتبر رشدا قريش فليس لسابر الناس ابتيار
يعني اصطناع الخير وتقديمه واتخاذه وقال في
حديثه صلى الله عليه انه امر أن تخفى الشوارب
وتعفى اللحى قال الكسائي قوله تعفى يعني توفر وتكثر
قال ابو عبيد يقال منه قد عفا الشعر وغيره
اذا كثر يعفو فهو عاف وقد عفوته واعفيته
واعفيته اذا فعلت ذلك به قال الله تعالى حتى
عفوا يعني كثروا ويقال في غير هذا قد عفا الشيء
اذا درس وانمحى قال الشاعر
عفت الديار محلها فمقامها يعني تأبد عفوها فرجامها

وعفا



وعفا ايضا اذا اتى الرجل الرجل يطلبه حاجة فقد عفاه
فهو يعفوه وهو عاف ومنه الحديث المرفوع من احيا
ارضا ميتة فهي له وما أصابت العافية منها فهو
له صدقة فالعافية ها هنا كل طالب رزقا من انسان
او دابة او طاير او غير ذلك وجمع العافي عفاة
قال الاعشى يمدح رجلا
تطوف العفاة بابوابه كطوف النصارى ببيت الوثن
ويروى يطيف والمعتفي مثل العافي انما هو مفتعل منه
وقال في حديثه صلى الله عليه انه نهى ان يصلي الرجل
وهو زناء قال الكسائي هو الحاقن بوله يقال منه
قد زنا بوله يزنأ زنوءا اذا احتقن وازنأ الرجل بوله
ازناء اذا احقنه وزنأ الرجل نفسه اذا احتقن فهو
زناء ممدود والاصل فيه الضيق وكل شيء ضيق
فهو زناء قال الاحطل يذكر حفره القبر
واذا اقذفت الى زناء وعرها غبراء مظلمة من الاجفار
وكأنه انما سمي الحاقن زناء لان البول ضيق عليه
باجتماعه وقال في حديثه صلى الله عليه في الرجلين

شبكة الألوكة www.alukah.net

اللذين اختصما اليه فقال من قضيت له بشيء من حق اخيه
فانما اقطع له قطعة من النار فقال الرجلان كل واحد منهما
يا رسول الله حقي هذا لصاحبي فقال له ولكن اذهبا فتوخيا
ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه قال الكسائي
الاستهام الاقتراع يقال استهم القوم فسهمهم فلان
يسهمهم سهما اذا قدرعهم قال ابو عبيد ومنه قول تعالى
فساهم فكان من المدحضين وهو من هذا فيما نرى في التفسير
وفي هذا الحديث من الفقه تقوية الحديث القرعة في
الذي اعتق ستة مملوكين عند الموت لا مال له غيرهم
فاقرع النبي بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة وذلك لان
الاستهام هو الاقتراع وفي هذا الحديث ايضا قوله من
قضيت له بشيء من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار
فهذا يبين لك ان حكم الحاكم لا يحل حراما وهذا
مثل حكمه في عبد بن زمعة حين قضى انه اخوها لان
الولد للفراش ثم امرها ان تحتجب عنه وقال في حديثه
صلى الله عليه لانبادرني بالركوع والسجود وانه متى ما
اسبقكم به اذا ركعت تدركوني اذا رفعت ومتى ما

اسبقكم

الاستهام

اسبقكم به اذا سجدت تدركوني اذا رفعت اي قد بدنت بدنت
قال الاموي قوله بدنت يعني كبرت واسنت يقال بدن
الرجل تبدينا اذا اسن واسند
وكنت خلت الشيب والتبدينا او الهم مما يذهل القرينا
قال ابو عبيد ومما يحقق هذا المعنى الحديث الاخر انه كان
يصلي بعض صلاته بالليل جالسا وذلك بعدما حطمته
السن وفي حديث اخر بعد ما حطمتموه واما رواية
هشيم اني قد بدنت فليس لهذا معنى الا ان يقال اللحم
وليست صفته فيما يروى عنه هكذا انما يقال في
نعته انه صلى الله عليه رجل بين الرجلين جسمه ولحمه
هكذا حدثني الغداني وقال في حديثه صلى
الله عليه سوءاء ولو خيرت حسناء عفيفة قال
ابو زيد والاموي السوءاء القبيحة يقال للرجل
من ذلك رجل اسواء وقال الاصمعي في السوءاء
مثله قال ابو عبيد وكذلك كل كلمة او فعلة
قبيحة فهي سوءاء قال ابو زيد ورجل من
طيء نزل به رجل من بني سيبان فاضافه الطائي
واحسن الى وسقاه

سوءاء

الألوكة
www.alukah.net

فلما أسرع السراب في الطلي افتخر ومد يده فوثب
عليه السيباني فقطع يده وقال
ظل ضيفا أحوكم لأخيبنا في سراب ونعمة وشواء
لم يهبجهمه الندم وحقت يا لقوم للسوءة السوأى
يخاطب بذلك بني شيبان وقال في حديثه صلى
الله عليه وذكر أهل الجنة فقال لا يتغوطون ولا يبولون
إنما هو عرق يجري من أعراضهم مثل ريح المسك
قال الأموي واحد الأعراض عرض وهو ذلك من موضع
يعرق من الجسد يقال منه فلان طيب العرض قال الأصمعي
يقال فلان طيب العرض أي طيب الريح قال أبو عبيد والمعنى
في العرض ها هنا أنه كل شيء في الجسد من المغابن وهي
الأعراض وليس العرض في النسب من هذا في شيء وقال في
حديثه صلى الله عليه أنه نهى عن عسب الفحل قال
الأموي العسب الكراء الذي يؤخذ على ضراب الفحل
يقال عسبت أعسبه عسبا إذا أعطيته الكراء على
ذلك قال غيره العسب هو الضراب نفسه لقول الشاعر
وذكر قوما أسدوا عبدا فرماهم به
ولو لا عسبه لتركتموه

قال

قال أبو عبيد والوجه عندي ما قال الأموي أنه الكراء
ولو كان المعنى على الضراب نفسه لدخل النهي على كل من
أنزى فحلا وفي هذا انقطاع النسل وأما قول الشاعر
فقد يجوز لأن العرب قد تسمي الشيء باسم غيره إذا
كان معه ومن سببه كما قالوا للمزادة راوية
وإنما الراوية البعير الذي يستقى عليه فسميت المزادة
راوية لأنها تكون عليه وكذلك الغائط من الإنسان
كان الأصل فيه يقول إنما سمي غائطا لأن أحدهم كان إذا
أراد قضاء الحاجة قال حتى آتي الغائط فأقضي حاجتي
وإنما أصل الغائط المطمئن من الأرض قال فكثر ذلك
في كلامهم حتى سمي غائط الإنسان بذلك وكذلك
العذرة إنما هي فناء الدار فسميت به لأنها كانت
تلقى بأفنية الدور وقال في حديثه صلى الله
عليه أنه أوصى أبا قتادة بالإناء الذي توضأ منه
فقال الذهري بهذا فإن له شأنا قال الأموي قوله

الألوكة
www.alukah.net

ازدهربه

ازدهربه اي احتفظ به ولا تضيعه وانشد

اصطباحا

كما ازدهرت قينة بالشراع لاشوارها على منها

يقول كما احتفظت المغنية بالشراع وهي الاوتار والواحد

الشراع

شرعة وجمعه شروع وشرع ثم الشراع جمع

الجمع والاشوار هو الواحد من اساورة فارس

وهم الفرسان وليس تفسير الشرع عن الاموي

قال ابو عبيد واظن قوله ازدهر كلمة ليست

بعربية كانها نبطية او سريانية فعربت

وقال في حديثه صلى الله عليه عند وفاته

انه اعبطته او اعبطت عليه الحمى قال الاموي

يعني لزمته واقامت عليه قال الواقدي في هذا

الحديث اصابته حمى مغمطة بالميم في معنى الباء

وقد تقدم ذلك وقال في حديثه صلى الله

عليه انه بعث سرية فنهى فيها عن قتل العسفاء

والوصفاء قال ابو عبيد العسفاء الاجراء الواحد

عسيف ومنه الحديث الآخر

ان رجلين

اعبطته

العسفاء

والوصفاء

ان رجلين اختصما اليه فقال احدهما ان ابني كان عسيفا على

هذا وانه زنى بامرأته يعني كان اجيرا قال واما الأسيف

الاسيف

في غير هذا الحديث فانه العبد قال ابو عبيد والاسيف

ايضا في غير هذا السريع الحزن والبكاء ومنه حديث

عايشة حين امر رسول صلى الله عليه ابا بكر ان يصلي

بالناس في مرضه النكماتحيه فقلت ان ابا بكر رجل

اسيف ومتى يقم مقامك لا يقدر على القراءة والاسوف

مثل الاسيف واما الاسف فانه الغضبان المتلهف على

الشيء قال الله تعالى ولما رجع موسى الى قومه غضبان اسفا

يقال من هذا كله قد اسف يأسف وقال في حديثه

صلى الله عليه عليكم بالحجامة لا يتبيغ باحدكم الدم فيقتله

قال الكسائي التبيغ الهيج وقال غيره اصله من البغي

يقال بتبيغ يريد يتبغي فقدم الياء واخر الغين

وهذا كقولهم جبذ وجذب وما اطيبه وايطبه ومثله

في الكلام ليث وقال في حديثه صلى الله عليه

تراصوا بينكم في الصلاة لا تتخللكم الشياطين كانها بنات

حذف قال الكسائي التراص ان يلصق بعضهم ببعض

حتى لا يكون بينهم خلل

الاسيف

قام الدم

يتبيغ

قام

يتبغي

تراصوا

الألوكة
www.alukah.net

ومنه قوله تعالى كأنهم بنيان مرصوص قال وبنات
حذف هي هذه الغنم الصغار المجازية واحدتها حذفة
ويقال هي النقد ايضا واحدتها نقدة وقد جاء تفسير الحذف
في الحديث انه قال اقيموا صفوفكم وتراصوا لا تتخللكم
كأولاد الحذف قيل يا رسول الله وما أولاد الحذف
قال صغار سود خدد صغار تكون باليمن قال ابو عبيد
وهو احب التفسيرين الي لان التفسير في نفس الحديث
وقال في حديثه صلى الله عليه ان رجلا اتاه وعليه
مقطعات له قال الاسماعي هي الثياب القصار قال ابو عبيد
وكذلك غير الثياب ايضا ومنه حديث بن عباس في وقت
صلاة الضحى قال اذا تقطعت الظلال وذاب لانها تكون
ممتدة في اول النهار فكلما ارتفعت الشمس قصرت
الظلال فذلك تقطعها ويروى ان جريرا بن الخطفى
كان بينه وبين الحجاج اختلاف في شيء فقال لما والله
لئن سهرت له ليلة لادعنه وقل ما تغنى عنه مقطعاته
يعني ابيات الرجز سماها مقطعات لقصرها وقال في
حديثه صلى الله عليه النبيذ يغير عنها لسانها
واليكه تشاسد في نفسها

الحذف

مقطعات

مقاتلة
سلة

قال

قال ابو عبيد هذا الحرف يروى في الحديث يعرب بالتخفيف
وقال الفراء يعرب بالتشديد يقال عرب عن القوم
اذا تكلمت عنهم واحتججت لهم قال ابو عبيد وذلك الحديث
الآخر في الذي قتل رجلا يقول لا اله الا الله فقال القاتل
يا رسول الله انما قالها متعوذا فقال النبي صلى الله
عليه فهلا شققت عن قلبه فقال الرجل هل كان يبين
لي ذلك شيئا فقال النبي فانما كان يعرب على ما في قلبه
لسانه ومنه انه كانوا يستحبون ان يلقنوا الصبي حين
حين يعرب ان يقول لا اله الا الله سبع مرات وليس هذا
من اعراب الكلام في شيء انما معناه انه يبين ذلك القول
ما في قلبه وقد روي عن عمر انه قال ما يمنعكم
اذا رأيتم الرجل يعرق اعراض الناس ان تعربوا عليه
وليست لكم هذه افقد كشفناه في موضعه ومعنى لا
صله انما اراد ما يمنعكم ان تعربوا وقال في حديثه
صلى الله عليه يؤتى بابن ادم يوم القيامة كأنه بذج من الذل
قال الفراء قوله بذج هو

التشديد

الألوكة
www.alukah.net

هو ولد الضأن وجمعه بذجان قال وهذا معروف عندهم
قال الشاعر

البذج والعتود

فلا هلك شجار تنامى الهمج وانبع تأكل عتودا أو بذج

فالبذج من أولاد الضأن والعتود من أولاد المعز
وهو ما قد شب وقوى ومن العتود حديث الرجل
حين ذبح قبل الصلاة فأمكنه صلى الله عليه أن يعيد
فقال عندي عتود وقال في حديثه صلى الله

قد ذكر النامصة والواشرة

عليه انه لعن النامصة والمتنمصة والواشرة
والموشرة والواصلة والمستوصلة والواشمة
والموشومة قال الفراء النامصة التي تنتف الشعر
من الوجه ومنه قيل للمنقاش المنماص لانه ينتف

والواصلة والواشمة

به الشعر والمتنمصة التي يفعل بها ذلك قال امرؤ
القيس يصف نباتا قد رعته الماشية فاكلته ثم
نبت منه بقدر ما يمكن اخذه اي بقدر ما ينتمص
وهو ان ينتف منه ونجز
لحب بعد الأول فهو نميص

وقال

وقال الفراء الواشرة التي تشر أسنانها وذلك أن تفلجها
وتحدد حتى يكون لها أشر والأشر تحديد ورقة في
أطراف الأسنان ومنه قيل لثغر منوشر وانما يكون
ذلك في أسنان الاحداث تفعله المرأة الكبيرة تتشبه
بالوليد وأما الواصلة والمستوصلة فانه في الشعر وذلك
انها تصله بشعر آخر ومنه الحديث الذي يروى معاوية
عنه صلى الله عليه انه قال ايما امرأة وصلت شعرها بشعر
آخر كان زورا وقد رخصت الفقهاء في الفوامل وذلك شيء وصل
به الشعر مالم يكن الوصل شعرا فلا بأس به واما الواشمة
والمستوشمة فان الوشم في اليد وذلك ان المرأة كانت
تغمز ظهر كفها او معصمها بابرة او مسلة حتى يؤثر
فيه ثم تحشوه بالكحل أو بالنؤور فيخضر تصنعه
يدارات ونقوش قال منه قد وشمت توشم وشما فهي
واشمة والاخرى يموشوم ومشوشمة ومنه
حديث أسماء بنت عميس انها كانت موشومة اليدين

قال ابو عبيد ولا ارى هذا الفعل كان منها الا في الجاهلية ثم
بقي فلم يذهب قال ابو عبيد وانما ترادّ من الحديث انه رأى
كفها قال الليث في الواشمة وشامها
او رجع واشمة اسف نوورها كففا تعرض فوقهن
وقال الاخر كما وشم المراهش بالنورد
وهذا في اشعارهم كثير لا يحصى وقال في حديثه
صلى الله عليه حين قال لعيينة او لغيره وطد الفؤد
لو بي له الا الغير تريد وقال بعضهم الا تقيل
الغير قال النسائي الغير الدية وهو واحد مذكر
وجمعه اغيار وقال ابو عمرو الغير جمع الدية والواحدة
غيرة وقال بعض بني عذرة
لنجدة عن بايدينا انوفكم بني اميمة ان لم تقبلوا الغيرا
وليس يحفظ الا قول النسائي قال ابو عبيد وانما سميت
الدية غيرا فيما نرى من المغير اي غير القتل لانه كان
لا يجب الفؤد فغير الفؤد دية فسميت الدية غيرا

وبيّن ذلك حديث يروى عن عبد الله في الرجل الذي قتل
امرأة ولها اولياء فعفا بعضهم فاراد عمر رضي الله عنه
ان يقيد من لم يعف منهم فقال عبد الله لو غيرت بالدية
كان في ذلك وفاء لهذا الذي لم يعف وكنت قد اتممت للعافي
عفوه فقال عمر لقد شئ علما قوله لنيفه هو تصغير
المنف وهو وعاء للاداة التي يعمل بها فشبهه في
العلم بذلك وانما صعده على جهة المدح له عندنا القول
حبابا بن المنذر انا جذيلها المحكك وعذيقها
المرجب ولقولهم فلان صدتي وهو يريد اخص اصدقائي
واشباه ذلك وقال في حديثه صلى الله عليه انه
كان يحنك اولاد الانصار قال الليث التحنيك ان يمضغ
التمر ثم يدلكه بحنك الصبي من داخل فمه يقال حنكته
وحنكته بتخفيف وتشديد فهو محنوك
ومحنك وقال في حديثه صلى الله عليه ان
رجلا رغسه الله مالا قال الاموي رغسه الله منه
وبارك له فيه قال ابو

الألوكة
www.alukah.net

عُيَيْنَةَ لِمَنْ رَغَسَهُ اللَّهُ بِرَغْسَةٍ رَغْسًا اذَا كَانَ مَالُهُ
نَامِيًا كَثِيرًا وَكَذَلِكَ فِي الْحَسَبِ وَغَيْرِهِ قَالَ الْعَجَّاجُ يَمْدَحُ خَلِيفَةَ
خَلِيفَةَ سَائِرٍ بَعِيرٌ يَعْسِ إِمَامُ رَغْسٍ فِي نِصَابِ رَغْسِ
النِّصَابُ الْأَصْلُ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُكَاعَمَةِ وَالْمُكَامَعَةِ أَمَّا الْمُكَاعَمَةُ
أَنْ يُلْثِمَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ أَخَذَهُ مِنْ إِعَامِ الْبَعِيرِ وَهُوَ أَنْ
يُشَدَّ فَمُهُ إِذَا هَاجَ يُقَالُ مِنْهُ كَعَمْتُهُ أَكْعَمُهُ كَعْمًا
وَذَلِكَ الْكِمَامُ مَشْدُودُ الْفَمِ فَهُوَ مَكْعُومٌ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ
يَصِفُ الْفَلَاةَ

بَيْنَ الرَّجَا وَالرَّجَابِهَا خَابِطُهَا بِالْخَوْفِ مَكْعُومُ

يَقُولُ قَدْ سَدَّ الْخَوْفُ فَمَهُ فَمَنَعَهُ مِنَ الْكَلَامِ يَجْعَلُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ اللِّثَامَ حَيْثُ يَلْثِمُهُ بِمَنْزِلَةِ الْكِعَامِ وَأَمَّا
قَوْلُهُ الْمُكَامَعَةُ فَهُوَ أَنْ يُضَاجِعَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ فِي ثَوْبٍ
وَاحِدٍ أَخَذَهُ مِنَ الْكَمِيعِ وَالْكَمِيعُ هُوَ الضَّبِيعُ وَمِنْهُ
قِيلَ لِزَوْجِ الْمَرْأَةِ هُوَ كَمِيعُهَا قَالَ أَوْسُ ابْنُ حَجَرٍ يَنْعَتُ
أَتُنَهُ فِي شِدَّةِ الْبَرْدِ

وهبت



وَهَبَّتِ الشَّمَالُ لَيْلَةً وَاذْهَبَتْ كُمَيْعَ الْفَتَاةِ مُلْتَفِعًا

قَالَ الْبَعِيثُ

لَمَّا رَأَيْتُ الْهَمَّ ضَافَ كَأَنَّهُ أَخُو لَطَفٍ دُونَ الْهُمُومِ كَمِيعُ

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّ رَجُلًا فِي الْوَهْطِ
الْعُمَيْسِيِّينَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ فَجَنَوْهَا فَقَالَ
لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى إِبِلِنَا فَأَصَبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا فَفَعَلُوا
فَصَحُّوا فَمَالُوا عَلَى الرِّعَاءِ فَقَتَلُوهُمْ وَاسْتَاقُوا الْإِبِلَ
وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فِي آثَارِهِمْ
فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكُوا
بِالْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ السَّمْلُ أَنْ تُفْقَأَ
الْعَيْنُ بِحَدِيدَةٍ مُحْمَاةٍ أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ
سَمَلْتُ عَيْنَهُ أَسْمُلُهَا سَمْلًا قَالَ وَقَدْ يَكُونُ السَّمْلُ بِالشَّفْرِ
وَقَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ يَرْثِي بَنِيَّ لَهُ مَاتُوا

وَالْعَيْنُ بَعْدَهُمْ كَأَنَّ حَدَاقَهَا سَمَلَتْ بِشَوْكٍ فَهِيَ عُورٌ تَدْمَعُ

وَقَالَ الشَّمَّاخُ يَصِفُ أَتَانًا وَيَذْكُرُ أَنَّ عَيْنَهَا قَدْ غَارَتْ
مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ

الألوكة
www.alukah.net

قد وكلت بالهدي انسان سامية كأنه من تمام الضحى مشمول

قال وقوله قدموا المدينة فاجتووها قال ابو زيد يقال اجتويت البلاد اذا كرهتها وان كانت موافقة لك في بدنك ويقال استوبلتها اذا لم توافقك في بدنك وان كنت محبا لها قال ابو عبيد وفي هذا الحديث من الفقه قول النبي صلى الله عليه لو خرجتم الى ابلنا فاصبتم من ابوالها والبانها فهذا رخصة في شرب بول كل ما اكل لحمه وهذا اصل هذا الباب وذلك لو وقع في ماء لم ينجسه واما قطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم فيرون والله اعلم انه كان في اول الاسلام قبل ان تنزل الحدود فنسخ الاثري اذا مثل به لم يبح له الا القتل فاما السمل فانه مثلة وقد نهى النبي صلى الله عليه عن المثلة ولا شبهة ان امر العرنيين كان قبل ان تنزل الحدود فلما نزلت نسخت ما قبلها وقال في

حديثه



حديثه صلى الله عليه في الجنين ان حمل بن مالك ابن النابغة قال له انى كنت بين جاريتين لي فضربت احداهما الاخرى بمسطح فالقت جنينا ميتا وماتت فقضى رسول الله صلى الله عليه بدية المقتولة على عاقلة القاتلة وجعل في الجنين غرة عبدا او امة المسطح عود من عيدان الخباء او الفسطاط او نحوه قال مالك بن عوف النصري تعرض ضيطار وافعاله دونا وما خير ضيطار يقلب مسطحا

الضيطار الضخم من الرجال فيقول ليس معه سلاح يقاتل به غير مسطح والجمع ضيطارون وضياطرة قالها ابو عمرو قال ابو عبيد واما العدة فهو عبد او امة قال في ذلك المهلهل

كل قتيل في كليب غدره حتى يبال القتل آل مرة

يقول كلهم ليس بكفوء لكليب انما هم بمنزلة العبيد والاماء ان قتلهم حتى اقتل آل مرة فانهم الالفا حينئذ

الألوكة
www.alukah.net

وقوله أنت بين جارتين لي يريد امرأتيه وقال أبو عبيد
في حديث آخر عن عمر أنه سأل عن املاص المرأة
فقال المغيرة بن شعبة قضى فيه رسول الله صلى الله عليه
بغرة فهو مثل هذا وإنما سماه إملاصا لأن المرأة
تزلقه قبل وقت الولادة وذلك كلما زلق من اليد او
غيرها فقد ملصته تملصه ملصا قال وانشدني الاحمر
قد واعطاني دستا ملصا يعني طبا بزلق اليد
قال فإذا فعلت ذا به قلت أملصته إملاصا لذلك
قوله إملاص المرأة يعني أنها تزلقه وقال في حديثه
صلى الله عليه إذا دعي أحدكم الى طعام فليجب فإن
كان مفطرا فليأكل وإن كان صائما فليصل قوله
فليصل يعني يدعو لهم بالبركة والخير قال أبو عبيد
وكذلك كل داع فهو مصل وكذلك هذه الاحاديث التي
جاء فيها ذكر صلاة الملائكة كقوله في الصائم إذا أكل
عنده الطعام صلت عليه الملائكة حتى يمسي وحديثه

من صلى



من صلى على النبي صلى الله عليه صلاة صلت عليه الملائكة
عشرا وهذا في حديث ليث فهو عندي كلمة الدعاء ومثله
في الشعر في غير موضع قال الاعشى يصف الخمر
وصهباء طاف يهودي بها وابزنها وعليها ختم
وقابلها الريح في دنها وصلى على دنها وارتسم
يريد دعا لها بالسلامة والبركة يعني الخمر وقال
ايضا الاعشى
تقول بنتي وقد قربت مرتحلا يا رب جنب ابي الاوصاب والوجعا
عليك مثل الذي صليت فاغتمضي نوما فإن لجنب المرء مضطجعا
يقول ليكن لك مثل الذي دعوت لي به قال ابو عبيد
واما حديث ابن ابي اوفى فإنه اعطاني صدقة ماله
فاتيت بها رسول الله فقال اللهم صل على آل ابي اوفى
فإنما هذه الصلاة عندي الرحمة ومنه قولهم اللهم صل
على محمد ومنه قول الله ان الله وملائكته يصلون
على النبي فهو من الله رحمة ومن الملائكة دعاء
قال ابو عبيد فالصلاة تلتئم اشياء الرحمة والدعاء والتعظيم
والصلاة نفسها

الألوكة
www.alukah.net

١١٩ الاستطابة

وقال في حديثه صلى الله عليه انه نهى ان يستطيب الرجل
بيمينه قال الاستطابة الاستنجاء وانما سمي استطابة
من الطيب يقول يطيب جسده مما عليه من الخبث بالاستنجاء ويقال منه استطاب الرجل استطابة فهو مستطيب
واطاب نفسه فهو مطيب قال الاعشى يذكر رجلا

يا رخما فاظ على مطلوبه يعجل لف الغارئ المطيب

١٢٠ الشاعور والاشعوث

وقال في حديثه صلى الله عليه انه بعث ابا
مشعب الانصاري الى اهل عرفة فقال اثبتوا
على مشاعركم هذه فانكم على ارث من ارث
ابراهيم قال ابو عبيد قوله الارث اصله الميراث
انما هو ورث فقلبت الواو الفا لمكسورة
الواو كما قالوا للوساده اسادة وللوشاح اشاح
وللوكاف اكاف وقال الله تعالى واذا الرسل اقتت
واصلها من الوقت فجعلت الواو الفا لمضموم
لضمة الواو كما كسرت في تلك الاشياء للكسرة
الواو فكان معنى الحديث انكم على بقية من مورث

ابرهيم

ابرهيم وهو الارث قال الخطيبة

فان تك ذا عز حديث فانهم ذوو ارث مجد لم تخنه نوافده

١٢١ البعال

وقال في حديثه صلى الله عليه حين ذكر
ايام التشريق فقال انها ايام اكل وشرب وبعال
قال ابو عبيد البعال النكاح وملاعبة الرجل اهله
يقال للمرأة هي تباعل زوجها بعالا ومباعلة
اذا فعلت ذلك معه قال الخطيئة يمدح رجلا

وكم من حصانة ات بعل تركتها اذا الليل ادجى لم تجد من تباعله

يقول انك قتلت زوجها او اسرته قال الليثي
ايام اكل وشرب وكان يحدث ان رسول الله
بعث مناديا فنادى في ايام التشريق انها ايام اكل
وشرب وذكر للكلب بقرءوها فنذ اربون سنة يتباعثون
فقال في حديثه صلى الله عليه حين ذكر
فضل اسباغ الوضوء في السبرات يقال السبرة
شدة البرد وبها سمي الرجل سبرة وجمعها سبرات

الألوكة
www.alukah.net

قال الحطيئة يذكر ابله وكثرة شحومها السبرات
عظام مقبل الهام علك رقابها ياكه زحد الماء في
مهارين يروي رسلها ضيف اهلها اذا النار اثنت وجهه
الخفرات

يعني من شدة الشتاء مع الجدوبة فهذه الابل تقذع
من برد الماء لسمنها واكتنازلحومها وقد كان ذكر
في هذه القصيدة قومه فنال منهم ففيها يقول له عمر
رضي الله عنه فيما يروى يئس الرجل انت تهجو اقومك
وتمدح ابلك وقال في حديثه صلى الله عليه
انه نهى عن القذع قال ابو عبيد القذع ان تخلق رأس
الصبي وتترك منه مواضع فيها الشعر متفرقة
وكذلك كل شيء يكون قطعا متفرقة فهو قذع
ومنه قيل لقطع السحاب قذع وذلك حديث علي
كرم الله وجهه حين ذكر فتنة تكون قال فاذا كان
ذلك ضرب بعسوب الدين بذنبه فيجتمعون اليه

كما



كما يجتمع قذع الخريف يعني قطع السحاب وانما يكون
ذلك في زمن الخريف قال ذو الرمة يذكر ماء او بلادا
مقفرة ليس بها انيس ولا شيء الا القطا

ترى عصب القطا هملا عليه كان رعاله قذع الجهام

والجهام السحاب الذي لا ماء فيه وقال في حديثه
صلى الله عليه قال يقول الله اعددت لعبادي الصالحين ما
لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
بله ما اطلعتهم عليه قال الاصمعي قوله بله معناه ليس ما
اطلعتهم عليه قال اللحياني مثله وزاد ودع ما اطلعتهم عليه
قال ابو عبيد وبله هما معنا هما جائز قال ثعلب ابن مالك الانصاري
يصف السيوف تذر الجماجم ضاحيا هامها بله الاكف كأنها
قال ابو عبيد يجوز بالخفض والنصب على معنى دع الاكف ودع
اكفا قال ابو زيد
جمالك انقالا لاهل الود اونة اعطيهم الجهد مني بله ما اسع
وقال ابن هرمة
يمشي القطوف اذا اغنى الحداة بها مشي النجيبة بله الجلة النجبا

الجهام

الجهام

قذع

وقال في حديثه صلى الله عليه انه بعث سرية
المشاوذ اوجيشا فأمرهم ان يمسحوا على المشاذ والتساخين
قال ابو عبيد المشاوذ العمايم واحدها مشوذ والتساخين
الخفاف واحدها تسخان على التقديم قال الوليد بن عقبه
العصايب اذا ما شددت الرأس مني بمشوذ فعيك عني تعلبة ابنة وايل
وكان ولي صدقات بني تغلب قال ابو عبيد والعصايب
هي العمايم ايضا قال الفرزدق

ورلبا كأن الريح تطلب منهم لها سلبا من جذبها بالعصايب

يعني ان الريح تنقض لهم عمايمهم من شدتها فكأنها
الاخفاق تسلبهم اياها وقال في حديثه صلى الله عليه
انما سرية غنرت فاخفقت كان لها اجرها مرتين
قال ابو عبيد الاخفاق ان يغنموا فلا يغنم شيئا
قال عنترة يذكر فرسه

ينخفق مرة ويفيد اخرى ويقمع ذا الضغاين بالأريب

يقول انه يغنم مرة ولا يغنم اخرى ولذلك كل طالب
حاجة اذا لم ينجح فقد اخفق يخفق اخفاقا واصل
ذلك في الغنيمة

وقال



وقال في حديثه صلى الله عليه من سأل وهو
غني جاءت مسألته يوم القيامة خدوشا او
الخموش والخموش
كدوحا في وجهه قيل وما غناؤه قال
الكدوح خمسون درهما او عدلها من الذهب قال ابو عبيد
الخموش هي مثل الخدوش في المعنى او نحو منها يقال
خمشت المرأة وجهها تخمشه خمشا وخموشا
قال لبيد يذكر نساء في مأتم عمه ابي براء

يخمشن جدا اوجهة صحاح في السلب السود وفي الأمساح

السلب قوله السلب واحدها سلاب يريد الثياب السود
التي تلبسها النساء في المأتم وقوله كدوحا يعني
آثار الخدوش وكل اثر من خدش او عض او نحوه
فهو كدوح ومنه قيل للحمار الوحشي مكدح
لأن الحمر تعضضه وفي الحديث من الفقه
ان الصدقة لا تحل لمن له خمسون درهما او
عدلها من الذهب ولا يعطى من زكاة ولا غيرها

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الصدقة خاصة وقال ابو عبيد في حديث آخر
مرفوع من سأل الناس وله اوقية فقد سأل الناس
الحافا قال ابو عبيد والاوقية اربعون درهما فهذا ان
الحديثان اصل لمن تحل له الصدقة ولمن لا تحل
وعن الحسن رضي الله عنه قال يعطى من الزكاة من له الفرس
والمسكن والخادم قال ابو عبيد وذلك اذا لم يكن به غنى عنه
وقال في حديثه صلى الله عليه في وصي اليتيم انه
ياكل من ماله غير متاثل ما لا قال ابو عبيد المتاثل
المجامع وكل شيء له اصل قديم او جمع له حتى يصير
له اصل فهو مؤثل قال لبيد
لله ناف له الاجل الافضل وله العلا واثيث كل مؤثل
وقال امرؤ القيس
ولكنما اسعى لمجد مؤثل وقد يدرك المجد المؤثل امثالي
واثلة الشيء اصله وانشد الاعشى
السمت منتهيا عن نجت اثلتنا ولست صابيها ما اطت
الابل

ومن ذلك

ومن ذلك حديث عمر في ارضه بخيبر التي امره رسول الله
صلى الله عليه ان يحبس اصلها ويجعلها صدقة ففعل واشترط
فقال ولمن وليها ان ياكل منها او يوكل صديقا غير متاثل
فيه وفي غير متمول فيه وفي الحديث من الفقه ان الرجل اذا
وقف وقفا فاحب ان يشترط لنفسه او لغيره فيه شرطا
سوى الوجه الذي جعل الوقف فيه كان له ذلك بالمعروف الا
تراه يقول ويوكل صديقا فهذا ليس من الوقف في
شيء ثم اشترط شرطا آخر فقال غير متاثل او متمول
فيه فانما هو بالقصد والمعروف وكذلك الشرط
على ولي اليتيم وقال في حديثه صلى الله
عليه ان رجلا اوصى بنيه فقال اذا مت فاحرقوني بالنار
حتى اذا صرت حمما فاسحقوني ثم ذروني في الريح
لعلي اضل الله قال ابو عبيد الحمم الفحم واحدتها
حممة وبه سمي الرجل حممة قال طرفة
اشجاك الربع ام قدمه ام رماد دارس حممه
وقال ابو عبيد في حديثه صلى الله عليه لا

شبكة الألوكة www.alukah.net

فرعه ولا عتيرة

فرعه ولا عتيرة قال ابو عمرو وهي الفرعة بنصب الراء والفرع هو اول ولد تلده الناقة وكانوا يذبحون ذلك لالهتهم في الجاهلية فنهوا عنه قال الدوسي سمعت رجلا يذكر ان ذلك في سنة شديدة البرد وشبه الهيدب العجام من الغوام سقبا مجللا فرعا يعني انه قد لبس جلدة السقب من شدة البرد يقال قد افرع القوم اذا فعلت ابلهم ذلك واما العتيرة فانها الرجبية وهي ذبيحة كانت تذبح في رجب يتقرب بها اهل الجاهلية ثم جاء الاسلام فكان على ذلك حتى نسخ بعد قال ابو عبيد ومنه حديث مخنف بن سليم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول ان على كل مسلم في كل عام اضحاة وعتيرة قال ابو عبيد والحديث الاول فيما نرى ناسخ لهذا يقال منه عترت اعتر عترا قال الحارث بن حلزة اليشكري يذكر قوما اخذوهم بذنب غيرهم فقال

ع عائلة باطله مسبب الطاعة

عنا باطلا



عنا باطلا وظلما كما تعتر عن حجرة الربيض الظباء

قوله عنا يعني اعتراضا لقول امرئ القيس

تعن لنا سربة ثم أنى تعاجه عذاري وان في ملاء مذيل

وقوله كما تعتر يعني العتيرة في رجب وذلك ان العرب في الجاهلية كانوا اذا طلب احدهم لمرا اندر لئن ظفر به ليذبحن من غنمه في رجب كذا وكذا وهي العتائر فاذا ظفر به فربما ضن بغنمه وهي الربيض فيأخذ عددها ظباء فيذبحها في رجب مكان الغنم وكانت تلك عتائره فضرب هذا مثلا يقول اخذ منا باذنب غيرنا كما اخذت الظباء مكان الغنم وقال في حديثه صلى الله عليه يحشر الناس يوم القيامة عراة حفاة بهما قال ابو عمرو البهم واحدها بهيم وهو الذي لا يخلط لونه لون سواه من سواد كان او غيره قال ابو عبيد فمعناه عندي انه اراد بقوله بهما يقول ليس فيهم شيء من الاعراض والعاهات التي تكون في الدنيا من العمى والعرج

عنا باطلا

تعتر

الربيض

الألوكة www.alukah.net

والجذام والبرص وغير ذلك من صنوف الأمراض والبلاء
ولكنها أجساد بهيمة مصححة لخلود الأبد وفي
بعض هذا الحديث تفسيره قيل وما البهيم قيل
ليس معهم شيء قال أبو عبيد وهذا أيضا من هذا
المعنى يقول أنهم أجساد لا تخالطها شيء من الدنيا كما
أن البهيم من الألوان لا تخالطه غيره وقال في حديثه
صلى الله عليه أنه كان إذا أراد سفرا أورى بغيره
قال أبو عمرو التورية الستر يقال منه ورّيت الخبر
أوريه توريه إذا سترته وأظهرت غيره قال أبو
عبيد ولا أراه إلا مأخوذا من وراء الإنسان لأنه
إذا قال ورّيته فكأنه إنما جعله وراءه حيث لا
يظهر وعن المغيرة ومن ورا إسحاق يعقوب قال
الوراء ولد الولد وقال في حديثه صلى الله
عليه في صلح الحديبية حين صالح أهل مكة وكتب
بينه وبينهم كتابا فكتب فيه أن لا إغلال ولا إسلال
وأن بينهم عيبة مكفوفة قال أبو عمرو الإسلال

ورّي

الإغلال والإسلال

السوقة



السوقة يقال في بني فلان سلة إذا كانوا يسوقون
والإغلال الخيانة وكان أبو عبيدة يقول يقال رجل
مغل مسل أي صاحب سلة وخيانة ومنه قول
شريح ليس على المستعير غير المغل ضمان ولا على
المستودع غير المغل ضمان يعني الخائن وقال المؤمل
ابن توأب يعاتب امرأته جمرة في شيء كرهه منها
جزى الله عنا جمرة ابنة نوفل جزاء مغل بالأمانة كاذب
قال أبو عبيد وأما قول النبي صلى الله عليه ثلث لا يغل
عليهن قلب مؤمن فإنه يروى لا يغل ولا يغل فمن
قال يغل بالفتح فإنه يجعله من الغل وهو الضغن
والشحناء ومن قال يغل بضم الياء جعله من الخيانة
من الإغلال وأما الغلول فإنه من المغنم خاصة يقال
منه قد غل يغل غلولا ولا نراه من الأول ولا الثاني
ومما يبين ذلك أنه يقال من الخيانة أغل يغل
ومن الغل غل يغل ومن الغلول غل يغل بضم
الغين فهذه الوجوه مختلفة وقال الله وما كان لنبي
أن يغل لم نسمع أحدا

المغل

الألوكة
www.alukah.net

قرأها بالكسر وقرأها بعضهم يعل فمن قرأها
بهذا الوجه فانه يحتمل معنيين ان يكون يعل
يخان يعني ان يوخذ من غنيمته ويكون يعل
يسب الى الغلول وقد قال بعض المحدثين
قوله لا اغلال اداد ليس المدروع ولا اشلال اداد
سل السيوف ولا اعرف لها وجها ولا ادري
ما هو وقال في حديثه صلى الله عليه من
نوقش الحساب عذب قال ابو عبيد المناقشة
الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه
شيء ومنه قول الناس لتنقشت منه جميع حقي
قال الحارث بن حلزة يعاتب قومه
اونقشتم فالنقش يخشمه القوم وفيه الصلاح والابرا
يقول لو كانت بيننا وبينكم محاسبة ومناظرة
عرفتم الصحة والبراءة ولا احسب نقش الشوكة
من الرجل الا من هذا فهو استخراجها حتى لا
يترك في الجسد منها شيء قال الشاعر

لا تنقشن برجل غيرك شوكة فتنقي برجلك من قد شاكها

قوله شاكها يعني دخل في الشوك يقال شلت
الشوك فانا اشاكه اذا دخلت فيه فان اردت انه
اصابك قلت شاكني فهو يشوكني شوكا وانما سمي
المنقاش لانه ينتقش به اي يستخرج به الشوك
وقال في حديثه صلى الله عليه ان الجفاء
والقسوة في الفدادين قال ابو عمرو هي الفدادين
مخففة واحدها فدان مسدد وهي التي
تخرث بقول ان اهلها اهل قسوة وجفاء لبعدهم
من الامصار وللناس قال ابو عبيد ولا ادري ابا عمرو
حفظ هذا او ليس الفدادين من هذا في شيء ولا
كانت العرب تعرفها انما هذا للمرو واهل الشام
وانما افتتحت الشام بعد النبي صلى الله عليه ولكنهم
الفدادون بالتشديد وهم الرجال والواحد فداد
وقال الاصمعي هم الذين تعلوا اصواتهم في حروثهم
واموالهم ومواشيهم وما يعالجون منها ولذلك قال

شاكها

الفدادون

المناقشة

شبكة الألوكة www.alukah.net

قرأها بالكسر وقرأها بعضهم بفتح فمن قرأها
بهذا الوجه فانه يحتمل معنيين ان يكون بخل
يبخل يعني ان يوخذ من غنيمته ويكون بخل
ينسب الى العلول وقد قال بعض المحدثين
قوله لا اغلال الادلبن المدروع ولا اسلال اداد
سل السيوف ولا اعرف لها وجها ولا ادري
ما هو وقال في حديثه صلى الله عليه من
نوقش الحساب عذب قال ابو عبيد المناقشة
الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه
شيء ومنه قول الناس استقصيت منه جميع حقي
قال الحارث بن حلزة يعاتب قوما
او نقشتم فالنقش يخشمه القوم وفيه الصلاح والابرا
يقول لو كانت بيننا وبينكم محاسبة ومناظرة
عرفتم الصحة والبراءة ولا احسب نقش الشوكة
من الرجل الا من هذا وهو استخراجها حتى لا
يترك في الجسد منها شيء قال الشاعر

لا تنقشن برجل غيرك شوكة فتقي برجلك رجل من قد شاكها

قوله شاكها يعني دخل في الشوك يقال شلت
الشوك فانا اشاكه اذا دخلت فيه فان ادنانه
اصابك قلت شاكني فهو يشوكني شوكا وانما سمي
المنقاش لانه ينقش به اي يستخرج به الشوك

يارب الاوز النقش احفظ اهل بلقش
يارب الاوز النقش احفظ اهل بلقش
يارب الاوز النقش احفظ اهل بلقش
يارب الاوز النقش احفظ

الأحمر قال ويقال منه فدّ الرجل يفدّ فديدا اذا
اشتدّ صوته وانشد

أنبيت أخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد وكان
أبو عبيد يقول غير ذلك قال اللغة أدون المئتون من
الابل الذين يملك أحدهم المئين منها الى الالوف يقال
للرجل فدّ اذا بلغ ذلك وهم مع هذا جفاة
أهل خيلاء قال ابو عبيد ومنه الحديث الذي يروى أنّ
الأرض اذا دفن فيها الانسان قالت له ربّما مشيت
علي فدّا اذا مال يختر وذا خيلاء قال ابو عبيد في
حديث آخر انه قال الا من أعطى في نجدتها ورسلها
قال نجدتها ان تكثر شحومها وتحسن حتى يمنع ذلك
صاحبها ان ينحرها نفاسة بها فصار ذلك بمنزله
السلاح لها تمنع به من ذبحها فقال لك نجدتها فقد
دلوت العرب ذلك في اشعارها قال النمر بن تولب

أيام لم تأخذ الى رماحها ابلي لجلتها ولا ابكارها
فجعل شحومها وحسنها رماحا تمنع به من ان تنحر

قال

١٣٥
نجدتها
ورسلها



قال الفرزدق وقد لزمه نحر ابله على عجلة

فملكت بسيفي من ذوات رماحها عشارا وما احفل بكار وعابيا

واما قوله صلى الله عليه ورسلها فهو ان يعطيها وهي
تهون عليه لانه ليس فيها من الشحوم والحشو
ما يثقل بها فهو يعطيها ورسلا لقولك جاء فلان
على رسله وتكلم بكذا وكذا على رسله اي مستهينا
به فمعنى الحديث انه اراد من اعطاها في حالتين
الحالين في النجدة والرسل على مشقة من النفس
وعلى طيب منها وهذا كقولك في العسر واليسر
والمنشط والمكره قال ابو عبيد وقد ظن بعض
الناس ان الرسل ها هنا اللبن وقد علمنا ان الرسل
اللبن ولكن ليس هذا بموضعه ولا معنى له ان يقول
في نجدتها وفي لبنها وليس هذا بشيء وقال في
حديثه صلى الله عليه انه نهى عن المجر
قال ابو زيد المجر ان يباع البعير او غيره
بما في بطن الناقة يقال قد أمجرت في البيع امجارا

الألوكة
www.alukah.net

قال ابو عمرو والعدوي ان يباع البعير او غرم
بما يضرب هذا الفحل في عامه وانشد للفرزدق
يذكر قوما

ومهور نسوتهم اذا ما انكحوا عدوي كل هبنقع تنبال

والتنبال القصير وقال غير ابي عمرو عدوي
بالذال وقال ابو عبيد المحفوظ عندي بالذال
واما الحديث انه نهى عن الملاقيح والمضامين
فان الملاقيح ما في البطون وهي الاجنة الواحدة
منها ملقوحة وانشد الاحمر

انا وجدنا طرد الهوامل خيرا من التأنان والمسايل
وعدة العام وعام قابل ملقوحة في بطن ناب حابل

يقول هي ملقوحة فيما يظهر لي صاحبها وانما
انها حابل فالملقوحة هي الاجنة التي في بطونها
واما المضامين فما في اصلاب الفحول كانوا يبيعون
الجنين في بطن الناقة وما يضرب الفحل في
عامه او في اعوام واما حديثه عليه السلم انه

نهى



نهى عن حبل الحبلة فانه ولد ذلك الجنين الذي في بطن
الناقة قال ابن عليه هو نتاج النتاج قال ابو عبيد
المعنى في هذا كله واحد انه غرر فنهى عن هذه
البيوع كلها لانها غرر وقال في حديثه
صلى الله عليه في الرحم هي شجنة من الله قال ابو
عبيد يعني قرابة مشتبكة كاشتباك العروق
وكأن قولهم الحديث ذو شجون منه انما هو تشبك
بعضه ببعض وقال غيره من اهل العلم يقال هذا
شجر متشجن اذا التف بعضه ببعض وهو من
هذا قال الحجاج بن ارطاة الشجنة كالغصن يكون
من الشجرة او كلمة نحوها قال ابو عبيد وفيه لغتان
شجنة وشجنة وقال في حديثه صلى الله
عليه انه نهى عن الاقعاء في الصلاة قال ابو عبيد
الاقعاء جلوس الرجل على اليتيه ناصبا
فخذيه مثل اقعاء الكلب والسبع قال ابو
عبيد واما تفسير اصحابنا فانهم يجعلون

الألوكة
www.alukah.net

الإقعاء أن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين
وهذا عندي هو الحديث الذي فيه عقب الشيطان
النجاء فيه النهي عنه صلى الله عليه او عن عمر
رضي الله عنه انه نهى عن عقبة الشيطان قال ابو عبيد
وتفسير ابي عبيدة في الإقعاء اشبه بالمعنى لأن
الكلب انما يقعي كما قال وقد روي عنه صلى الله
عليه انه اكل مقعيا وهذا ايضا يبين لك ان
الإقعاء هو هذا وعليه تأويل كلام العرب
القرفصاء وامّا القرفصاء فانه أن يجلس الرجل كجلوس
المحتبي ويكون احتباؤه بيديه يضعهما على
ساقيه كما يحتبي بالثوب يكون بيداه مكان الثوب
وهذا في غير صلاة ومما يبين ان عقب
الشيطان هو ان يجلس الرجل على عقبيه حديث
يروى عن عمر قال لا تسألوا ثيابكم في الصلاة
ولا تحطوا نحو القبلة فانها تحط وه الشيطان
واذا سلمتم فانصرفوا ولا تقدموا وقال في
حديثه

صلى الله



صلى الله عليه انه كتب لوائل ابن حجر الحضرمي
ولقومه من محمد رسول الله الى الاقيال العباهلة
من اهل حضرموت باقام الصلاة وايتاء الزكاة
على التيعة شاة والتيمة لصاحبها وفي السيوب
الخمس لا خلاط ولا وراط ولا شناق ولا
شغار ومن اجبى فقد اربى وكل مسكر حرام
الأقيال ملوك اليمن دون الملك الاعظم واحدهم
قيل يكون ملكا على قومه ومخلافه ومخلافه
والعباهلة الذين اقروا على ملكهم لا يزالون
عنه ولذلك كل شيء اهملته وكان مهملا لا يمنع
مما يريد ولا يضرب على يديه فهو معنهل
قال تأبط شرا

متى تبغني ما دمت حيا مسلما تجدني مع المعنهل
والمشترعل الذي يخرج في الرعيل وهي الجماعة
من الخيل وغيرها والمعنهل الذي لا يمنع من شيء
قال الراجز يذكر الابل انها قد ارسلت على الماء ترده
كيف شاءت

الاقيال العباهلة
التيعة التيمة السيوب
المعنهل
المشترعل

شبكة الألوكة www.alukah.net

التبيعة عباهل عنها الوراد وقوله في التبيعة

التبيمة شاة فان التبيعة الاربعون من الغنم والتبيمة

يقال انها الشاة الزايدة على الاربعين حتى تبلغ

الفريضة الاخرى ويقال انها الشاة تكون لصاحبها

في منزله يحتلبها وليست بسايمة وهي الغنم

الربايب الربايب التي يروي فيها عن ابرهيم انه قال ليس

في الربايب صدقة قال ابو عبيد وربما احتاج

صاحبها الى لحمها فيذبحها فيقال عند ذلك قد

اتام الرجل واتامت المرأة قال الخطيئة يمدح

آل لاي

فما تتام جارة آل لاي ولكن يضمنون لها قراها

السيوب يقول لا تحتاج الى ان تذبح تيمتها قال والسيوب

الركاز ولا اراه اخذ الا من السيب وهو العطية

يقول هو من سيب الله ومن عطاياه واما قوله

لاخلاط ولا وراط فانه يقال ان الخلاط

ولا وراط اذا كان بين الخليطين عشرون ومايه شاة لاحدهما





ثمانون وللاخر اربعون فاذا المصدق فاخذ منها

ساتين رد صاحب الثمانين على صاحب الاربعين ثلث شاة

فيكون عليه شاة وثلث وعلى الاخر ثلثا شاة وان

اخذ المصدق من العشرين والمايه شاة واحدة رد صاحب

الثمانين على صاحب الاربعين ثلث شاة فيكون عليه ثلثا

شاة وعلى الاخر ثلث شاة فهذا قوله لا خلاط قال

ابو عبيد والقول فيه عندي انه لا يأخذ من العشرين

والمايه اذا كانت بين نفسين او ثلثة الا شاة واحدة لانه

ان اخذ شاتين عن تراد اكان قد صار على صاحب الثمانين

شاة وثلث وهذا خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه

لان رسول الله جعل في عشرين ومايه اذا كانت لثلثة

لواحد شاة وهاولاي يأخذون من صاحب الثمانين

شاة وثلثا وهذا في المشاع والمقسوم عندي سواء وان

اذا كانا خليطين او كانوا خلطاء فهذا قوله لا خلاط

وهو تفسير قوله في الحديث الاخر وما كان من

خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية والوراط

شبكة الألوكة www.alukah.net

والخديعة والغش ويقال ان قوله لا احلاط ولا وراط لقوله لا تجمع بين متفرق ولا تفرق بين مجتمع وقوله لا شناق فان الشناق هو الشنق وهو ما بين الفريضتين وهو ما زاد من الابل على الخمس الى العشر وما زاد على العشر الى خمسة عشر يقول لا يؤخذ ذلك شيء ولذلك جميع الاشناق قال الاخطل يمدح رجلا حملا ثم تعلق اشناق الديات به اذا المئون المدت فوقه وقوله من اجبى فقد اراني الاجباء بيع الثمرة قبل ان يبدو صلاحه وقال في حديثه صلى الله عليه انه دخل على عايشة وعلى الباب قراء ستر قال ابو عبيد القراء الستر الرقيق فاذا خيط فصار كالبيت فهو كله قال الليث يصف الهودج من كل محفوف فيظل عصيه زوج عليه كله وقراءها العصي عيدان الهودج والزوج النمط ويقال للستر الرقيق ايضا الشف وكذلك ثوب رقيق يستشف ما خلفه فهو شف

ومنه



ومنه حديث عمر رضي الله عنه لا تلبسوا نساءكم الكتان ولا القباطي فانه ان لا يشف فانه يصف يقول ان لم يبن ما خلفه فانه يصف خلقها لرقته

ومنه حديث ابن عباس انه كان يلبس ثوبا سابريا يستشف الناظر اليه ما وراءه وجمع الشف شفوف قال عدي ابن زيد

زانهن الشفوف بالمسك تضمخ والعيش مغانق وحرير

وقال في حديثه صلى الله عليه انه كان اذا سافر سفرا قال اللهم انا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكون وسوء المنظر في الاهل والمال قال ابو عبيد قوله من وعثاء السفر فانما هو وعثاء شدة التعب والمشقة وكذلك هو في الماثم قال الكميت يعاتب جذاما على انتقالهم بنسبهم من خزيمة بن مدركة وكان يقال انه جذام بن اسد بن خزيمة اخي اسد ابن خزيمة فانتقلوا الى اليمن فقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

خُوُونِها

وَابْنِ ابْنِها مِنكُم وَمِنَّا وَبَعْلُها لِخَرِيعَةِ وَالأَرْحامُ وَعْثاءُ
يَقُولُ إِنَّ خَطِيعَةَ الرَّحِمِ مَأْثَمٌ شَدِيدٌ وَإِنَّما أَصْلُ
أَصْلِ الوَعْثاءِ مِنَ الوَعْثِ وَهُوَ الرَّهْشُ وَالمَشْيُ يَشُقُّ
فِيهِ عَلَى صاحِبِهِ فَصارَ مَثَلاً لِكُلِّ ما يَشُقُّ عَلَى فاعِلِهِ
وَقَوْلُهُ كَأَبَةِ المُنْقَلِبِ يَعْنِي أَنْ يَنْقَلِبَ مِن سَفَرِهِ إِلَى
مَنْزِلِهِ بِأَمْرٍ يَكْتَئِبُ مِنْهُ أَصابَهُ فِي سَفَرِهِ أَوْ مِمَّا
يَقْدَمُ عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ الحَوْرُ بَعْدَ الكَوْنِ هَكَذا يُرْوَى
بِالنُّونِ وَسُئِلَ عاصِمٌ عَنْ هَذا فَقالَ لَمْ تَسْمَعْ قَوْلَهُ
بَعْدَ ما كانَ يَقُولُ إِنَّهُ كانَ عَلَى حالٍ جَمِيلَةٍ فَحارَ عَنْ
ذَلِكَ أَيْ رَجَعَ وَهُوَ فِي غَيْرِ هَذا الحَدِيثِ الكَوْرُ
بِالرّاءِ وَذَعَمَ الهَيْثَمُ أَنَّ الحَجّاجَ بْنَ يُوسُفَ بَعَثَ لِلأَنا
قَدْ سَمّاهُ عَلَى جَيْشٍ وَأَمَّرَهُ عَلَيْهِمْ إِلَى الخَوارِجِ
ثُمَّ وَجَّهَهُ إِلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ لِتَحْتَ لِواءِ غَيْرِهِ فَقالَ لَهُ الرَّجُلُ
هَذا الحَمْدُ بَعْدَ الكَوْرِ فَقالَ لَهُ الحَجّاجُ ما قَوْلُكَ
الحَوْرُ بَعْدَ الكَوْرِ فَقالَ لِلنُّقْصانِ بَعْدَ الزِّيادَةِ
وَمَنْ قالَ هَذا أَخَذَهُ مِنْ كَوْرِ العِمامَةِ يَقُولُ

كَأَبَةِ المُنْقَلِبِ

الحَوْرُ بَعْدَ الكَوْنِ

قَدْ تَغَيَّرَتْ

قَدْ تَغَيَّرَتْ حالُهُ وانْتَقَضَتْ كَما يَنْتَقِضُ كَوْرُ
العِمامَةِ بَعْدَ الشَّدِّ وَكُلُّ هَذا قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ
بَعْضٍ فِي المَعْنَى وَقالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
أَنَّهُ كانَ يُصَلِّي وَجَوْفُهُ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ المِرْجَلِ
مِنَ البُكاءِ قالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَوْلُهُ الأَزِيزُ يَعْنِي غَلَيانَ
جَوْفِهِ بِالبُكاءِ وَأَصْلُ الأَزِيزِ الِالتِهابُ وَالحِدَّةُ
وَكَأَنَّ قَوْلَهُ تَعالَى أَنّا أَرْسَلْنا الشَّياطِينَ عَلَى الكافِرِينَ
تَؤُزُّهُمْ أَزًّا مِنْ هَذا أَيْ تَدْفَعُهُمْ وَتَسُوقُهُمْ وَهُوَ مِنَ
التَّحْرِيكِ وَقالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
أَنَّهُ رَأَى فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ ناقَةً كَوْماءَ فَسَألَ
عَنْها فَقالَ المُصَدِّقُ إِنِّي أَرْتَجِعُها بِإِبِلٍ فَسَألَ قالَ أَبُو
عُبَيْدٍ الِارْتِجاعُ أَنْ يَقْدَمَ الرَّجُلُ المِصْرَ بِإِبِلٍ فَيَبِيعَها
ثُمَّ يَشْتَرِيَ بِثَمَنِها مِثْلَها أَوْ غَيْرَها فَتِلْكَ هِيَ الرِّجْعَةُ
الَّتِي ذَكَرَها اللَّيْثُ وَهُوَ يَصِفُ الإِبِلَ فَقالَ
جُرْدٌ جِلادٌ مُعَطَّفاتٌ عَلَى الأَوْرَقِ رِجْعَةٌ لِلأَجْلَبِ

الألوكة
www.alukah.net

فانه دا ثمانية ابله الى منزله من غير ان يشتري بها شيئا
فليست برجعة وكذلك هذا في الصدقة اذا وجبت
على رب المال اسنان من الابل فاخذ المصدق مكانها
اسنانا فوقها او دونها فتلك التي اخذ رجعة لانه
ارتجعها من التي وجبت على ربها وقال في حديثه
صلى الله عليه انه قال اذا مشت امتي المطيطا وخدمتهم
فارس والروم كان بأسهم بينهم قال الاصمعي المطيطا
التبختر ومد اليدين في المشي والتمطي من ذلك
لانه اذا تمطى مد يديه ويروى في تفسير قوله
ثم ذهب الى اهله يتمطى انه التبختر ويقال للماء الخاثر
في اسفل الحوض المطيطة لانه يتمطط يعني يتمدد
وجمعه مطايط قال حميد الارقط

خبط النهال سمل المطايط ومن جعل التمطي
من المطيطة فانه يذهب بها مذهب تظنيت من
الظن وتقضيت من التقضض لقول العجاج

تقضي



تقضي البازي اذا البازي كسر يريد تقضض البازي
وكذلك يقول التمطي يريد التمطط وقال في حديثه
صلى الله عليه انه نهى ان يسال في الدايم ثم يتوضأ منه
وفي رواية في الماء الراكد وان يغتسل فيه وفي جنابة
قال الاصمعي وابو عبيد الدايم هو السائل وقد دام
الماء يدوم ودمته انا ادامه اذا سكنته وكل شيء
سكنته فقد دمته قال الشاعر

تعيش علينا قدرهم فنديمها ونفثؤها عنا اذا حميها غالب

قوله نديمها نسكنها ونفثؤها نكسرها بالماء وغيره
وهذا مثل ضربه اي انا نطفئ شرهم عنا ويقال
للطاير اذا صف جناحيه في الهواء وسكنهما فلم
يحركهما كطير ان الهواء والريح قد دوم الطاير
تدويما وهو من هذا ايضا لانه انما سمي بذلك لسكونه
وتركه الخفقان بجناحيه وقال ابو عبيد في حديثه
صلى الله عليه انه نهى عن لبس القسي قال عاصم
سألنا عن القسي فقيل هي ثياب يؤتى بها من مصر

الشبكة الألوكة www.alukah.net

فيها حرير قال ابو عبيد اصحاب الحديث يقولون الفسي
بكسر القاف واما اهل مصر فيقولون الفسي تنسب
الى بلاد يقال لها الفس وقد رأيتها قال الاصمعي واما
الخمايص فانها ثياب من خز او صوف معلم وهي
سود كانت من لباس الناس قال والمساتق قدر
طوال الاكمام واحدتها مستقة قال واصلها بالفارسية
مشته فعربت واما المروط فانها أكسية
من صوف او خز كان يؤتزر بها قال الاصمعي
واما المطارف فانها ارديه من خز مربعة
لها اعلام قال ابو عبيد واذا كانت مدورة على
خلقة الطيلسان فهي التي كانت تسمى الجنية
تلبسها النساء وقال الاموي والقداقل
قمص النساء واحدها قرقل وهي التي يسميها
الناس قرقدا قال الكسائي والثياب الممشقة
هي المصبوغة بالمشق وهو المغرة قال الثياب
الممصرة التي فيها شيء من صفرة ليس بالمشبع

الخمايص
المساتق
المروط
المطارف
القراقل
الممصرة

قال

قال ابو زيد الانصاري والسيراء برود يخالطها
الحرير والقهذ ثياب بيض يخالطها حرير
ايضا قال ذو الرمة يصف البراة او الصقورة
بالبياض خفاق
من الزرق او صئع كأن رؤوسها من القهذ والقو هي
قال ابو عبيد واما المياثر الحمر التي جاء فيها
النهي فانها كانت مراكب الاعاجم من ديباج
او حرير واما الخلل فانها برود اليمن من
مواضع مختلفة منها والحلة ازار ورداء
لا تسمى حلة حتى تكون ثوبين ومما يبين
ذلك حديث عمر انه رأى رجلا عليه حلة
قد ايتزر باحدهما وارتدى بالاخر فهذان
ثوبان ومن ذلك حديث معاذ بن عفراء ان
عمر بعث اليه بحلة فباعها واشترى بها
خمسة ارؤس من الرقيق فاعتقهم ثم قال الذي بعث حلا
انو قشرتين يلبسهما على عنقها ولا يعين

القهذ

الألوكة
www.alukah.net

١٩٤٦ المحاقلة والمزابنة

وقوله قشرتين يعني تمرين وقال في حديثه صلى الله عليه انه نهى عن المحاقلة والمزابنة المحاقلة بيع الزرع في سنبله بالبر وهو مأخوذ من الحقل وهو الذي تسميه اهل العراق القراح وهو في مثل ذلك لا تثبت المقلة الا الحقله والمزابنة بيع التمر في رؤوس النخل بالتمر وانما جاء النهي في هذا لانه من الكيل وليس يجوز شيء من الكيل والوزن اذا كانا من جنس واحد الا مثلا بمثل يدا بيد وهذا مجهول لا يعلم ايهما اكثر قال ورخص في العرايا قال والعرايا واحدتها عرية وهي النخلة تعري صاحبها رجلا محتاجا والاعراء ان يجعل له ثمرة عامها يقول فرخص له ان يبتاع تمر تلك النخلة من المعري بتمر لموضع حاجته وقال بعضهم بل هو الرجل تكون له نخلة وسط نخل كثير لرجل آخر فيدخل

فيدخل رب النخلة الى نخلته فربما كان مع صاحب النخل الكثير اهله فيوذيه بدخوله فرخص لصاحب النخل الكثير ان يشتري ثمر تلك النخلة من صاحبها قبل ان تجد به تمرا ليتلا يتأذى به قال ابو عبيد والتفسير الاول احود لان هذا ليس فيه اعراء انما هي نخله يملكها ربها وكيف تسمى عريه ومما يبين ذلك قول شاعر الانصار يصف النخل

ليست بسنهاء ولا رجبيه ولكن عرايا في السنين

يقول انا نعدها الناس ومنه الحديث الآخر انه كان يأمر الخراص ان يخففوا في الخرص ويقول ان في المال العريه والوصيه وفي حديث زيد الوطيه وهو ما يوطأ وهم ابناء السبيل قال

١٩٤٧ المخابرة

وحديثه صلى الله عليه انه نهى عن المخابره قال هي المزارعه بالنصف والثلث والربع اقل من ذلك والكراء وهو

الخبرة ايضا وكان ابو عبيدة انما سمى الاثار الخبير
لانه يخابر الارض والخبر الفعل والخبير الرجل
واما حديثه انه نهى عن المخاصرة فانه
نهى ان تباع الثمار قبل ان يبدو صلاحها وهي
خضرة ويدخل ايضا في المخاصرة بيع الرطاب
والبقول واشباهها ولهذا كره من كره
بيع الرطاب الا من جزة واحدة وهذا مثل
حديثه انه نهى عن بيع الثمر قبل ان يزهو
وزهوه ان يحمر او يصفر وفي حديث اخر
انه نهى عن بيعه قبل ان يشقح والشقيح هو
الزهو ايضا وهو معنى قوله حتى يأمن العاهة
والعاهة آفة تصيبه واما حديثه انه نهى عن المنابذة
والملامسة ففي كل واحد منهما قولان فالمنابذة
فيقال انها ان يقول الرجل لصاحبه انبذ الي
الثوب او غيره من المتاع او انبذه فقد وجب



البيع بلمسة او لمسة ويقال انها هو ان يقول الرجل اذا
نبذت الحصاة فقد وجب البيع وهو معنى قوله
انه نهى عن الحصاة والملامسة ان يقول اذا لمست
ثوبي او لمست ثوبك فقد وجب البيع على ذلك
وهذه بيوع كان اهل الجاهلية يتبايعونها فنهى
رسول الله صلى الله عليه عنها لانها عرر كلها
وقال في حديثه صلى الله عليه خير
ما تداويتم به اللدود والسعوط والحجامة والمشي
قال الاصمعي ما سقي في احد شقي الفم ومنه
الحديث الاخر انه لد في مرضه وهو مغمى عليه
فلما افاق قال لا يبقى في البيت احد الا لد الا عمي العباس
قال ابو عبيد فنرى والله اعلم انه انما فعل ذلك
عقوبة لهم لانهم فعلوه من غير ان يأمرهم قال
الاصمعي وانما اخذ اللدود من لديدي الوادي
وهما جانباه ومنه قيل للرجل هو يتلدد اذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

إذا التفت عن جانبيه يمينا وشمالا ويقال لدت
الرجل الدة لدا إذا سفيته ذلك وجمع اللدود الدد
قال عمرو بن أحمد الباهلي
المكاويا ستوبث الشكاعى والتدت ألده واقبلت أفواه العروق
فهذا هو اللدود وأما الوجور فهو في وسط الفم
وأما المثي فهو دواء المثي وزعم أبو زيد
أنه يقال له المثي والمثوة وانشد
لما اعترتني نعسة كالغشي شربت مرا مثوا دواء المثي
يدعى مثوا طعمه كالسثي وقال في حديثه
صلى الله عليه في صلح أهل نجران أنه ليس عليهم
ربية ولا دم هكذا الحديث بتشديد الباء
والياء قال اللحياني إنما هو ربية مخففة
أراد بها الربا قال أبو عبيد يعني أنه صالحهم
على أن وضع عنهم الربا الذي كان عليهم في الجاهلية
والدماء التي كانت عليهم يطلبون بها قال الفراء

ومثل



وتثل ربيته من الربا خيبة من الاختباء سماع
من العرب يعني أنهم تكلموا بها بالياء فقالوا ربية
وخيبة ولم يقولوا ربوة وخيبوة وأصلهما الواو
من الخيبوة والربوة قال أبو عبيد والذي يراد من
هذا الحديث أنه أسقط عنهم كل دم كانوا
يطلبون به وكل ربا كان عليهم الا رؤوس الاموال
فانهم يردونها كما قال الله تعالى فلكم رؤوس
أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وهذا مثل
حديثه الآخر الا كل دم ومال ومأثرة
في الجاهلية فانها تحت قدمي هاتين الا سدانة
البيت وسقاية الحاج يعني اني قد هما على ما كانا
والسدانة في كلام العرب الحجابة والسادن
الحاجب وهم السدنة للجماعة وقال في حديثه
صلى الله عليه افضل الناس مؤمن مشهد
قال الاصمعي المشهد القليل التي وانما سمي

شبكة الألوكة www.alukah.net

وانما سمي منهدا لان ما عنده يوهد فيه لقلته
يقال منه قد انهد الرجل ازهادا اذا كان كذلك
قال الاعشى يمدح قوما بحسن مجاورتهم جارة
لهم فقال

فلم يطلبوا ستها للغنى ولم يسلموها لازهادها

فالستر النكاح قال الله تعالى ولكن لا تواعدوهن
سرا وقال امرؤ القيس

الا زعمت بسباسة اليوم انني كبرت وان لا يشهد
الستر امثالي

قال ابو عبيد فاراد الاعشى انهم لا يتزوجونها
لغناها ولا يتركونها لقلة مالها وهو الازهاد
وقال في حديثه صلى الله عليه خمروا
انيتكم واوكوا اسقيتكم واجيفوا الابواب
واطفئوا المصابيح واكفتوا صبيانكم فان
للشيطان انتشارا وخطفة يعني بالليل قال الاصمعي

خمروا انيتكم

وابو عمر



وابو عمر وقوله خمروا انيتكم التخمير التغطية
ومنه الحديث الآخر انه اتي باناء من لبن فقال لولا
خمرته ولو بعود تعرضه عليه قال الاصمعي تعرضه
وقوله اوكوا اسقيتكم والايكاء الشد واسم
السير والخيط الذي يشد به السقاء الوكاء

اوكوا اسقيتكم

ومنه حديث اللقطة واحفظ عفاصها ووكاءها
فان جاء ربها فادفعها اليه وقوله واكفتوا

اكفتوا

صبيانكم يعني ضموهم اليكم واحبسوهم في البيوت
وكل شيء ضممته اليك فقد كفته ومنه
قول نهير يصف الدرع وان صاحبها اضمها اليه
ومقاصة كانها تنسجه الضبابي خالفت ضفولها بمهند
يعني انه علقها بالسيف فضمها اليه قال الله تعالى
الم نجعل الارض كفاتا احياء وامواتا يقال
انها تضمهم اليها ما داموا احياء على ظهرها
فاذا ماتوا ضمتهم اليها في بطنها قال بيان لت
اشيي مع الشعبي بظهر الكوفة فالتفت الى بيوت

شبكة الألوكة www.alukah.net

الكوفة فقال هذه كفات الأحياء ثم التفت
إلى المقبرة فقال وهذه كفات الأموات
يريد تأويل قوله ألم نجعل الأرض كفاتا
أحياء وأمواتا وفي حديث الحديبية ضموا فواشيكم
حتى تذهب فحمة العشاء قوله الفواشي كل
شيء منتشر من المال مثل الغنم السائمة
والإبل وغيرها وقوله حتى تذهب فحمة
العشاء يعني شدة سواد الليل وظلمته وإنما
يكون ذلك في أوله حتى إذا سكن فوره قلت ظلمة
الليل قال الفراء يقال فحموا عن العشاء
يقول لا تسيروا في أول حين تقور الظلمة
ولكن امهلوا حتى يسكن ذلك وتعتدل الظلمة
ثم سيروا قال لبيد

وأضبط الليل إذا طال السرى وتدجى بعد فور واعتكر

وقال في حديث صلى الله عليه حين ذكر
المظالم التي وقعت فيها بنو إسرائيل والمعاصي

فقال



فقال كلا والذي نفسي بيده حتى تأخذوا على يد الظالم
وتأطروه على الحق أطرا قال أبو عمرو وقوله تأطروه
يقول تعطفوه عليه وكل شيء عطفته على شيء
فقد أطرته تأطره أطرا قال طرفة بن العبد يصف
ناقته ويذكر ضلوعها

كأن كناسيه ضالة يكنفانها وأطر قسي تحت صلبي عيدد

شبه انحناء الأضلاع بما جني من طرف القوس
قال المغيرة بن حبناء التميمي

وانتم أناس تقمصون من الخنا إذا مار في الثنا فلم وتأطرا



يقول إذا اثني فيها وقال في حديثه
صلى الله عليه إلي خمسة أسماء محمد وأحمد
والماحي يمحو الله بي الكفر والحاشر أحشر
الناس على قدمي والعاقب قال سفين العاقب
آخر الأنبياء قال أبو عبيد وكذلك كل شيء
خلف بعد شيء فهو عاقب وقد عقب يعقب
عقبا وعقوبا ولهذا قيل لولد الرجل بعده هو
عقبه

الألوكة
www.alukah.net

وكذلك اخذ كل شيء عقبه ومنه حديث عمر
انه ساقد في عقب رمضان فقال لان الشهر قد
تسعسع فلو صمنا بقيته قال الاصمعي يقال
فرس ذو عقب اذا كان يأتي الجري وكذلك العاقبة
من كل شيء اخره وهي عواقب الامور قال ابو
عبيد ويروى عن ابي حازم انه قال ليس للمول
صديق ولا لحسود غنى والنظر في العواقب
تلقيح للعقول وقال في حديثه صلى الله
عليه انه كان في سفر ففقدوا الماء فارسل
النبي عليه السلام عليا وفلانا يبغيان الماء فاذا
هما بامراة بين مزادتين او سطيحتين فقالا لها
انطلقي الى رسول الله فقالت اليهذا الذي يقال له
الصابي فقالا هو الذي تعنين قال الاصمعي والكسائي
قوله بين مزادتين المزادة هي التي يسميها الناس
الراوية واما الراوية البعير الذي يستقى عليه وهذه هي
المزادة والسطيحة نحوها اصغر منها وهي من جلدين

والمزادة



والمزادة اكبر منها والشطيبة نحو من المزادة قال ابو
عبيد واما قولها الصابي فان الصابي عند العرب
الذي قد خرج من دين الى دين يقال قد صبات في الدين
اذا خرجت منه ودخلت في غيره ولهذا كان المشركون
يقولون للرجل اذا اسلم في زمن رسول الله قد صبا فلان
ولا اظن الصابئين سموا الا من هذا لانهم فارقوا دين
اليهود والنصارى وخرجوا منهما الى دين ثالث وفي الحديث
قال وكان المسلمون يغيرون على من حول هذه المراة
ولا يصيبون الصرم الذي هي فيه قال ابو عبيد والصرم
الفرقة من الناس ليسوا بالكثير وجمعه اصرام قال
الطرماح ابن حكيم

يا دار اقوت بعد اصرامها عاما وما يبكيك من عامها

وقال في حديثه صلى الله عليه انه كان
بالحديبية فاصابهم عطش قال فجهشنا الى النبي
قال الاصمعي الجهش ان يفزع الانسان الى الانسان

الألوكة
www.alukah.net

قال غيره وهو مع قرعه كأنه يريد البكاء
كالصبي يفزع الى امه وابيه وقد تهيأ للبكاء
قال ابو عبيد وفيه لغة اخرى احهست احهاشا
فانا محهش قال ابو زيد والاصمعي وغيرهما ومن ذلك
قول الشاعر

قالت تشكى الي النفس محهشة وقد حملتك سبعا فارعوى سهما

فان تزادي ثلثا تبلغي املا وفي الثلث وفاء للثمانينا

وقال في حديثه صلى الله عليه ان مسجده
كان مربد اليتيمين في حجر معاذ بن عفراء
فاشتراه منهما معوذ بن عفراء فجعله
للمسلمين فبناه رسول الله مسجدا قال الاصمعي
المربد كل شيء حبست به الابل ولهذا قيل
مربد النعم الذي بالمدينة وبه سمي مربد
البصرة انما كان موضع سوق الابل وكذلك
ما كان من غير هذه المواضع ايضا اذا حبست به الابل
فهو مربد وانشد الاصمعي

عواصي



عواصي الآمال حتى وراءها عصام مربد تغني نحورا واولادا

يعني بالمربد ها هنا عصا جعلها معترضة على الباب
تمنع الابل من الخروج سماها مربدا لهذا والمربد
ايضا موضع التمر مثل الجرين والبيدر للحنطة
والمربد بلغة اهل الحجاز والجرين لهم ايضا والاندر
لاهل الشام والبيدر لاهل العراق وقال في حديثه
صلى الله عليه انه كان يستفتح بصعاليك المهاجرين
قوله يستفتح بصعاليك المهاجرين انه كان يستفتح
القتال بهم قال ابو عبيد كانه يتيمن بهم والصعاليك
هم الفقراء والاستفتاح هو الاستنصار ويروى
في تفسير قوله تعالى ان تستفتحوا فقد جاءكم
الفتح يقول ان تستنصروا فقد جاءكم النصر
ويروى ان امرأة من العرب كان بينها وبين زوجها
خصومة فقالت بيني وبينك الفتاح يعني الحاكم
لانه ينصر المظلوم على الظالم وقال في حديثه

الشبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه انه كان في سفر فشكى اليه العطش فقال
اطلقوا لي عمري فاتي به فقال الاسماعي وغره العمر
القعب الصغير فقال اعشى باهله يمدح رجلا
تكفيه حزة فلذ ان المّ بها من الشواء ويروى شربه
يقال منه تعمرت اذا شربت شربا قليلا
واما العمر فالرجل الجاهل بالامور والجمع
منهما جميعا اعمار والعمر الشحيمة والشحما
تلوى في القلب والمعمر مثل العمر والعمر الماء
اللين ومنه قيل للرجل الجواد عمر وقال في
حديثه صلى الله عليه ان النعمان
ابن مقرن قدم على النبي صلى الله عليه في اربعمايه
راكب من مذينة فقال النبي لعمر قم فزودهم
فقام عمر ففتح غرفة له فيها تمر كالبعير
الاقرو هكذا الحديث وفي روايه فاذا تمر
مثل الفصيل الرابض فقال عمر يا رسول الله انما



هي اصوع لا يقيظن بني قال قم فزودهم قال ابو عمرو
لا اعرف الاقرو ولكني اعرف المقرم وهو البعير المكرم
الذي لا يحمل عليه ولا يذلل والمقرمون الفحولة والبعير
المقرم هو الذي به قرمة وهي سمة تكون فوق الانف
تشالح منه جلدة ثم تجمع فوق انفه فتلك القرمة يقال
منه قرمت البعير اقرمه قرما قال ابو عبيد وانما
سمي السيد الرئيس من الرجال المقدم لانه شبه بالمقرم
من الابل لعظم شانه وكرمه عندهم قال الاوس بن حجر
اذا مقرم منا ذرا حد نابه تخمط فينا نابه المتقدم
اراد اذا هلك سيد منا خلفه مكانه اخر واما قول عمر
لا يقيظن بني فانه يعني انه لا يكفيهم لقيظهم والقيظ هو
حمارة الصيف يقول ما يصيفهم يقال قيظني هذا
الطعام وهذا الثوب اذا كفاك لقيظك وكان
الكسائي ينشد هذا الرجز لبعض الاعراب
من يك ذا بت فهذا بتي مقيظ مصيف مشتي

الألوكة
www.alukah.net

يقول أي يكفيني للقيظ والصيف والشتاء وقال في حديثه
صلى الله عليه حين بعث إلى ضباعة وذبحت شاة
فطلبه منها فقالت ما بقي منها إلا الوقفة أي الكاسيتي
أن بعثت إليه بالوقفة فبعثت إليها أن أرسلي بها فإنها
هادية الشاة وهي بعد الشاة من الأذى قال
الأصمعي الهادي من كل شيء أوله وما تقدم
منه ولهذا قيل اقبلت هوادي الخيل إذا بدت
أعناقها لأنها أول شيء من أجسادها فقد يكون
الهوادي أول دعيل يطلع منها لأنها المتقدمة
يقال منها قد هدت تهدي إذا تقدمت قال
عبيد بن الأبرص يذكر الخيل
وغداة صبحن الحفار عوابسا يهدي لواءهن شقة
أي يتقدمهن فقال الأعشى يذكر عشاءه ومشيه
بالعصا الأمير
إذا كان هادي الفتى في البلاد صدر القناة أطاع

وقد يكون

١٥٩ لا تهيل

وقد يكون إنما سمي العصا هاديا لأنه يمسكها بيده
فهي تهديه وتتقدمه وقد يكون من الهداية
أي إنها تدله على الطريق وكذلك الدليل يسمى هاديا
لأنه يقدم القوم فيتبعونه ويكون أنه يهديهم
الطريق فقال في حديثه صلى الله عليه
أن قوما شكوا إليه سوء عن قناء طعامهم فقال
أتكيلون أم تهيلون قالوا نهيل قال فكيلوا ولا تهيلوا
قال أبو عبيد قوله لا تهيلوا يقال لكل شيء أرسلته
إرسالا من رمل أو تراب أو طعام ونحوه قد هلته
أهيله هيلا إذا أرسلته فجرى وهو طعام مهيل
قال الله تعالى وكانت الجبال كثيبا مهيلا ومنه
حديث العلاء بن الحضرمي أنه أوصاهم عند موته
وكانمات في سفر فقال هيلوا علي هذا الكثيب
ولا تحفروا إلي فلحسبكم فتاويل الحديث المرفوع
أنهم كانوا لا يكيلون طعامهم يصبونه صبا فنهاهم
عن ذلك هم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال في حديثه صلى الله عليه في الذي يشرب
في اناء من فضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم
قال ابو عبيد اصل الجرجرة الصوت ومنه قيل
للبعير اذا صوت هو يجرجر قال الاغلب العجلي
يصف فحلا يهدر ويقال انه لذو كين
وهو اذا جر جرا بعد الهب جرجر في جحفله
وهامته كالمرجل المنكب وكأن معنى
الحديث في قوله يجرجر في بطنه يعني صوت
وقوع الماء في الجوف وانما يكون ذلك عند شدة
الشرب قال اللراعي يذكر شرب الابل وانهم
سقوها فقال ه ه ه صليلا
فسقوا صواري يسمعون عشية الماء في اجوافهن
يعني صوت المجرع وقال في حديثه
صلى الله عليه انه نهى عن قتل شيء من الدواب
صبرا قوله صبرا هو الطير او غيره من ذوات

الروح يصبر حيا ثم يرمى حتى يقتل قال ابو عبيد
واصل الصبر الحبس وكل من حبس شيئا فقد صبره
ومنه الحديث الآخر في رجل امسك رجلا وقتله
آخر قال اقتلوا القاتل واصبروا الصابر قال ابو
عبيد قوله واصبروا الصابر يعني احبسوا الذي
حبسه للموت حتى يموت ومنه قيل للرجل
يقدم فتضرب عنقه قتل صبرا يعني انه
امسك على الموت وكذلك لو حبس الرجل نفسه
على شيء يريده قال الصبر تحبس النفس قال عنترة يذكر
حربا كانوا فيها
تطلع
فصبرت عارفة لذلك حرة ترسو اذا نفس الجبان
تطلع يعني انه حبس نفسه قال ابو عبيد ومن هذا
قولهم يمين الصبر انما هو ان يحبس السلطان الرجل
على اليمين حتى يحلفها ولو حلف انسان من غير
اكراه ما قيل له صبرا واما قوله المجثمة

شبكة الألوكة www.alukah.net

التي نهي عنها فانها المصورة ايضا ولكنها لا تكون
الا في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم لان
الطير يجثم بالارض وغيرها اذا لزمته وليدت
عليه فان حبسها انسان قيل جثمت اي فعل ذلك
بها وهي مجثمة وهي الحبسة فاذا فعلته هي
من غير فعل احد قيل جثمت تجثم جثوما وهي
جاثمة وقال في حديثه صلى الله عليه
ولا ينفع ذا الجد منك الجد قال ابو عبيد قوله
الجد بفتح الجيم لا غير وهو الغنى والحظ
في الرزق ومنه قيل للفلان بر في هذا الامر جد
اذا كان مسعودا وتأويل قوله لا ينفع
ذا الجد منك الجد اي لا ينفع ذا الغنى منك غناه
انما ينفعه العمل بطاعتك وهذا لقوله
تعالى لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب
سليم ولقوله وما اموالكم ولا اولادكم بالتي

١٦٣
ذا الجد منك





تقربكم عندا الا من امن وعمل صالحا ومثله
كثير ومنه الحديث الآخر انه قال صلى الله عليه قمت
على باب الجنة فاذا عامة من يدخلها الفقراء واذا
واذا اصحاب الجد محبوسون يعني ذوي الحظ في الدنيا
والغنى وقد روي عن الحسن وعكرمة في قوله
تعالى جد ربنا قالا جدا غناه وقال الآخر
عظمته وعن ابن عباس قال لو علمت الجن ان
في الانس جدا ما قالت تعالى جد ربنا قال ابو
عبيد ذهب به ابن عباس الى ان الجد انما هو الغنى
ولم يكن يرى ان ابا الام جد انما هو عنده
اب ويقال منه للرجل اذا كان له جد في الشيء
رجل مجدود ورجل محظوظ من الحظ
وقد زعم بعض الناس ان انما هو لا ينفع ذا الجد
منك الجد بكسر الجيم والجد انما هو
الاجتهاد في العمل وهذا التأويل خلاف ما

دعا الله اليه المؤمنين ووصفهم به لانه قال في
كتابه يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا
امرهم بالجد والحمد الصالح وقال الذين امنوا
وعملوا الصالحات انا لا نضيع اجر من احسن عملا
وقال قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون
الى اخر الايات وقال جزاء بما كانوا يعملون
في ايام الدنيا فكيف تحثهم على العمل ينفعهم
به ويحمدهم عليه ثم يقول انه لا ينفعهم وقال
في حديثه صلى الله عليه انه سأل رجلا
فقال ما تدعوا في صلاتك فقال الرجل ادعو بكذا
وكذا واسأل الجنة واتعوذ من النار فقال
دندنتك ودندنة معاذ فلا تحسنها فقال
صلى الله عليه حولها ندندن الدندنة
ان يتكلم الرجل بالكلام تسمع نغمته به
ولا تفهمه عنه لانه يخفيه وانما اراد ان

دندنتك

هذا الذي



هذا الذي تسمعه انما هو من اجل الجنة والنار
فهذه الدندنة والهيثمة نحو من ذلك وهي اخفى
منها ومن ذلك حديث عمر الذي روي في
اسلامه انه اتى منزل اخته فاطمة امرأة
سعيد بن زيد وعندها لخباب وهو يعلمها
سورة طه فاستمع على الباب فلما دخل قال ما
هذه الهيمنة التي سمعت يقال منه هيثم الرجل
يهيثم هيثمة وكذلك هتمل هتملة بمعناها
قال الكميت

ولا اشهد الهجد والقايليه اذا هم بهيثمة هتملوا

وقال في حديثه صلى الله عليه انه
كان اذا اقامه الى التهجد يشوص فاه بالسواك
قوله يشوص الشوص الغسل وكل شيء تتبعته
فقد غسلته تشوصه شوصا والموص الغسل
ايضا من الاسنان يقال مصصته اموصه موصا

الشوص

الهجد يتهجد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومنه قول عائشة في عثمان مصمتوه كما يماص
الثوب ثم عدوتم عليه فقتلتموه ما كانوا
استتيبوه فاعتبهم فيه ثم فعلوا به ما فعلوا
تقول خرج نقيا مما كان فيه وقال في حديثه
صلى الله عليه لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن
إذا خرجن تفلات قال أبو عبيد هو المتفلة
التي ليست بمتطيبة وهي المنتنة الريح يقال
منه تفلة ومتفلة قال امرؤ القيس
إذا ما الضجيع ابتزها من ثيابها تميل عليه هونة غير
وقال الكميت
فيهن أنسة الحديث حيية ليست بفاحشة ولا متفال
ومما يبين ذلك حديث زينب امرأة عبد الله
عنه صلى الله عليه انه قال إذا شهدت احداكن
العشا فلا تمس طيبا وقال في حديثه
صلى الله عليه انه صلى فأوهم في صلاته فقيل يا

رسول الله



رسول الله كأنك أوهمت في صلاتك فقال وكيف
لا أوهم ورفع أحدكم بين ظفره وأنملته قال الأصمعي
جمع الرفع ارفاغ وهي الأباط والمغابن من
الجسد يكون ذلك في الابل والناس قال أبو عبيد ومعناه
في هذا الحديث ما بين الأنثيين وأصول الفخذين وهو
من المغابن ومما يبين ذلك حديث عمر إذا التقى
الرفغان فقد وجب الغسل قال أبو عبيد أراد إذا
التقى ذلك من الرجل والمرأة ولا يكون ذلك إلا بعد
التقاء الختانين فهذا بيين موضع الرفع فمعنى
الحديث المرفوع انه إذا دان أحدكم يجك ذلك
الموضع من جسده فيعلو دبره وتوسخه يلصاقه
فيبقى بين الظفر والأنملة وإنما أنكر من هذا
طول الأظفار وتركه قصها يقول لو أنكم لا تقصونها
حتى تطول ما بقي للرفغ هناك هذا وجه الحديث
ومما يبين ذلك حديثه الآخر واستبطأ الناس
الوحي فقال وكيف لا

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

الرمية

الرمق

النصل

القذة

الرصاف

يتقصون

يحبس الوحي وانتم لا تعلمون اظفاركم ولا
شوى اربكم ولا تتقون براجمكم قال الاصمعي
يقال اوهم الرجل في كتابه وفي كلامه يوهم
ايهاما اذا اسقط منه شيئا ويقال وهم
يوهم اذا غلط ويقال وهم الي الشيء يهم وهما
اذا ذهب وهمه اليه وقال في حديثه
صلى الله عليه حين ذكر الخوارج قال يتفقهون
في الدين يحقر احدكم صلاته عند صلاته
وصومه عند صومه يمرقون من الدين
كما يمرق السهم من الرمية فاخذ
سهمه فنظر في نصله فلم ير شيئا ثم نظر
في رصافه فلم ير شيئا ثم نظر في القذة
فتماري ايرى شيئا ام لا قال الاصمعي
وغيره الرمية الطريدة التي يرميها
الصايد وهي كل دابة مرمية مفعولة

نظر في كذا
وكذا



نظر في كذا وكذا فلم ير شيئا يعني انه اتقذ
سهمه منها حتى خرج وندد ولم يعلق من
دمها شيء من سمة عنه فنظر الى النصل
فلم ير شيئا ثم نظر في الرصاف وهي العقبة التي
فوق الدعظ والدعظ مدخل النصل في السهم
فلم ير دما ووحدة الرصاف رصفة والقذذ
ريش السهم كله واحدة منها قذة ومنه الحديث
الاخذ هذه الامة اشبه الامم ببني اسرائيل
يتبعون اثارهم حذو القذة بالقذة يعني
كما تقذ كلها واحدة منهن على صاحبتها
فتاويل الحديث المرفوع ان الخوارج يمرقون
من الدين مروق ذلك السهم من الرمية يعني
انه اذا دخل فيها ثم خرج منها لم يعلق به شيء
منها فكذلك خولها ولا يبقى في الاسلام منهم
منه لم يتمسكوا منه بشيء قال وفي حديث اخر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال قيل يا رسول الله ألهم آية أو علامة يعرفون بها قال نعم التشييد فيهم فاشٍ قال أبو عبيد سألت أبا عبيدة عن التشييد فقال هو ترك التدهن وغسل الرأس وقال غيره إنما هو الحلق واستعمال الشعر قال أبو عبيد وقد يكون الأمران جميعا قال النابغة الذبياني في وصف الشعر يزكي فرخ القطاة حين جم ريشه ... تشيد يزينه ومجاجتها وقصر حلب العين من تشييد يعني بالتشييد طلوع الزغب وقد روي في الحديث مما يثبت قول أبي عبيدة حديث ابن عباس أنه قدم مكة مشيدا راسمفاتي المجد فقبله ثم سجد عليه قال أبو عبيد فالتشييد ها هنا ترك التدهن والغسل وبعضهم يقول التشهيد بالميم ومعناهما واحد وقال في حديثه صلى الله عليه أنه أتى كظامة قوم فتوضأ ومسح على قدميه

التشييد

كظامة

قال

قال أبو عبيد سئل هشيم عن الكظامة فقال السقايه وسألت عنها الأصمعي وغيره من أهل الحجاز فقالوا هي آبار تحفر وتباعد ما بينها ثم تخرق ما بين كل بئرين بقناة تودي الماء من الأولى إلى التي تليها حتى تجتمع الماء إلى آخرها وإنما ذلك من عوز الماء ليبقى فيكون ما يحتاج إليه أهلها للشرب وسقي الأراضي يخرج فضلها إلى التي تليها فهذا معروف عند أهل الحجاز ومنه حديث عبد الله ابن عمرو إذا رأيت مكة قد بعجت كظايم وساوى بناؤها ووسى الجبال فاعلم أن الأمر قد أظلك فخذ حذرك وقال في حديثه صلى الله عليه ليس في الهرة بنجس إنما هي من الطوافين أو الطوافات عليكم قال وكان يصغى لها الإناء قال أبو عبيد فقوله من الطوافين أو الطوافات عليكم إنما جعلها بمنزلة المماليك الآتين إلى قوله تعالى

الكظامة

١٦٨ الطوافين

شبكة الألوكة www.alukah.net

يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم الى قوله
ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم
وقال تعالى في موضع اخر يطوف عليهم ولدان مخلدون
فهاولاي الخدم ومعنى الحديث انه جعل الهرة كبعض المماليك
ومنه قول ابرهيم انما الهرة لبعض اهل البيت ومنه قول
ابن عباس انما هي من متاع البيت واما حديث بن عمر
انه كان يكره سؤر الهر فانه انما ذهب الى انه سبع
له ناب وانما للحديث ابي هريرة وقال في حديثه
صلى الله عليه انه خرج يريد حاجة فاتبعه
بعض اصحابه فقال لتنح عني فان لك بايلة بفتح
قال ابو زيد الا فلاحة الحدث يعني من خروج
الريح خاصة يقال قد افاخ الرجل يفيخ افلاحة
واذا جعلت الفعل للصوت قلت قد فاخ يفوخ
واما الفوح بالجاء فمن الريح انجدها لا
من الصوت قال ابو عبيد وكراهته صلى الله عليه

ان يكون



ان يكون قوبه احد عند البول مثل حديثه الاخر
انه كان اذا اتى الحاجة استبعد وتوارى قال ويروي
عن ابي ذر انه بال ورجل قريب منه فقال يا ابن
اخي قطعت علي لذة يبلني كانه استحيا من قرب
من معه فمنعه ذلك من التفسح عند البول
وقال وحديثه صلى الله عليه في
الاستجماء انه كان يأمر بثلثة احجار وينهى عن
الروث والرمة قال ابو عمرو وغيره اما الروث
فروث الدواب واما الرمة فانها العظام البالية
قال الليث
والنيث ان تعد مني رمة خلقا بعد الممات فاني لنت أتيرو
والرميم مثل الرمة قوله أتير هو الاخذ
بالتار اي اخذ بتاري والنيث المسن من الابل قال
ابو عبيد معنى الحديث انه تأكل الابل عظامي
اذا صرت رميما فقد كان لها عندي ثأر فهي تجزيني اياها

الرمة

١٩٩

الرمة

يفيخ

النيث

الألوكة
www.alukah.net

قبل موتي قال ابو حفص هذا بيت معناه اي اكلني وانا
ميت فقلت اتيئ لخذ بثاري منها او الرميم مثل
الرمة قال سبحانه وضرب لنا مثلا ونسي خلقه
قال من يحيي العظام وهي رميم يقال منه قد رمّ
العظم يرمّ ويروى ان ابيّ بن خلف لما نزلت هذه
الاية اتى بعظم بال الى رسول الله صلى الله عليه فجعل
يفتّه ويقول أترى الله يا محمد يحيي هذا بعد
ما قد رمّ قال ابو عبيد وفي حديث اخر انه نهى
أن يستنجى برجيع او عظم فاما الرجيع فقد
يكون الروث والعذرة جميعا وانما سمي رجيعا
لانه رجع عن حاله الاولى بعد ان كان طعاما
او علفا الى غير ذلك وكذلك كل شيء يكون من قول
او فعل يرد فهو رجيع لانه معناه مرجوع
اي مردود وفي غير هذا الحديث انه اتي بروث
في الاستنجاء فقال انه رِكْسٌ وهو شبيه المعنى

بالرجيع

بالرجيع يقال ركست الشيء وأركسته لغتان
اذا رددته قال الله تعالى والله اركسهم بما كسبوا
وتأويله فيما انه ردهم الى كفرهم وفي الرجيع
وجه اخر انه اراد الحجر الذي قد استنجي به مرة
فكره ان يرجع الى الاستنجاء ثانية وقال في
حديثه صلى الله عليه من بات على الجار
او قال سطح ليس عليه ما يرد قد ميته فقد برئت
منه الذمة ومن ترك البعر اذا النجّ او اثج
قال والبر ظن انه النجّ بالليل فقد برئت منه
الذمة او قال فلا يلومن الا نفسه قال ابو عبيد
الاجار والسطح واحد ومن ذلك حديث ابن عمر
قال ظهرت على اجار لحفصة فقال بعضهم على
سطح فرأيت رسول الله صلى الله عليه جالسا
على حاجته مستقبلا بيت المقدس مستدبرا
الكعبة قال ابو عبيد وجمع الاجار اجاجير

الاجار

الاجاجير

المكتبة الألوكة www.alukah.net

وهو من كلام أهل الشام وأهل الحجاز وقال في حديثه
صلى الله عليه انه كان يسجد على الخمرة قال ابو عبيد الخمرة
الخمرة شيء منسوج يعمل من سعف النخل ويرمل
بالخيوط وهو صغير على قدر ما يسجد عليه المصلي
او فوق ذلك فان عظم حتى يكن الرجل لجسده كله
في صلاة او مضجع او التزم ذلك فهو حينئذ
حصير وليس بخمرة وقال في حديثه
صلى الله عليه انه نهى عن تطيين القبور وتقصيصها
قوله التقصيص هو التجصيص وذلك ان الجص يقال
له القصة يقال منه قصصت القبور والبيوت
اذا جصصتها ومنه حديث عائشة حين قالت
للنساء لا تغتسلن من المحيض حتى ترين القصة
البيضاء قال ابو عبيد معناه حتى تخرج القطنة
والخرقة التي تحتشي بها المرأة كأنها قصة لا
يخالطها صفرة ولا تربة وقد قيل ان القصة



شيء كالخيط الابيض يخرج بعد انقطاع الدم والله اعلم
واما التربة فالشيء الخفي اليسير وهو اقل من
الصفرة والكدرة ولا تكون التربة الا بعد الاغتسال
فاما ما كان في ايام المحيض فهو حيض وليس بتربة
وقال في حديثه صلى الله عليه في المستحاضة
انه قال لها احتشي كرسفا قالت انه اكثر من ذلك
اني اثج ثجا قال تلجمي وتحيضي في علم الله سبحانه
او سبعة ثم اغتسلي وصلي قال ابو عبيد قوله احتشي
كرسفا فان الكرسف القطن وقولها اني اثج
ثجا هو من الماء الثجاج وهو السائل ومنه الحديث
المرفوع انه سئل عن الحج فقال هو العج والثج
فالعج رفع الصوت بالتلبية والثج سيلان
دماء الهدي وقوله تلجمي يقول سدي لجاما
وهو شيء يقوله استفري والاستفار
مأخوذ من شيئين من ثفنة الدابة وانه شد

التربة

الكرسف

الثجاج

تلجمي

الاستفار

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذا اللجام بالنقد لانه يكون نقدا ونسيئة للدابة
ويكون من النقد والنقد يكون اصله للذهاب كما يقال للذاقة
حيا وها وانما هذه كلمة استعيرت كما استعارها
الاخطل في قوله المتفاجم
حيي الله فيها الى عمور بن ملامة وفرقه ثقة الثورة
يقال ثقة طلبقدرة وانما هي للسباع ولذلك يقال
استشفري لاخذه من هذا انما هو كناية عن
الفرج وقوله تحيضي يقول اقعدي ايام حيضك
ودعي فيها الصلاة والصيام فهذا التحيض تحيض
ثم اغتسلي وصلي وفي حديث آخر دعي الصلاة اياما
اقرائك فهذا قد فسر التحيض وقوله ايام اقرائك
يبين لك ان الاقراء انما هي الحيض وهذا مما
اختلف فيه اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل
العراق ان قول الله تعالى يتربصن بانفسهن ثلثة
قروء انما هي الحيض وقال اهل الحجاز انما هي الاطهار



ومن قال انها الحيض فهذا الحديث حجة له لقوله
عليه السلام دعي الصلاة ايام اقرائك ومن زعم انها
الاطهار فله حجة ايضا يقال قد اقرأت المرأة
اذا دنا حيضها واقرأت اذا دنا طهرها فزعم ذلك
ابو عبيد والاصمعي وغيرهما وقد ذكر ذلك الاعشى في شعر
مدح به رجلا غزا غزوة غنم فيها ظهر فقال
مورثة عزا وفي الحي رفعة لما ضاع فيها من
قروء ونسائكا قال ابو عبيد فمعنى القروء
ههنا الاطهار لانه ضبع اطهارهن في غزاته
واثرها عليهن واشتغل بها عنهن ومثله قول الاخطل
قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم دون النساء ولو باتت باطهار
وقال في حديثه صلى الله عليه العجماء جبار
والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس
قوله العجماء يعني البهيمة وانما سميت عجماء لانها
لا تتكلم وعن الحسن قال من ذكر الله في السوق

شبكة الألوكة www.alukah.net

كان له من الأجر بعدد كل فصيح فيها وأعجم قال المبارك
الفصيح الإنسان والأعجم البهيمة قال أبو عبيد
وذلك الكلام من لا يقدر على الكلام فهو أعجم ومستعجم
وفي حديث عبد الله إذا كان أحدكم يصلي فاستعجمت
عليه قراءته فليتم يعني إذا انقطعت عليه فلم يقدر
على القراءة من النعاس وفي الحديث صلاة النهار
عجماء يقول لا تسمع فيها قراءة وأما الجبار فهو
الهدر وإنما جعل جرح العجماء هدرا إذا كانت
منفلتة ليس لها قائد ولا سائق ولا راكب
فإذا كان معها واحد من هؤلاء الثلاثة فهو ضامن
لأن الخطأ بمحبسة ليست العجماء إنما هي خابطة
صاحبها الذي أوطأها الناس وأما الحديث المرفوع
البئر جبار فإن معناه أن يكون الراكب يسير
على دابته فتنفح برجلها في سيرها فذلك
هدر أيضا وإن كان عليها راكب لأن له أن يسير
والطريق واسعة

لا يبصر

لا يبصر صاحبه فإن كان واقفا عليها في طريق لا
يملكه فما أصابت بيدها أو رجلها أو غير ذلك فهو
ضامن على كل حال وملك الرجل ما أصابت بيدها هي تسير
فهو ضامن أيضا واليد والرجل في الوقوف سواء فهو
ضامن له وأما قوله البئر جبار فإن فيها غير
قول يقال إنها البئر يستأجر عليها صاحبها رجلا
يحفرها في ملكه فتنهار على الحافر فليس على
صاحبها ضمان ويقال إنها البئر تكون في ملك الرجل
فيها إنسان أو دابة فلا ضمان عليه لأنها في
ملكه فهذا قول يقال ولا أحسب هذا عند
الحديث لأنه لو أراد الملك لما خص البئر خاصة
دون الحائط والبيت والدابة وكل شيء في ملك
الرجل فلا ضمان عليه فيه ولكنها عندي البئر
البئر العادية القديمة التي لا يعلم لها حافر
له مالك فتاه في البوادي فيقع فيها الإنسان أو
الدابة فدمه هدر

مسئلة الرجل يوجد قتيلا بفلاة من الأرض لا
يعلم له قاتل فليس فيه قسامة ولا دية واما
قوله المعدن جبار فانها هذه المعادن التي يستخرج
منها الذهب والفضة ويجيء قوم يحتفرونها
بشيء مسمى لهم فخر ما انهار عليهم المعدن فقتلهم
فيقول جماعتهم هدر لانهم انما عملوا بالجعل
وهذا اصل لكل عامل عمل عملا بكراء فعطب
فيه انه هدر لا ضمان على من استعمله الا انهم اذا
كانوا جماعة ضمن بعضهم لبعض على قدر حصصهم
من الدية قال ابو عبيد ومن هذا لو ان رجلين هدما
حايطا فسقط عليهما فقتل احدهما كان على عاقلة الذي
لم يمت نصف الدية لورثة الميت ويسقط عنه
النصف لان الميت اعان على نفسه واما قوله
وفي الركاز الخمس فان اهل العراق واهل الحجاز
اختلفوا في الركاز فقال اهل العراق الركاز المعادن
كلها

كلها ما استخرج منها من شيء فلمستخرجها
اربعة اخماس ما اصاب وليبت المال الخمس قالوا
وكذلك المال العادي يوجد مدفونا هو مثل
المعدن على قياسه سواء وقالوا انما الركاز
المعدن والمال العادي الذي قد ملكه الناس
يشبه بالمعدن وقال اهل الحجاز انما الركاز
المال المدفون خاصة مما كنزه بنو آدم قبل
الاسلام فاما المعادن فليست بركاز وانما
فيها مثل ما في اموال المسلمين من الزكاة اذا بلغ
ما اصاب مايتي درهم كان فيها خمسة دراهم وما
زاد فبحساب ذلك وكذلك الذهب اذا بلغ عشرين
مثقالا كان فيه نصف مثقال وما زاد فبحساب
ذلك وقال في حديثه صلى الله عليه وفي
الاهلال بالحج قال الاصمعي وغيره الاهلال
التلبية واصل الاهلال الصوت وكل رافع صوته
فهو مهل

الألوكة
www.alukah.net

قال ابو عبيد وكذلك قوله تعالى في الذبيحة وما
اهل لغير الله به وهو ما ذبح للآلهة وذلك لان
الذابح يسمّيها عند الذبح فذلك هو الاهلال
قال النابغة الذبياني يذكر درّة انذرجها الغواص
من اللجة فقال

أو درّة صدفيّة غوّاصها بهج متى يرها يهلّ ويسجد

يعني باهلاله رفعه صوته بالدعاء والتحميد
لله اذا رآها ولذلك الحديث في استهلال الصبيّ
اذا ولد لم يورث ولم يورث حتى يستهلّ صارخا
قال ابو عبيد فالاستهلال هو الاهلال وانما
يراد من هذا الحديث ان يستدلّ باستهلاله
على حياته ليعلم انه سقط حيّا فاذا لم يصح
ولم يكن رفع صوت وكانت علامة اخرى
تستدلّ بها على حياته من بيد او رجل او
طرفة بعين فهو مثل الاستهلال قال ابن
احمر

يهل

يهلّ بالفرقد ركبانها كما يهلّ الراكب المعتمر

قال ابو عبيد قوله المعتمر اراد بها هنا من العمرة
وهو في غير هذا المعتمّ قال ابو عبيد قال ابو عبيدة
يقال لكل شيء علا الراس من عمامة او قلنسوة
او غيرها عمارة والعمار الآس في غير هذا
الموضع وانشد ورفعنا عمارا وقال
في حديثه صلى الله عليه لا قطع في ثمر
ولا كثر الكثر جمار النخل في كلام الانصار
وهو والعذب ايضا وقال ابو عبيد اما قوله في الثمر
فانه يعني الثمر المعلق في النخل الذي لم يجذّ ولم
يحرز في البيدر وهو معنى حديث عمر رضي
الله عنه لا قطع في عام سنة ولا في ثمر
معلق قال والبيدر هو الذي يسميه اهل العراق
البيدر ويسميه اهل الشام الاندر ويسمّيه
بالبصرة الجوخان وبالحجاز المربد وقال

الثمر حين يؤخذ والمربد ولا كثر

في حديثه صلى الله عليه انه خطب عام
الفتح فقال الا ان كل دم ومال ومأثرة كانت
في الجاهلية فهي تحت قدمي هاتين ما دم
ربيعة بن الحارث الا سدانه الكعبه وسقايه
الحاج قوله المأثرة هي المكرمة ويقال انما
انما سميت مأثرة لانها تؤثر يأثرها قرن
عن قرن اي تحدث بها لقولك اثرت الحديث
اثره اثرا ولهذا قيل حديث مأثور واما قوله
سدانه البيت اي حجابه فانه يعني خدمته
يقال منه سدنته اسدنه سدانة وهو جعل
سادن من قولهم سدنة وهم الخدم وكانت السدانه
واللواء في الجاهليه في بني عبد الدار وكانت السقايه
والرفادة اليها ثم بن عبد مناف ثم صارت الى عبد
المطلب ثم الى العباس فاقره رسول الله صلى الله عليه
ذلك على حاله في الاسلام واما قوله دم ربيعه
ابن الحارث فان ابن

الكلبي

الكلبي اخبرني ان ربيعة لم يقتل وقد عاش بعد
رسول الله وهذا اليمن محمد بن الخطاب وانه
قتل ابن له صغير في الجاهلية قال احسبه كان يقال
له اياس فاهدر النبي صلى الله عليه دمه فيما اهدر
قال وانما قال ذلك لانه ولي الدم فنسبه اليه
واما الرفادة فانه شيء كانت قريش ترافد به
في الجاهلية فيخرج كل انسان بقدر طاقته
فيجتمعون من ذلك مالا عظيما ايام الموسم فيشترون
به الجزر والطعام والزبيب للنبيذ فلا يزالون
يطعمون الناس حتى تقضي الموسم وكان اول من قام
بذلك وسنه هاشم بن عبد مناف ويقال انه
انما سمي هاشما لانه هشم الثريد واسمه عمرو
وفيه يقول الشاعر

عمرو العلى هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون

ثم قام بعده عبد المطلب ثم العباس فقام الاسلام

وذلك في يد العدّاس ثم كان في زمن النبي صلى الله عليه
فلم تزل الخلفاء تفعل ذلك الى اليوم وقوله تحت قدمي
هاتين يعني انّي قد اهدرت ذلك كله وابطلته وهذا
كلام العرب يقول الرجل للرجل اذا اجرى بينهما شدّ
ثم اراد الصلح اجعل ذاك تحت قدميك اي ابطله
وارجع الى الصلح وقال في حديثه صلى الله
عليه انّ سعد بن عباده اتاه برجل كان في الحيّ
مخدج سقيم وجد على امة من اماتهم فخبث بها
فقال النبي صلى الله عليه خذوا له عثكالا فيه
مائة شمراخ فاضربوه به ضربة قال الاصمعي
وغيره واحد في المخدج هو الناقص الخلق ومنه
قيل للمقتول بالنهروان انه في المدارج المخدج
اليد واما العثكال فهو هذا الذي يسمّيه الناس
الكباسة وفيه لغتان عثكال وعثكول
واهل المدينة يسمّونه العذق بكسر العين

واما

مخدج

مسمراج



واما العذق بالفتح فالنخلة نفسها قال امرؤ
القيس يصف شعر امرأة فشبّهه بالعثكال
وفروع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل
والقنو هو العثكال ايضا وجمع القنو اقناء وقنوان
وفي هذا الحديث من الفقه انه عجّل ضربه ولم
يمنعه سقمه من اقامة الحدّ عليه وفيه تخفيف
الضرب عنه ولا ترى ذلك الا لامكان ضربه وفيه
انه لم ينفه في الزنى وقال في حديثه



صلى الله عليه من منح منحة ورق او منح لبنا
كان له كعدل نسمة او نسمة قال ابو عبيد قوله من منح
منحة ورق او لبنا فان المنحة عند العرب
على معنيين احدهما ان يعطي الرجل صاحبه المال
صلة او هبة فيكون له واما المنحة الاخرى فان
للعرب في بعض اسمائها تضعها في مواضع العاريه
ينتفع بها المرفوعة اليه والاصل في هذا كله لبنها

توجع اليه

www.alukah.net

المنحة والعرية والإفقار والإخبال وكلها في
الحديث الا الإخبال اما المنحة فالرجل يمنح اخاه ناقته
او شاته فيحتلبها عاما او اقل من ذلك او اكثر ثم يردها
اليه وهو تأويل هذا الحديث واما العرية فالرجل
يعري الرجل ثمر نخلة من نخيله فيكون الثمر عامه
ذلك له فهذه العرية التي رخص النبي صلى الله عليه في بيع
ثمرها قبل ان يصرم بتمر واما الإفقار فانه
يعطي الرجل الرجل دابته فيركبها ما احب في سفر
او حج ثم يردها عليه وهو الذي روي فيه الحديث
عن عبد الله انه سئل عن رجل استقرض من رجل
دراهم ثم ان المستقرض اقفر المقرض ظهر دابته
فقال عبد الله ما اصاب من ظهر دابته فهو ربا ينهب
الى انه فرض جر منفعة واما الإخبال فان
الرجل منهم كان يعطي الرجل البعير او الناقة بريانها
ويحتلبها ثم يردها اياه فهي ذهير

ابن ابي



ابن ابي سلمى لقوم يمدحهم

هنالك ان يستحلبوا المال يحلبوا او ان يسألوا يعطوا او ان يبسروا
يقال منه اخبلت الرجل اخبالا وكان ابن عيينة يقول
هنالك ان يستحولوا المال يحولوا من الحول وفي حديث
آخر من منح منحة وكوفا فله كذا وكذا قال الوكوف
الغزيرة الكثيرة الدر ومنه قيل وكف البيت
بالمطر وكذلك وكف العين بالدمع وفي قوله
منحة وكوفا ما يبين لك انه لم يرد بالمنحة التي
يسقيها الرجل صاحبه انما اراد بالمنحة الناقة او
الشاة يدفعها اليه ليحتلبها ومن المنحة ايضا ان
يمنح الرجل الرجل ارضه فيزدرعها ومنه الحديث
من كانت له ارض فليزدرعها او ليمنحها اخاه قال ابو
عبيد والكثير العرب يجعل المنحة العارية خاصة
ولا يجعل الهبة منحة وقال في حديثه
صلى الله عليه من احيا ارضا ميتة فهي له وليس لعرق
ظالم حق قال هشام

الألوكة
www.alukah.net

ابن عدوه العدق الظالم أن يجئ الرجل الى ارض قد
احياها رجل قبله فيغرس فيها غرسا او يحدث
فيها شيئا ليستوجب به الارض ومنه الحديث الآخر
ان رجلا غرس في ارض رجل من الانصار فقضى
الى رسول الله فقضى للانصاري بارضه وقضى على الآخر
ان يرفع نخله قال فلقد رأيتها تضرب في اصولها
بالفؤس وانها النخل عم فهذا الغارس في ارض
غيره هو العدق الظالم والفسل العم هي امامه
في طولها والتفافها وواحدتها عيسمة ويثنه
قيل للمرأة عيسمة اذا كانت لذلك في خلقها
قال لبيد يصف نخلا

سحق يميعها الصفا وسبيه غمر نوابعه ينهن كوم

فالتيمي الطوال وقوله يميعها يعني يطولها ويرفع
ماخوذ من الماتع وهو الطويل من كل شيء والصفا
اسم نهر والسري النهر الصغير وفي هذا

الحديث



الحديث من الحكم انه من اغتصب رجلا ارضا او دارا
فغرس فيها وبنى وانفق ثم جاء ربها الاول فاستحقها
فللحاكم انه يقضي على الغاصب بقلع ما احدث
فيها وان اصر ذلك لديه ولا يقال للمستحق اغرم له
القيمة ودع البناء على حاله وللذي اتى اليه نقضه
لا غير الا ان يشاء المستحق ذلك فهذا الاصل
في حكم الغاصب وفي حديث آخر زيادة ليست
في هذا موفوع الى النبي صلى الله عليه قال من احيا
ارضا ميتة فهي له وما اصابت العافية منها فهو
له صدقة قال الواحد من العافية عاف وهو كل
من جاءك يطلب فضلا او رزقا فهو معتف وعاف
وجمعه عفاة وقد عفاك يعفوك عفوا قال
الاعشى يمدح رجلا

تطوف العفاة بابوابه كطوف النصارى ببيت الوثن

وقد تكون العافية في هذا الحديث من الناس وغيرهم
وبيان ذلك في حديث آخر

الألوكة
www.alukah.net

عن أم مبشر الأنصارية قالت دخل علي رسول الله
صلى الله عليه وأنا في نخل لي فقال لمن غرسة أمسلم
أم كافر فقلت لا بل مسلم فقال ما من مسلم يغرس
غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه إنسان أو دابة
أو طير أو سبع إلا كانت له صدقة وقال في حديثه
صلى الله عليه إن روح القدس نفث في روعي أن
نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله
وأجملوا في الطلب قال أبو عبيد قوله نفث في روعي
هو كالنفث في الفم شبيه بالنفخ وأما النفل فلا
يكون إلا ومعه شيء من الريق ومنه الحديث الآخر أنه
كان إذا مرض يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث
قال عنترة

فإن تبؤا فلم أنفث عليه وإن يفقد فحق له الفقود

وقوله روعي لك في خلدي وفي نفسي ونحو ذلك
فهذا بضم الراء وأما الروع بالفتح فالفزع وليس

هو من



هو من هذا في شيء وقال في حديثه صلى الله
عليه تسعة أعشار الرزق في التجارة والجزء الباقي
في السابياء قال هشيم السابياء النتاج قال
الأصمعي السابياء هو الماء الذي يخرج على
رأس الولد إذا ولد قال أبو عبيد ذلك الماء هو الحولاء
ممدود وأما الجلدة الرقيقة التي يكون فيها
الولد فإنها السلى مقصور ومنه قيل في المثل
انقطع السلا في البطن يضرب في الأمر
العظيم إذا نزل بهم قال الأحمر السابياء
والحولاء والمسخ كله الماء الذي يكون مع الولد
وهو ماء غليظ ومنه قيل للرجل إذا أصبح
ثقيلا مور ما أنت لمسخ قال أبو عبيد ومعنى
هذا الحديث والذي يرجع إليه ما قال هشيم أنه إنما
أراد النتاج ولكن الأصل ما فسرها ولاي
أنه علم لم سمي النتاج السابياء ومما



شبكة الألوكة
www.alukah.net

يبين ذلك حديث عمر حين قال للاعرابي ظبيان
ما مالك يا اباظبيان قال قلة مطر وكثرة عطاء
قال اتخذ مرهما الخمر والسابياء قبل ان
تراك عظمة من قريش لا تعد العطاء معهم مالا
وقال في حديثه صلى الله عليه من
تعزى بعزاء الجاهلية فاعضوه بهن ابيه
ولا تكنوا قال ابو عبيد قوله عزا الجاهلية
الدعوى القبايل ان يقال يا آل تميم ويا لعامر
واشباه ذلك ومنه الحديث ان رجلا قال يا للانصار
يا لعامر فجاء النابغة الجعدي بعصبة
له فاخذته شرط ابي موسى فضربه خمسين
سوطا فجاءه دعوى الجاهلية ويقال منه
اعزى ينزى تعزيا قال عبيد بن الابرص
تعليم ضرب الهجاء المشتمل اذا اعتزينا
وقال المرار

فلما

فلما التقت فرسانا وفرجالهم دعوا يا لكلب واعتزينا العامر
يقال منه عزوت الرجل الى ابيه وعزيته
لغتان اذا نسبته اليه وكذلك الحديث اذا اسندته
واما الحديث الآخر من لم يتعزبعزاء الاسلام
فليس منا فان عزاء الاسلام ان يقول يا للمسلمين وذلك يروى عن عمر انه قال ستكون
للعرب دعوى قبايل فاذا كان فالسيف السيف
والقتل القتل حتى يقول يا للمسلمين وقال في
حديثه صلى الله عليه انه كان اذا
سجد جافى عضديه عن جنبيه وفتح اصابع
رجليه قال ابو الفتح ان يضع هكذا ونصب
اصابعه ثم عن مي ضع المقاصل منها الى
باطن الراحة يعني انه كان يفعل ذلك باصابع
رجليه في السجود قال الاصمعي اصل الفتح
اللين قال ابو عبيد ويقال للبراجم اذا كان

فيها لين وعرض انها الفتخ ومنه قيل للعقاب
فتخاء لان انها اذا انحطت كسرته جناحيها
وعمدتها وهذا لا يكون الا من اللين قال الشاعر
يصف الفرس يشبهها بالعقاب
كأني بفتخاء الجناحين لقوة دفوف من العقبان طأطأت
وقال الاخر كأنها كاسر في الجو فتخاء
وانما سميت كاسر الكسرها جناحيها اذا
انحطت وفي هذا الحديث من الفقه انه صلى
الله عليه كان ينصب قدميه في السجود نصبا
ولو لا نصبه اياهما لم يكن هناك فتخ وكانت
الاصابع ثنية فهذا الذي يراد من الحديث
وهو مثل حديثه الاخر انه امر بوضع الكفين
ونصب القدمين في الصلاة وقال في حديثه
صلى الله عليه لما نعت اهل الجنة فقال ويرفع اهل
الغرف الى غرفهم في درة بيضاء ليس فيها فصم
ولا فصم قال ابو

الفصيم



القصم بالقاف هو ان يكسر الشيء فيبين يقال منه
قصمت الشيء اقصمه قصما اذا كسرته حتى يبين
ومنه قيل فلان اقصم الثنية اذا كان يكسرها
ومنه الحديث الاخر استعنوا عن الناس ولو عن
قصمة السواك يعني ما انكسر منه اذا استيك
به واما الفصم فهو ان ينصدع الشيء من غير
ان يبين يقال منه فصمت الشيء افصمه فصما
اذا فعلت ذلك به وهو مفصوم قال ذو الرمة
يذكر غزالا شبهه بدملج فضة
كأنه دملج من فضة نبه في ملعب من جواري الحي مفصوم
وانما جعله مفصوما لتثنيه واحنايه اذا نام
ولم يقل مقصوم فيكون بائنا باثنين قال الله تعالى
لا انفصام لها واما الوصم بالواو فليس هو
في هذا الحديث فانه العيب يكون في الانسان
وفي كل شيء منه يقال ما في فلان وصمة الا

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

كذا وكذا يعني العيب وأما التوصيم فانه الفترة
والكسل يكون في الجسد ومنه الحديث ان الرجل اذا
قام يصلي من الليل اصبح طيب النفس واذا نام حتى
يصبح اصبح ثقيلا موصما قال الشيباني الكسل
واذا رمت رحيلا فارتحل واعص ما يأمر توصيم
قال في حديثه صلى الله عليه من فاتته
صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله قال
الساري هو من الوتر وذلك ان جنى الرجل على
الرجل جناية يقتل له قتيلا او يذهب بماله
واهله فيقال قد وتر فلان فلانا اهله وماله
قال ابو عبيد يقول فهذا انما فاته من صلاة
العصر بمنزلة الذي قد وتر فذهب بماله واهله
وقال غيره قوله فتر اهله وماله يقول نقص
اهله وماله وبقي فردا او ذهب الى قوله ولن
يتركم اعمالكم يقول لن ينقصكم يقال منه قد

وترته

وترته جقه اذا نقصته قال ابو عبيد واحد
القولين قريب من الآخر وقال في حديثه
صلى الله عليه انه جاء الى البقيع ومعه مخصرة
له فجلس ونكت بها في الارض ثم رفع راسه وقال
ما من نفس منفوسة الا وقد كتب مكانها من الجنة
والنار ثم ذكر حديثا طويلا في القدر
قال ابو عبيد المخصرة ما اختصر به الانسان
بيده فامسكه من عصا او عنزة او عكازة
وما اشبه ذلك ومنه ان يمسك الرجل بيد صاحبه
فيقال فلان مخاصر فلانا ومنه قول يزيد
لابيه معاوية الا ترى الى عبد الرحمن حسان
يشبب بابنتك فقال معاوية وما قال فقال
هي زهراء مثل لؤلؤة الغواص ميزت من جوهر مكنون
فقال معاوية صدق فما لي يزيد فقال
واذا ما نسبتها لم تجدها في سناء من المكارم

مخصرة
١٨٦

١٨٥
وتر

قال وصدق فقال يزيد وابن قوله
ثم خاصرتها الى القبة الخضراء تمشي في مرمر مسنون
قال معاوية كذب قال ابو عبيد قوله
خاصرتها اي اخذت بيدها قال الفراء
يقال منه خرج القوم متخاصرين اذا كان
بعضهم آخذا بيد بعض واما الحديث الذي
يروى انه نهى ان يصلي الرجل متخصرا فليس
من هذا في شيء انما ذلك ان يصلي وهو واضع
يده على خاصرته فذلك يروى في كراهته
حديث مرفوع عن ابي هريرة انه راحة اهل
النار وقال في حديث صلى الله عليه
انه كان لا يصلي في شعر نسائه ولا في لحفهم
قوله الشعر واحدها شعار وهو ما ولي جلد
الانسان من اللباس واما الدثار فما فوق
الشعار مما يتدثر به واما اللحاف فملء

شعر

لحفهم

ما تغطين



ما تغطيت به فقد التحفت به يقال منه لحفت
الرجل الحفه لحفا اذا فعلت ذلك به قال طرفة
ثم راحوا عبق المسك بهم يلحفون الارض هدب الازر
وفي هذا الحديث من الفقه انه انما كره الصلاة
في ثياب هن فيما نرى والله اعلم مخافة ان يكون اصابها
شيء من دم الحيض وهذا اعرف الحديث وجها عندي
فاما عرق الحائض والجنب فلا نعلم احدا كرهه
ولعله لما كان الدم مكروها كره الحسن الصلاة
في ثياب الصبيان وكره بعضهم الصلاة في ثوب
اليهودي والنصراني وذلك مخافة ان يكون اصابه
شيء من القذر لانهم لا يستنجون وقد روي مع
هذا الرخصة في الصلاة في ثياب النساء فقد
روي عن الحسن ان رسول الله كان يصلي في مروط
نسائه وكانت الميسية اثمان خمسة دراهم او
ستة دراهم والناس على هذا وقال في حديثه

أتهب

الشبكة ١٨٨ الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه لقد هممت ألا أتهب الا من قرشي أو
انصاري أو ثقفي قوله لا أتهب يقول لا أقبل
هبة الا من هؤلاء ومثل هذا من الفعل افتعل
تقول لكم من العدة أتعد ومن الصلة اتصل
ومن الزنة اتزن قال ابو عبيد ويقال ان النبي
صلى الله عليه انما قال هذه المقالة لان الذي اقتناه
الثواب من اهل البادية فخصهم واراى بالانتهاب
منهم لانهم اهل حاضرة وهم اعلم بمكارم الاخلاق
وبيان ذلك في حديث آخر انه قال لقد هممت الا
اقبل هبة الا من قرشي او انصاري
او ثقفي او دوسي وفي هذا الحديث من الفقه
انه كان يقبل الهدية ويثيب عليها وليس هذا الاحد من
الخلفاء لانه يروى عنه هدايا الامراء غلول
وعن عمر بن عبد العزيز قال كانت لرسول
الله صلى الله عليه هدية وللامراء بعده رشوة

وقال



لابتي

وقال في حديث آخر صلى الله عليه انه حرم
ما بين لابتي المدينة قال الاصمعي اللابة الحرة
وهي الارض التي قد البستها حجارة سود وجمع
اللابة لابات ما بين الثلث الى العشر فاذا
كثرت فهي اللابون واللوب لغتان قال بشر
ابن ابي خازم يذكر كتيبة
وحفه ليلى السهل منها فلوبها يريد
جمع لابة ومثل هذا في الكلام قليل ومنه
قارة وقتور وسلجة وسوح وفي حديث
آخر ان رسول الله صلى الله عليه حرم ما بين
عير الى ثور وهما اسما جبلين بالمدينة وقد
كان بعض الرواة يحمله على ان العير الحمار قال
ابو عبيد وهذا حديث اهل العراق واهل المدينة
لا يعرفون بالمدينة جبلا يقال له ثور وانما
ثور بمكة فنرى ان الحديث انما اصله ما بين

عير

ثور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سفه وغمط

عير الى احد وقال في حديثه صلى الله عليه
انه اتاه مالك بن مرارة الرهاوي فقال يا رسول
الله اني قد اوتيت من الجمال ما قد ترى ما يسرني
ان لي احدا ينقصني بشراكين فما فوقهما فهل ذلك من
البغي فقال صلى الله عليه انما ذاك من سفه الحق
وغمط الناس قوله سفه الحق فانه ان
يرى الحق سفها وجهلا قال الله تعالى الا من سفه
نفسه وبعض المفسرين يقول في قوله الا من سفه
نفسه يقول سفهها وقوله وغمط الناس
فانه الاحتقار لهم والازدراء بهم واشباه
ذلك وفيه لغة اخرى في غير هذا الحديث
غمص الناس بالصاد وهي بمعنى غمط ومنه
حديث يروى عن قبيصة بن جابر انه اصاب
ظبيا وهو محرم فسأل عمر فشاور عبد
الرحمن ثم امره ان يذبح شاة فقال قبيصة

لصاحبه

لصاحبه والله ما علم امير المؤمنين حتى سأل غيره
واحسبني سأخدنا تيتي فسمعه عمر فاقبل
عليه ضربا بالدرة وقال تغمص الفتيا وتعجل
الصيد وانت محرم قال الله تعالى يحكم به ذوا
عدل فانا عمر وهذا عبد الرحمن قوله تغمص
الفتيا يعني تحتقرها وتطعن فيها ومنه يقال
للرجل اذا كان مطعونا عليه في دينه انه
لمغموص عليه وفي هذا الحديث من الفقه
ان عمر رحمه الله لم يحكم عليه حتى حكم
معه غيره لقوله يحكم به ذوا عدل وفيه
انه جعل في الظبي شاة او كبشا وراه ندة من النعم
وفيه انه لم يسأله اقتله عمدا ام خطأ
وراهما عنده سواء في الحكم وهذا غير قول
من يقول انما الجزاء في العمد وفيه انه
لم يسأله هل اصاب صيدا قبله ام لا وللسنة

مغموص

حكم عليه فهذا يؤدّ قول من يقول انما لحكم عليه
مرّة واحدة فان عاد لم يحكم عليه وقيل انه ذهب
فيلتقم الله منك وقال في حديثه
لله عليه لا يعدى شيء شيئا فقال اعرابي
يا رسول الله ان النقبة قد تكون بمشفر البعير
او بذنبه في الابل العظيمة فتجرب كلها
فقال صلى الله عليه فما اجرب الاول قال الاصمعي
النقبة اول الجرب حين يبدو ويقال للناقة
والبعير به نقبة وجمعه نقب قال الجعدي
نقبة ونقب فعله وفعل ونعته ونعت
ناقة ونقل وخرفة وخرف وشرة
ربة هذه الحروف عن ابن السكيت وقيل ان
دريد ابن الصمة خطب الخنساء شعرا والى اخويها
صخر ومعاوية فوافقها تهنأ ابلا لها فقال
فاستأمرها اخواها فيه فقالت







اترونني كنت تاركة بني عمي كانهم عوالي الرماح
ومعونة شيخ بني جشم فانصرف وهو يقول
ما ان رايته لا سمعت قبله كابوها ولا رايت ايتي صهب
متبلا لا تبدو اسماسه يضع الهناء مواضع النقب
المرتث لن يحمل الرجل من المعرة وبه رمق
فقولها مرتثه شيخ بني جشم اي ان الحملة كما
يحمل المرتث وقال في حديثه
صلى الله عليه انه قال ثلث من امر الجاهلية
الطعن في الانساب والنياحة والانواء
اما الطعن في الانساب والنياحة فمعروفان
واما الانواء فانها ثمانية وعشرون نجما معروفة
المطالع في ازمنة السنة كلها من الصيف والشتاء
والربيع والخريف يسقط منها في كل ثلثة عشرة
ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر ويطلع
لاخر يقابله في المشرق من ساعته فكلما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مقامه مسمى وانقضاء هذه الثمانية والعشرين
كلها مع انقضاء السنة ثم يرجع الامر الى النجم الاول
مع استيناف السنة المستقبلة وكانت العرب في
الجاهلية اذا سقط منها نجم وطلع آخر قالوا لا بد
من ان يكون عند ذلك مطر وريح فينسبون كل
غيث يكون عند ذلك الى ذلك النجم الذي يسقط حينئذ
فيقولون مطرنا بنوء الثريا والدبران والسماك
وما كان من هذه النجوم فعلى هذا فهذه الانواء
كلها انواء وانما سمي نوءا لانه اذا سقط
الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق
للطلوع فهو ينوء نوءا فذلك النهوض هو
النوء فسمي النجم به وكذلك كل ناهض بثقل
وابطاء فانه ينوء عند نهوضه وقد يكون
النوء السقوط قال ابو عبيد ولم اسمع ان
النوء السقوط الا في هذا الموضع قال الله تعالى

ما ان

ما انّ مفاتيحه لتنوء بالعصبة وقال ذو الرمة
يذكر امرأة بالعظم
تنوء بلحاها فلأيا قيامها وتمشي الهويني من قريب فتبهد
وقد ذكرت العرب الانواء في اشعارها فاكثرت
حتى جاء فيه النهي عن النبي صلى الله عليه وقال في
حديثه صلى الله عليه ان رجلا كان يخدمه
في سفر فقال له النبي صلى الله عليه هل في اهلك
من كاهل فقال لا ما لهم الا صبية صغار قال ففيهم
مجاهد قوله من كاهل يعني من اسنانهم وهو من الكمال
يقال كاهل الرجل واكتهل اذا اسن فكذلك
يقال اكتهل النبات اذا تم طوله وهو رجل
كهل وامرأة كهلة قال الراجز
ولا اعود بعدها كديتا اما رس الكهلة والصبيتا
وقال في حديثه صلى الله عليه اذا دخل
رمضان صفدت الشياطين وفتحت ابواب الجنة
وغلقت ابواب النار

كاهل
١٩٣

صفدت
١٩٤

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال الكسائي وغيره واحد صفدت بمعنى شددت بالاغلال
واوثقت يقال منه صفدت الرجل فهو مصفود
وصفدته فهو مصفد واما اصفدته بالالف فاعطاه
فانه أن تعطيه وتصله والاسم من العطية الصفد
الا ترى جميعا الصفد قال النابغة الذبياني في
الاسفار وبذا العطية
عذا الذي اثنى لئن ملقت معتبة ولم اعترض ابنة اللعن
يقول اما مدحتك لتعطيني والجمع منهما صفاد
قال الله تعالى واخرين مقرنين في الاصفاد قال
ان عنترة في ابيات
يمدح رجلا
تضيقه ان اعدم مقعدي اصفدي على الزمانه قائدا
يقوله ان قائدا يقودني والمصدر من العطية
الاصفاد ومن الوثاق الصفد والتصفيد
ويقال للشيء الذي اوثق به الانسان الصفاد
يكون من نسع او قيد قال الشاعر يعير رجلا بان
زاره باشر اخيه معبد

هلا





هل امنت على اخيك معبد والعامري يقوده بصفاد
وقال في حديث ـــــه صلى الله عليه ان الله
جعل حسنات ابن آدم بعشر امثالها الى سبع مائة
ضعف فقال الله الا الصوم فان الصوم لي وانا
اجزي به والخلوف فم الصائم اطيب عند الله من
ريح المسك قال ابو عبيد قوله الصوم لي وانا اجزي
به قد علمنا ان اعمال البر كلها لله وهو يجزي
به افتراه والله اعلم انه انما خص الصوم بان يكون
هو الذي يتولى جزاه لان الصوم ليس يظهر
من ابن آدم بلسان ولا فعل فتكتبه الحفظة
انما هو نية في القلب وامساك عن جملة
المطعم والمشرب يقول فانا اتولى جزاء لي
ما احب من التضعيف كما امسك لمتي عما يجب
وليس على كتاب لك له وعما يبين ذلك قوله
عليه السلام ليس في الصوم رياء لانه بالنية التي
قد خفيت على الناس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فإذا نواها فليفطر ويكون هاهنا رياء ورُوِيَ عن سفين
ابن عُيَيْنَة انه فسّر قوله كل عمل ابن آدم له
إلا الصوم فانه لي وانا أجزي به قال لأن الصوم هو
الصبر عن المطعم والمشرب والنكاح ثم قرأ انما يوفى
الصابرون اجرهم بغير حساب يقول ثواب الصوم
ليس له حساب يُعلم من كثرته ومما يقوي قول
سفين تفسير قراءة السابحون هم الصائمون فإن الصائم
بمنزلة السابح وقوله لخلوف فانه تغير طعم
الفم لأخر الطعام يقال منه خلف فمه يخلف
خلوفا قاله الليث والاصمعي ومنه حديث علي
ابن سُئل عن القبلة للصائم فقال وما ارتك الى
خلوف فيها ويقال للمقام الثالث صائم قال
النابغة الذبياني

خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج واخرى تعلك اللجما

ويقال للنهار إذا اعتدل وقام قائم الظهيرة

قد صام



وقد صام النهار قال امرؤ القيس

قد عها وسل الهموم عنك بكل عنس كأن رحلي عليها

وعن انس مالك في قوله اني نذرت للرحمن
صوما وصمتا وقال في حديثه صلى الله
عليه انه أمر بالإثمد المروّح عند النوم
وقال لينتفه الصائم قال ابو عبيد المروّح المطيّب
بالمسك يقال مُروّح بالواو وانما هو من الروح
وذلك ان اصل الروح الواو وانما جاءت الياء لكسرة
الراء قبلها فإذا رجعوا الى الفتح عادت الواو
الا ترى انهم قالوا اتروّحت بالمروحة بالواو
وجمعوا الروح فقالوا أرواح لما انفتحت الواو
وكذلك قولهم قد اروح الماء وغيره اذا تغيرت
ريحه وفي هذا الحديث من الفقه انه رخص في
المسك ان يتحمل به ويتطيب به وفيه انه
كرهه للصائم واما وجه الكراهة انه ربما خاص
الى الحلق وقد جاء

الإثمد
المروّح
١٩٩

www.alukah.net

في غير هذا الحديث الا رخصة فيه وعليه الناس
انه لا بأس بالمحمل للصيام وقال في حديثه
صلى الله عليه انه كانت فيه دعابة قال ابو عبيد
الدعابة المزاح وفيه ثلث لغات المزاحة
والمزاح والمزح وفي حديث اخر عنه اني لامزح
وما اقول الا حقا وهذا مثل قوله اذهبوا بنا
الى فلان نعوده لرجل مكفوف اي البصير القلب
ومنه قوله للعجوز التي قالت ادع الله ان يدخلني
الجنة فقال ان الجنة لا يدخلها العجز كانه اراد
قول الله تعالى انا انشأناهن انشاء فجعلناهن
ابكارا عربا اترابا فاذا صارت الى الجنة ليست
بعجوز حينئذ ومنه قوله لابن ابي طلحة وكان
له نغر فمات فجعل يقول له ما فعل النغير
يا با عمير هذا وما اشبهه من المزاح وهو
جوز كله قال ابو عبيد وفي حديث النغير

دعابة
١٩٧

النغير





انه احل صيد المدينة وقد حرمها فكأنه انما
حد ما الشجر ان يعضد ولم يحد الطير كما
حد ما طير مكة وقد يكون وجه هذا الحديث
ان يكون الطير انما ادخل من خارج المدينة فلم ينله
لهذا ولا اري هذا الوجه الحديث ومما يبين لك
ان الدعابة المزاح قوله لجابر بن عبد الله
حين قال له ابكرا تزوجت ام ثيبا قال بل
ثيبا قال فهلا بكرا تداعبها وتداعبك وتضاحكها
يقول تلاعبها وتلاعبك قال اليزيدي يقال من
الدعابة هذا رجل دعابة ودعبي وقال اليزيدي
انما هو المزاح وينكر ما سواها قال ابو عبيد
وانما المزاح عندنا مصدر ما زحته مما زحة
ومزاحا فاما مصدر مزحت فكما قال الوليد مزاحا
وقال في حديثه صلى الله عليه ويروى
عن ابن مسعود لعلكم ستدركون اقواما يوخرون

شدق الموثى
١٩٨

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصلاة الى شفق الموتى صلوا الصلاة لوقتها
الذي تعرفون ثم صلوها معهم قال ابو عبيد
قوله الى شفق الموتى في ذلك تفسيران احدهما
يروى عن الحسن قال الم تر الى الشمس اذا ارتفعت
عن الحيطان وصارت بين القبور كأنها لجة
فذلك شفق الموتى قال ابو عبيد يعني ان
طلوعها وشروقها انما هي تلك الساعة
للموتى دون الاحياء واما التفسير الاخر
فقيل هو ان يغص الانسان بريقه وان يشرق
به عند الموت فاراد انهم كانوا يصلون الجمعة
ولم يبق من النهار الا بقدر ما بقي من نفس هذا
الذي قد شرق بريقه وفي غير هذا الحديث
زيادة ليست في هذا في تأخير الصلاة مثل
ذلك الا انه لم يذكر شفق الموتى وزاد فيه
فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون واجعلوا

صلاتكم



صلاتكم معهم سبحة قال ابو عبيد يعني بالسبحة
النافلة وبيان ذلك في حديث آخر انه قال واجعلوها
نافلة وكذلك هذا فله في الصلاة فهي سبحة
ومنه حديث ابن عمر انه كان يصلي سبحته في
مكانه الذي يصلي فيه المكتوبة قال الله تعالى
فلولا انه كان من المسبحين يريد في التفسير من
المصلين وفي هذا الحديث من الفقه انه يرد
قول من خرج على السلطان ما داموا يقيمون الصلاة
فلو رخص لهم وحالهم لكان في هذه الحال اذ كانوا
يصلون الصلاة لغير وقتها فكيف اذا صلوها لوقتها
هذا يرد قولهم اشد الرد وفي الحديث ايضا
بيان لك اختلاف الناس فيمن صلى وحده ثم اعاد
في جماعة فقال بعضهم صلاته هي الاولى وقال
بعضهم هي التي صلاها في جماعة فقد بين لك
في هذا ان الصلاة المكتوبة هي الاولى وان التي بعدها

سبحة

شبكة الألوكة www.alukah.net

نافلة وان كانت في جماعة وقال في حديثه
صلى الله عليه اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار
وغابت الشمس فقد افطر الصائم في هذا الحديث
من الفقه ان الصائم ان اكل ولم يأكل فهو مفطر
فهذا يرد قول المواصلين يقول ليس للمواصل فضل
على الآكل لان الصيام لا يكون بالليل فهو مفطر
على كل حال الحالم ترك وقال في حديثه
صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم
وبينه سحاب او ظلمة او هبوة فاكملوا العدة
ولا تستقبلوا الشهر استقبالا ولا تصلوا رمضان
بيوم من شعبان قوله هبوة يعني الغبرة
تحول دون رؤية الهلال وكل غبرة هبوة
ويقال للتراب اذا ارتفع قد هبا يهبو
هبوا فهو هاب وكان الاسدي ينشد هذه الابيات
لهوبر الحارثي

هبوة

لا تستقبلوا

الا



الا هل اتى التيم بن عبد مناة على النشوء فيما بيننا ابن تيم
مصدعنا النعمان يوما تألبت علينا تيم من تظنى وصيم
تزود منا بين اذناه صدبة دعته الى هابي التراب عقيم
قال ابو عبيد يريد الى حفرة هاب ترابها قوله
هاب يعني ما ارتفع من التراب ودق وقوله بين
اذناه هي لعمة بن الحارث بن كعب يقولون رايت
رجلان وقول النبي صلى الله عليه لا تستقبلوا
الشهر استقبالا يقول لا تقدموا رمضان بصيام
قبله وهو قوله ولا تصلوا رمضان بيوم من
من شعبان قال محمد بن الحسن فاكده التقدم
قبل رمضان اذا كان يراد به رمضان فاما اذا
كان يراد به التطوع فلا باس به قال ابو عبيد
وبيان هذا في حديث مرفوع الى ابي هريرة
عنه لا تقدموا رمضان بيوم ولا يومين الا
ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم

شبكة الألوكة www.alukah.net

صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم
فعدوا ثلاثين ثم افطروا وفي هذا الحديث من الفقه
قوله فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين فجعله لا يجزئ
على عدم رؤيته اقل من ثلاثين فمن هذا ما يبين لك
انه لا يجزئ في شيء تسعة وعشرون الا ان
يكون ذلك على الرؤية وكذلك لو كان على اجل صوم
شهر في نذر او كفارة فصام مع الرؤية وافطر
معها وكان الشهر تسعا وعشرين اجزأه وان
اعتد الشهر لم يجزئه اقل من ثلاثين فهذا
مما اقتبسه علي او حديث ابي هريرة اصل لكل
شيء من هذا الباب وقال في حديثه
صلى الله عليه صلاة القاعد على النصف من
صلاة القائم قوله صلاة القاعد على النصف
من صلاة القائم معناه والله اعلم على التطوع
خاصة من غير علة من مرض ولا سواه

صلاة القاعد



ولا تدخل الفريضة في هذا الحديث لان رجلا لو صلى
الفريضة قاعدا او نائما وهو لا يقدر الا على ذلك كانت
صلاته تامة مثل صلاة القائم ان شاء الله لانه
من عذر وان صلاها من غير عذر قاعدا او نائما
لم يجزئه البتة وعليه الاعادة هذا وجه الحديث
واما قوله انت لا تدري ولا تماري فان المداراة
هاهنا مهموزة من درأت وهي المشاغبة
والمخالفة على صاحبك ومنه قوله تعالى وإذ
قتلتم نفسا فادارأتم فيها يعني اختلفتم في القتيل
ومنه حديث ابراهيم والشعبي في المختلعة اذا كان
الدرء من قبلها فلا باس ان يأخذ منها والمحدثون
يقولون هو الدرد وانما هو الدرء يا هذا من
درأت قال اذا كان الدرء من قبلها فلا باس ان
يأخذ منها وان كان من قبله فلا يأخذ يعني بالدرء
النشوز والاعوجاج والاختلاف وكل من ذهب

لا تدري ولا تماري

الألوكة
www.alukah.net

عنك فقد رأته قال ابو زيد يروى ان اخته
كان عنى يريد دروك بعد الله شعب المشعشع المريد
يعنى دفعك وفى حديث آخر انه قال للنبى صلى
الله عليه كان لا يشاريه ولا يماري فالمشاراة
الملاحة يقال للرجل قد استشرى اذا لجّ فى
الشئ وهو يشيه بالمداراة واما المداراة
من حسن الخلق والمعاشرة مع الناس فليس
من هذا هذا غير مهموز وذاك مهموز
وزعم الاحمر ان مداراة الناس تهمز وله لا تهمز
قال ابو عبيد والوجه عندنا ترك الهمز وقال
فى حديث ـــــــ صلى الله عليه لا يدخل
الجنة قتات القتات النمام يقال منه
فلان يقت الاحاديث قتا اى ينمها نما
قال الاصمعى النمام الذى ينمى الاحاديث هو مثل
القتات اذا كان بلغ هذا عن هذا على وجه الافساد
والنميمة يقال

منه

واما الهداية حسن الخلق

قتات

النمام



منه نميت مشددة تنميمة واذا كان انما يبلغ
على وجه الاصلاح وطلب الخير قيل منه نميت
الحديث الى فلان مخففة فانا انميه قال ابو عبيد
ومنه الحديث ليس بالكاذب من اصلح بين الناس فقال
خيرا او نمى خيرا يعنى ابلغ ورفع وكل شئ نميته
فقد رفعته ومنه قول النابغة

وآنم القعود على غير انه اجد

القعود

ولهذا قيل نمى الخضاب فى اليد والشعر انما هو
ارتفع وعلا فهو ينمى وزعم بعض الناس ان
ينمو الغة وروى عن سفين ابن عيينة انه قال
لو ان رجلا اعتذر الى رجل فجمع فى الكلام
وحسنه ليرضيه بذلك لم يكن كاذبا يتأول
الحديث ليس بالكاذب من اصلح بين الناس وقال
خيرا او نمى خيرا قال واصلاحه ما بينه وبين
صاحبه افضل من اصلاحه ما بين الناس وقال

نميت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الزمارة

حديثه صلى الله عليه انه نهى عن كسب
الزمارة قال الحجاج الزمارة الزانية قال ابو عبيد
فمعناه مثل قوله انه نهى عن مهر البغي والتفسير
في الحديث ولم اسمع هذا الحرف الا فيه ولا ادري
من اي شيء اخذ وقد قال بعضهم الزمارة وهذا
عندي خطاء في هذا الموضع انما الزمارة في
حديث آخر وذلك ان معناها ماخوذ من الرمز وهي
التي تومئ بشفتيها او بعينيها فاي شيء اشبه هاهنا
ينهى عنه ولا وجه للحرف الا ما قال الحجاج
زمارة وهو عندنا ثابت ممن خالفه انما
نهى رسول الله عن كسب الزانية وبه نزل القرآن
في قوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء
ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا
فهذا العرض هو الكسب وهو مهر البغي الذي
جاء النهي فيه وهو كسب الامة كانوا يكرهون

عرض

فتياتهم



فتياتهم على البغاء ويأمرونهن بذلك حتى انزل الله
في ذلك النهي وعن جابر قال كانت امة لعبد الله
ابن ابي وكان يكرهها على الزنى فنزلت ولا تكرهوا
فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض
الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن
لهن غفور رحيم قال ابو عبيد المغفرة
لهن لا للمولى وعن الحسن في هذه الآية قال
لهن والله لهن والله وقال في حديثه

٢٥٣

صلى الله عليه لا ترفع عصاك عن اهلك قال
الاسايي وغيره يقال انه لم يرد العصا التي يضرب
بها ولا امر احدا قط بذلك ولكنه اراد الادب
قال ابو عبيد واصل العصا الاجتماع والايتلاف
ومنه قيل للخوارج قد شقوا عصا المسلمين
اي فرقوا جماعتهم ولذلك قول صلة بن اشيم
لابي السليل اياك وقتيل العصا يقول اياك
ان تقتل قاتلا او مقتولا

لا ترفع عصاك عن اهلك

في شق عصا المسلمين ومنه قيل للرجل اذا اقام
بالمكان واطمأن واجتمع اليه امره قد القى عصاه
قال الشاعر
والقت عصاها واستقرت بها النوى كما قر عينا بالاياب المسافر
وكذلك يقال ايضا القى رواقه والقى بوانيه وكان
وجه الحديث انه اراد لا ترفع عصاك عن اهلك
اي امنعهم من الفساد والاختلاف وادبهم وقد
يقال للرجل اذا كان رفيقا بحسن السياسة لما
ولي انه لليّن العصا قال معن ابن اوس المزني
عليه شويك وادع ليّن العصا يساجلها جماته وتساجله
الجمات في موضع نصب الرجل يساجل
الرجل الماء والابل تساجله في الشرب والسجل
الدلو الذي فيه الماء والذنوب مثله وانما ذكر ماء
وابلا ورجلا يقوم عليها فقال هذا ولا يكون سجلا
ولا ذنوبا حتى يكون فيه الماء وقال في حديثه
صلى الله عليه انه
لم يشبع

السجل
الذنوب

صفف

لم يشبع من خبز ولحم الا على صفف وبعضهم يقول الا
على شظف قال ابو زيد الصفف والشظف جميعا هما
الضيق والشدة يقول لم يشبع الا بضيق وقلة
قال ابن الرقاع
ولقد اصبت من المعيشة لذة ولبئت في شظف الامور شدادها
ويقال في الصفف فوك اخر قالوا هو اجتماع الناس
يقول لم يأكل وحده ولكن مع الناس قال الاصمعي
يقال هذا ماء مصفوف وهو الذي قد كثر عليه
الناس قال ابو عبيد قال الشاعر
لا يستقي في النزح المصفوف الا مدارات الغروب الجوف
فالنزح الماء القليل والغروب الدلاء التي يستقى
بها على الابل والجوف العظام الاجواف قال
الاصمعي ويقال ايضا ماء مشفوه اذا اكثر عليه
الناس وماء متمور كذلك ايضا اذا اكثروا عليه
حتى ينفدوه الا اقله ومنه قيل رجل متمور
اذا اكثر النكاح حتى ينزف

صفف شظف

النزح الغروب الجوف

متمور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بلوا ٢٥٥

وقال في حديثه صلى الله عليه بلوا أرحامكم ولو بالسلام قال ابو عمرو وغيره يقال بللت رحمي أبلها بلالا وبلالا اذا وصلتها وندّيتها بالصلة وانما شبهت وقطيعة الرحم بالحرارة تطفأ بالبرد كما قالوا سقيته سشربة برّدت بها عطشه قال الاعشى

امالطالب نعمة تممتها ووصال رحم قد برردت بلالها

وفي هذا الحديث من العلم انه جعل السلام صلة وان لم يكن برّهم غيره وقال في حديثه صلى الله عليه لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه قال اللحياني وغيره بوائقه غوائله وشرّه يقال للداهية والبلية تنزل بالقوم قد اصابتهم بائقة ومنه حديثه الآخر في الدعاء اعوذ بك من بوائق الدهر وهي مصيبات الليالي والايام قال ابو عبيد قال اللحياني يقال باقتهم البائقة

٢٥٦ بوائقه

فهي تبوقهم بوقا ومثله فقدتهم الفاقرة وصلتهم الصالة بمعناها وقال في حديثه صلى الله عليه خير المال سكة مأبورة وفرس مأمورة وبعضهم يقول مهرة مأمورة اما قوله سكة مأبورة فيقال هي الطريقة المستوية المقطفة من النخل ويقال انما سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور فيها كأطراف النخل واما المأبورة فانها هي التي قد لقحت يقال أبرت النخل فانا آبرها أبرا وهي نخل مأبورة ومنه الحديث المرفوع من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبايع الا ان يشترط المبتاع ويقال ابتيعت غيبي اذا سألته ان يبيعك نخلك وكذلك الزرع قال طرفة بن العبد

وفي الاصل الذي في مثله يصلح الآبد زرع المؤتبره

فالآبر العامل والمؤتبر رب الزرع والمأبور الزرع

سكة مأبورة ٢٥٧

والنخل الذي قد لُقِّح وأما الفوس والمهرة المأمورة فإنها
المُثيرة النتاج وفيه لغتان يقال أمرها الله فهي
مأمورة وآمرها ممدود فهي مؤمرة وأمرها
فهي مُؤَمَّرة وقد قرأ بعضهم وإذا أردنا أن نُهلك
قرية أمرنا مُتْرَفيها غير ممدود فقد يكون هذا
في الأمر يروى عن الحسن أنه فسرها أمرناهم
بالطاعة فعصوا وقد يكون أمرناهم بمعنى أكثرنا
وعليه يقال فرس مأمور ومن قرأ أمرنا
ممدودة فليس معناها إلا أكثرنا ومن قرأ أمرنا
مشددة فهو من التسليط يقول سلطنا ويقال في
الكلام قد أمر القوم يا مرؤ إذا كثروا وهو
من قولهم فرس مأمور وقال في حديثه
صلى الله عليه قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار
قال بلغني عن النضر بن شميل قال عرضت الخيل على
عبيد الله بن زياد فمرت به خيل بني مازن فقال عبيد

قلد الخيل
ألا في تار

الله إنها لخيل قال والأحنف بن قيس جالس فقال
إنها لخيل لو كانوا يضربونها على الأوتار فقال فلان
ابن مشمعة المازني قال لا أعلمه إلا قال حيثمه
قال وبعض الناس يقول هذا الذي رد على الأحنف فلان
ابن الهلهام إنما يوم قتلوا أباك فقد ضربوها على الأوتار
قال لم تسمع للأحنف سقطة غيرها فمعنى الأوتار
ها هنا الذحول يقول لا يطلبون عليها الوتر الذي وتروا
به في الجاهلية قال أبو عبيد وهذا معنى يذهب إليه
بعض الناس لقول النبي صلى الله عليه إذا لا تطلبوا عليها
الذحول وغير هذا الوجه أشبه عندي بالصواب
سمعت محمد بن الحسن يقول لما معناه أو تار القسي
وكانوا يقلدونها تلك فتختنق فقال لا تقلدوها بها
ومما يصدق ذلك حديث هشيم عن ابن بشر عن
سليمان اليشكري عن جابر أن النبي صلى الله عليه
أمر أن تقطع الأوتار من أعناق الخيل قال أبو عبيد

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

بلغني عن مالك بن انس انه قال انما كان يفعل بها ذلك مخافة
العين عليها فامرهم صلى الله عليه بقطعها يعلمهم ان
الاوتار لا تدفع من امر الله شيئا وهذا اشبه بما
يكره من التمايم وقال في حديث آخر صلى الله ٣٠٥
عليه لا يخطب الرجل على خطبة اخيه ولا يبيع على لا يخطب الرجل
بيع اخيه الا باذنه قال ابو عبيد انما النهي في قوله
لا يبع على بيع اخيه انما هو لا يشتري على شري
اخيه فانما وقع النهي على المشتري لا على البايع
لان العرب تقول بعت الشيء بمعنى اشتريته قال
ابو عبيد وليس للحديث عندي وجه غير هذا
لان البايع لا يكاد يدخل على البايع هذا قليلا في
معاملة الناس وانما المعروف ان يعطي الرجل الرجل
بسلعته شيئا فيجيء مشتر آخر فيزيد عليه وهما
يتبين ذلك ما تكلم الناس فيه من بيع من يزيد حتى
رأوا اثر الهشة فقالوا كانوا يتباهجون في مغازيهم

فقد علم انه في بيع من يزيد انما يدخل المشترون بعضهم
على بعض فهذا يبين لك انهم انما طلبوا الرخصة فيه لان
الاصل انما هو على المشتري وعن انس رضي الله عنه صلى الله
عليه انه باع قدح رجل وجلسه في من يزيد فانما
المعنى هاهنا للمشتري ايضا ومثله انه نهى عن الخطبة
لما نهى عن البيع فقد علمنا ان الخاطب انما هو طالب
بمنزلة المشتري فانما وقع النهي على الطالبين دون
المطلوب وقد جاء في اشعار العرب انهم قالوا
للمشتري بايع منه لطرفة بن العبد
غدا ما غدا ما اقرب اليوم من غد
ويأتي بالاخبار من لم تبع له بتاتا ولم تضرب له وقت موعد من لم تبع له بتاتا
فقوله لم تبع له لم تشتر له قال الخطيئة
وباع بنيه بعضهم لحشارة وبعت لذبيان العلاء بمالها باع بنيه
قوله وباع بنيه بعضهم لحشارة هو من البيع
يذمه به وقوله وبعت لذبيان العلاء بمالها يقول

بعت لذبيان العلاء بمالها
الألوكة
www.alukah.net

اشتريت لقومك العلاء وهو الشرف بمالك وروي
عن انس رضي الله عنه انهى ان يخطب على خطبة اخيه اذا كان
كل واحد من الفريقين قد رضي بصاحبه وركن اليه
فاما قبل الرضا فلا باس ان يخطبها من شاء قال وكان
وركن احب الي وقال في حديثه صلى الله
عليه انه قال ذات غداة انه اتاني الليلة آتيان
فابتعثاني فانطلقت معهما فاتينا على رجل مضطجع
واذا رجل قايم عليه بصخرة واذا هو يهوي بالصخرة
ليثلغ راسه فتدهده الصخرة قال ثم انطلقنا
فاتينا على رجل مستلق واذا رجل قايم عليه بكلوب
واذا هو ياتي لحد شقي وجهه فيشرشر شدقه
الى قفاه ثم انطلقنا فاتينا على مثل بناء التنور
فيه رجال ونساء فاذا انتهم لهب من اسفل فاذا انتهم
ذلك اللهب ضوضوا فانطلقنا فانتهينا الى دوحة
عظيمة فقالا لي ارق فيها فارتقينا فاذا نحن



بمدينة مبنية بلبن ذهب وفضة فتلقانا رجال شطر
فاذا قصر مثل الربابة البيضاء قوله يثلغ راسه يعني
يشدخه يقال ثلغت راسه اثلغه ثلغا اذا شدخته
قوله فيتدهدى الحجر يعني يتدحرج يقال منه تدهدى
الحجر وغيره تدهديا اذا تدحرج ودهديته انا
أدهديه دهداة ودهداء اذا دحرجته قاله
الاسايي وقوله كلوب من حديد وهو الكلاب
وهما لغتان كلاب وكلوب قال ابو عبيد الفتح عندنا
الكلام والجمع منهما كلاليب وقوله يشرشر
شدقه اليقفاه يعني يشقه ويقطعه قال ابو زيد
يصف الاسد
يظل مغبا عنده من فرايس رفات عظام او عريض مشرشر
وقوله اذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا يعني ضجوا صياحا
والمصدر منها الضوضاة غير مهموز واما
الدوحة فالشجرة العظيمة من اي الشجر كان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الربابة البيضاء

وقوله مثل الربابة البيضاء فانها السحابة التي قد
ركب بعضها بعضا وجمعها رباب وبه سميت المرأة
الرباب قال الشاعر

ثمن سقى دارها حيث حلت بها النوى صسق المدرى داني الربابة

واما الربابة بكسر الراء فانها شبيهة بالدنانة
تكون في السماء قال ابو ذويب يصف الخمار والاتن

وكأنهن ربابة وكأنه يسر يفيض على القداح ويصدع

وبعض الناس يجعل الربابة خرقة او جلدة تجعل
فيها القداح شبهه الوعاء لها وقال في حديثه
صلى الله عليه انه هذا الدين متين فاوغل فيه
برفق ولا تبغض الى نفسك عباده الله فان
المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى قال الاصمعي
وغيره قوله فاوغل فيه برفق الماء يقال للسير
الشديد والامعان فيه يقال منه اوغلت اوغل
ايغالا قال الاعشى يذكر الناقة

٣٩٣

فاوغل فيه

المنبت

وحدا
تقطع الادعر المكوكب بنواج سريعه الايغال
واما الوغول فانه الدخول في الشيء وان لم يتعمد
فيه وكل لاحق فهو واغل يقال منه وغلت
اغل وغولا ووغلا وغولا ولهذا قيل
للداخل على الشرب من غير ان يدعى واغل
ووغل واما قوله فان المنبت لا ارضا
قطع ولا ظهرا ابقى فانه الذي يغذ السير ويتعب نفسه
بلا فتور حتى تعطب دابته فيبقى منبتا سقطها
به لم يقض سفره وقد اعطب ظهره فشبهه
بالمجتهد في العبادة حتى يتعب ويرهق من هذا
حديث سليمان وشر التفقه وقد
قال مطرف بن الشخير لابنه عبد الله حين
جد في العباده يا عبد الله العلم افضل
من العمل والحسنة بين السيئتين وخير الامور
اوساطها وشر السير الحقحقه واما قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

أن
الحسنة بين السيئتين فانه اراد الغلو في العدل
بينهما وهو القصد لما جاء في الحديث الآخر في
فضل قارئ القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي
عنه والغلو فيه التعمق والجفاء عنه التقصير
وكلاهما سيئة ومما يبين ذلك قوله تعالى
ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها
كل البسط وكذلك قوله لم يسرفوا ولم
يقتروا وكان بين ذلك قواما ومما يشبه
هذا الحديث قول تميم الداري خذ من دينك
لنفسك ومن نفسك لدينك حتى يستقيم لك
الامر على عاداته تطيقها ومثل ذلك ما روى
بريدة الاسلمي عن النبي صلى الله عليه انه قال لمن
يشاد هذا الدين يغلبه عن الرجل الذي مشربه
وهو يصلي يكثر الركوع والسجود فقال يا بريدة اتراه

غير الغالي فيه ولا الجافي عنه

طبع عامله ما سأله



منه ذكر وجمع يديه جميعا وجعل يقول عليكم
هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا انه من يشاد
هذا الدين يغلبه وقال في حديثه
صلى الله عليه يوتى بالرجل يوم القيامة فيلقى
في النار فتندلق اقتاب بطنه فيدور بها
كما يدور الحمار بالرحى فيقال مالك فيقول
اني كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن
المنكر وآتيه قال الاصمعي والذي عندي
الاقتاب الامعاء واحدها قتب وقتبه
وبها سمي الرجل قتيبة وهو تصغيرها قال ابو
عبيدة القتب ما تحوى من البطن يعني استدار
وهي الحوايا واما الامعاء فانها الاقتاب
واحدها قصب قال ابو عبيد واما قوله تندلق
اقتاب بطنه فان الاندلاق خروج الشيء
من مكانه وكل شيء بدر خارجا فقد اندلق

اقتاب

تندلق

الشبكة الألوكة www.alukah.net

ومنه يقال للسيف قد انذلق من جفنه اذا شقه
حتى عدج منه ويقال للخيل قد انذلقت اذا خرجت
فاسرعت السير فالطرفة من العنق
دلق في عادة مشفوحه كرعال الطير اسرابا تمد
فقال في حديثه صلى الله عليه انه ادهن ٣٩٤ مقتت
بزيت غير مقتت وهو محرم قوله غير
مقتت يعني غير مطيب والمقتت هو الذي ينبه
الرياحين يطبخ بها الزيت حتى يطيب وتعالج
به للرياح معنى الحديث انه ادهن بالزيت
نيا لا يخالطه شيء وفي الحديث من الفقه
انه كره الريحان لان ثمنه المحرم وقال
في حديثه صلى الله عليه ان من ٣٩٥ البيان
البيان من الله والعجلة من الشيطان
تبينوا قال الكسائي وجه التبين مثل التثبت
في الامور والتأني فيها وقد روي عن عبد الله

ابن مسعود انه كان يقول اذا ضربتم في سبيل
الله فتثبتوا وبعضهم يقول فتبينوا والمعنى
قريب بعضه من بعض واما البيان فانه من
الفهم وذكاء القلب مع اللسن ومنه الحديث
المرفوع ان من البيان سحرا وذلك ان قيس
ابن عاصم والزبرقان ابن بدر وعمرو بن الاهتم
قدموا على رسول الله صلى الله عليه فسأل
عمرا عن الزبرقان فاثنى عليه خيرا فلم يرض
الزبرقان بذلك فقال والله يا رسول الله انه
ليعلم اني افضل مما قال ولكنه حسدني
مكاني منك فاثنى عليه عمرو سنة ثم قال
والله يا رسول الله ما كذبت عليه في الاولى وما
في الاخرة ولكنه ارضاني فقلت بالرضا
ثم اسخطني فقلت بالسخط فقال رسول الله
صلى الله عليه ان من البيان سحرا فان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المعنى والله اعلم انه يبلغ من بيانه انه يمدح
الانسان فيصدق فيه حتى يصرف القلوب الى قوله
ثم يذمه فيصدق فيه حتى يصرف القلوب الى قوله
الاخر فكأنه قد سحر السامعين بذلك فهذا
وجه قوله ان من البيان سحرا قال ابو عبيد
قال مالك بن دينار ما رأيت احدا ابين من الحجاج
ان كان ليرقى المنبر فيذكر احسانه الى اهل العراق
وصفحه عنهم واساءتهم اليه حتى اقول في نفسي
والله انه لاحسنهم صنيعا واني لاظنهم ظالمين له
وقال في حديثه صلى الله عليه انه
اتاه رجل فشكا اليه الجوع فاتى النبي عليه السلام
بشاة مصلية فاطعمه منها قال الكسائي
وغيره مصلية يعني المشوية يقال منه
صليت اللحم وغيره اذا شويته فانا اصليه
صليا مثال رميته رميا اذا فعلت

٨

مصلية ٢٩٦



ذلك وانت تريد التشويه فان القيته فيها القاء
كان التعويد الاحراق قلت اصليته بالالف اصليه
اصلاء ولذلك صليته اصليه تصلية قال الله
تعالى ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه
نارا ويروى عن علي انه كان يقتداء ويصلي سعيا
وكان الكسائي يقتداء به فهذا اليس من الذي انما
هو من القاء اياه فيها قال ابو زيد
فقد صليت حتى حسبهم كما تصلى المقمدة من قدس
يعني البرد ويقال قد صليت بالامر فانا
اصلى به اذا قاسى حدته وشدته ويقال في
غير هذا المعنى صليت لفلان بالتخفيف ذلك
اذا عملت له فما يريد ان تحمل به فيه
وتوقعه في هلكة والاصل من هذا المصالي
وهي بالشدك الذي يصلى للطير وغيره اشبه
واهل الشام يروون هذا الحديث ان للشيطان مصالي

مصالي
للشيطة
الألوكة
www.alukah.net

تخوخا

وتخوخا يعني ما يصيد به الناس وهو من هذا
وليس من الاول وقال في حديثه
صلى الله عليه في السنة في الراس والجسد
قال قص الشارب والسواك والاستنشاق
والمضمضة وتقليم الاظفار ونتف الابط
والختان والاستنجاء بالاحجار والاستحداد
وفي الحديث وانتقاص الماء فاما الاستحداد
فانه حلق العانة ومن ذلك قوله عليه السلم
حين قدم من سفره فاراد الناس ان يطرقوا
النساء ليلا فقال امهلوا حتى تمتشط الشعثة
وتستحد المغيبة وفي اخر هذا الحديث
حرف لا احفظه عن هشيم انه قال اذا قدمتم
فالكيس الكيس قال فكان ذهب الى طلب الولد
والنكاح وترى اذا اصل الاستحداد ولله
اعلم انما هو الاستفعال من الحديد يعني

الاستحداد



الاستحلاق بها وذلك انهم لم يكونوا يعدون
النوره واما احداد المراة على زوجها فمن غير
هذا انما هو ترك التزيين والخضاب فلا تراه
ماخوذا من المنع لانها قد منعت من ذلك
ومنه قيل للرجل المحارم محدود لانه ممنوع
من الرزق ومن هذا قيل للبواب حداد لانه
يمنع الناس من الدخول قال الاعشى

فقمنا ولما يصح ديكنا الى جونه عند حدادها

يعني صاحبها الذي يحفظها ويمنعها والجونه
خابية الزيت وفي احداد المراة على
زوجها لغتان يقال حدت المراة على
زوجها تحد وتحد حدادا واحدت تحد
حدادا فاما قوله انتقاص الماء فانا نراه
انما عنى الذكر بالماء وذلك انه اذا غسل
الذكر انتقد البول ولم ينزل وان لم يغسل
نزل منه الشيء

احداد المراة

انتقاص الماء

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

حتى يستبرأ قال أبو عبيد ليس معنى الحديث أنه
سمى البول ماء ولكنه أراد انتقاض البول بالماء
إذا غسل بالماء. وقال في حديثه ٣٩٨
صلى الله عليه ان قوما مرضوا بتجرة فأكلوا
منها فلما ماتوا بهم ريح فاخبرتهم فقال
صلى الله عليه قرسوا الماء في الشنان وصبوه قرسوا الشنان
عليهم فيما بين الأذانين قوله قرسوا يعني بردوا
وفيه لغتان القرس بفتح القاف والراء
والقرس بعدهما وقول الناس قد قرس
البرد انما هو من هذا يا ابن لبين ليس بالصاد
واما حديثه الآخر ان امرأة سألته عن
دم الحيض في الثوب فقال صلى الله عليه قرصيه قرصيه
بالماء فان هذا بالصاد يقول قطعيه
به وكل مقطع فهو مقرض ويقال
للمرأة قد قرصت العجين اذا قطعته

لتبسطه واما قوله في الشنان فانها الاسقية الشنان
والقرب الخلقان يقال للسقاء شنة وللقربة
سنة وانما ذكر الشنان دون الجدد لانها
اشد تبريدا. وقوله بين الاذانين يعني اذان بين الأذانين
الفجر والاقامة فسمى الاقامة اذانا وقد
فسرناها في غير هذا الموضع وفي هذا
الحديث من الفقه ان هذا الفعل شيء بالنشرة
فجاءت فيه الرخصة عنه صلى الله عليه في
غير اصابة العين وقال في حديثه ٣٩٩
صلى الله عليه ماذا في الامرين من الشفاء الامرين
الصبر والثفاء يقال ان الثفاء هو الخرف الصبر
والتفسير هو في الحديث ولم اسمعه في غير الثفاء
هذا الموضع وقد رويت اشياء مثل هذا
لم نسمعها في كلامهم ولا في اشعارهم
الا ان التفسير في الحديث منه قوله انه نهى عن

الألوكة
www.alukah.net

كتب الزمارة

كتب الزمارة وتفسيره في الحديث الذي ذكره
ومنه حديث سالم بن عبد الله انه مر برجل
معه صبي فدار منه ثم سأل عنه كيف
تبيعه وتفسيره في الحديث اما الصماء
وكذلك حديثه الآخر من اطلع في صير
باب ففقئت عينه فهي هدر
تفسيره في الحديث ان الصير الشق ومن
ذلك حديث عمر حين سأل المفقود الذي كانت
الحن استهوته ما كان شرابهم فقال الجدف
الجدف
وتفسيره في الحديث انه ما لا يغطى ويقال لبن
نبات باليمن لا يحتاج الذي يأكله
الى ان يشرب عليه الماء وفي مثل هذا الحديث
٣٠ لبوه وقال في حديثه صلى الله
طب عليه انه احتجم على راسه بقرن حين طب
طب قوله طب يعني سحر ويقال منه رجل مطبوب

قال ابو عبيد ونرى انه انما قيل له مطبوب
اللديغ لانه كني بالطب عن السحر كما كنوا عن
اللديغ فقالوا سليم تطيروا الى السلامة من
الفلاة اللدغ وكما كنوا عن الفلاة وذي المهلكة
التي لا اعلام فيها فقالوا مفازة تطيروا الى الفوز
من الهلكة واصل الطب الحذق بالاشياء
والمهارة بها يقال رجل طب وطبيب
اذا كان لذلك حاذقا كان في غير علاج المرض
قال عنترة
ان تغدفي دوني القناع فاني طب بأخذ الفارس المستلئم
اي الذي قد لبس لامته وقال علقمة بن عبدة
فان تسألوني بالنساء فاني بصير بادواء النساء طبيب
قوله تسألوني بالنساء يريد عن النساء ومنه
قوله تعالى فاسأل به خبيرا ولذلك قول
الناس ايتنا فلانا نسأل به فهو من هذا وقال في

حديث صلى الله عليه الطيرة

الطيرة والعيافة

والعيافة والطرق من الخبث قوله العيافة هي زجر الطير يقال منه عفت الطير اعيفها عيافة ويقال في غير هذا عاف الطير تعيف عيفا اذا كانت تحوم على الماء وعاف الرجل الطعام يعافه عيافا وذلك اذا كرهه واما قوله في الطرق فانه الضرب بالحصا ومنه قول لبيد

والطرق

ضايع

لعمرك ما تدري الطوارق بالحصا ولا زاجرات الطير ما الله صانع

وبعضهم يرويه الضوارب بالحصا ومعناهما واحد واصل الطرق الضرب وبه سميت مطرقة الصايغ والحداد لانه يطرق بها اي يضرب بها وكذلك عصا النحلة التي يضرب بها الصوف والطرق ايضا في غير هذا الموضع الماء الذي قد خوضه



الابل وبولت فيه فهو طرق ومطروق ومنه حديث ابرهيم انه قال للوضوء بالطرق احب الي من التيمم واما الطروق فانه من الطارق الذي يطرق ليلا واما الطراق فانه يكون من السكوت ايضا استرخاء في خصوص العين يقال منه رجل مطرق وقال الشاعر يريد عمر بن الخطاب رضي الله عنه

وما كنت اخشى ان تكون وفاته بكفي حتى اشرق العين مطرق

واما التطارق فانه اتباع القوم بعضهم بعضا يقال قد تطارق القوم اذا فعلوا ذلك ومنه قيل للتوسة المجان المطرقة يعني قد اطرقت بالجلود والعقب البسته ولذلك فعل المطرقة التي قد اطبقت عليها الخرز وقال في حديثه

قيل وقال

صلى الله عليه انه نهى عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال ونهى عن عقوق الامهات ووأد البنات ومنع وهات يقال ان فلانة

وكثرة السؤال

واضاعة المال

ووأد البنات

شبكة الألوكة www.alukah.net

إضاعة المال يكون على وجهين أحدهما وهو الأصل
فما أنفق في معاصي الله تعالى وهو السرف الذي
عابه الله ونهى عنه لأن كل ما أنفق في غير طاعة
الله من قليل أو كثير فهو سرف والوجه الآخر
دفع المال إلى ربه وليس له بموضع الاثراة فقد حض
أموال اليتامى فقال وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح
فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم وعن
مجاهد في قوله فإن آنستم منهم رشدا قال العقل وعن
الحسن قال صلاحا في دينه وحفظا لماله قال أبو عبيد
وهذا هو الأصل في الجحد على المفسد لماله ألا
تراه قد أمر بمنع اليتيم ماله فهل يكون الجحد إلا
هكذا وفي قوله ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي
جعل الله لكم قياما ولذلك قوله ولا تأكلوا
أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام
فهذا كله وأشباهه مما نهى الله عنه ورسوله

من إضاعة المال وقوله وكثرة السؤال فإنها
مسألة الناس أموالهم وقد يكون أيضا من السؤال عن الأمور
وكثرة البحث عنها كما قال لا تسألوا عن أشياء
إن تبد لكم تسؤكم وكما قال ولا تجسسوا
وأما قوله وأد البنات فهو من الموءودة وذلك
أن الرجال كانوا يفعلون ذلك ببناتهم في الجاهلية
كان أحدهم رب ما ولدت له البنت فيدفنها وهي حية
حين تولد ولهذا كانوا يسمون القبر مهدا أي أنه قد
وجنتها منه قال الشاعر

سميتها إذ ولدت تموت والقبر صهر ضامن زميت
يا بنة شيخ ماله سبوت فهذا ما في الحديث
من الفقه وفي قوله أنه نهى عن قيل وقال فيه
لغتان وعربيته وذلك أنه جعل القال مصدرا
ألا تراه يقول عن قيل وقال وكأنه عن قيل وقول
يقال على هذا قلت قولا وقيلا وقالا قال أبو عبيد

وسمعت الكسائي في قراءة عبد الله ذلك على ابن
مريم قال الحق فهو من هذا كأنه قال قول الحق وقال في
حديثه صلى الله عليه أنه نهى عن التقفير
في الفحل والمال وتفسيره في الحديث أن ابن مسعود
رواه عن النبي عليه السلم ثم قال فكيف بمال
بكنيه ومال بكذا يريد الكثرة والسعة قال
الأصمعي هو من هذا وأصل التقفير التوسع والتفتح
ومنه قيل بقرة ربطنه إنما هو شققته وفتحته
قال أبو عبيد ومن هذا حديث أبي موسى الأشعري
حين قفلت الفتنة بعد مقتل عثمان رحمه الله فقال الذي
هذه الفتنة باقية لداء البطن لا يدري أبي يؤتى
له إنما أراد بها مفسدة للدين مفرقة بين الناس
ومشتتة أمورهم والذي عنى الحديث الأول إنما
أراد النهي عن تفريق الأموال في البلاد فيتفرق
القلب لذلك وقال في حديثه صلى الله

التقفير



ألقر

إن أفضل الأيام عند الله يوم النحر ثم يوم القر
قوله يوم القر يعني الغد من يوم النحر وإنما سمي القر
لأن أهل الموسم يوم التروية ويوم عرفة واليوم النحر
في تعب من الحج فإذا كان الغد من يوم النحر قروا
بمنى فلهذا سمي يوم القر وهذا معروف من كلام
أهل الحجاز قال أبو عبيد سألت أبا عبيدة وأبا عمرو
والأصمعي فلم يعدوه وفي الحديث أن رسول الله
أتي ببدنات خمس أو ست وطفقن يزدلفن
إليه بأيتهن يبدأ فلما وجبت جنوبها قال
عبد الله بن قرط فتكلم رسول الله صلى الله
عليه بكلمة خفيه لم أفهمها فسألت الذي يليه
فقال قال من شاء فليقتطع أما قوله يزدلفن
إليه فإنه من التقدم قال الله تعالى وأزلفنا ثم
الآخرين وفي هذا الحديث من الفقه أنه رخص
في النهبة إذا كانت بإذن صاحبها وطيب نفس الآ

يزدلفن

النهبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تشجع الى قوله من شاء فليقطع فمن هذا يتبين
لك انه لا باس بتشهيب السكين في الاعراس
وقد كرهه عدة من الفقهاء وفي هذا رخصة
بينة وقال في حديثه صلى الله عليه
انه سئل عن بعير شرد فرماه بعضهم بسهم حبسه
الله به عليه فقال صلى الله عليه ان هذه البهائم لها
اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا
به هكذا في قوله اوابدكم كاوابد الوحش قال
الاصمعي وابو عمرو وغيرهما عنى بالاوابد التي قد توحشت
ونفرت من الانس يقال منه قد ابدت تأبد
وتأبد ابودا اذا تأبدت تأبدا ومنه قيل للدار اذا
خلا منها اهلها وخلفتهم الوحش بها تأبدت قال لبيد
عفت الديار محلها فمقامها بمنى تأبد غولها فرجامها
وفي الحديث انه قيل يا رسول الله انا نلقى العدو
غدا وليست لنا مدى فباي شيء نذبح فقال انهروا



اوابد

الدم بما شئتم الا الظفر والسن اما السن فعظم
واما الظفر فمدى الحبشة وقال بعض الناس في
هذا يعني السن المنزوعة في فم الانسان والظفر
المركب في اصبعه ليس بمنزوع لانه اذا ذبح
بذلك فهو خنق او خنق واحتج فيه بقول ابن
عباس في الذي ذبح بظفره انه انما قتلها خنقا
قال ومع هذا انه ليس يمكن الذبح بالظفر والسن
المنزوعين لصغرهما وقال بعض الناس لا بل المعنى في النهي
واقع على كل ذابح بسن او ظفر منزوع او غير
منزوع لان الحديث مبهم والله اعلم وفي حديث
اخر ان عدي بن حاتم سأل النبي صلى الله عليه فقال
انا نصيد الصيد فلا نجد ما نذكي به الا الظئار
وشقة العصا فقال صلى الله عليه امدد الدم بما شئت
قال الاصمعي الظئار واحدها ظئر وهو مجدد
صلب وجمعه ظؤار وظؤران قال لبيد يصف الناقة

الظؤار

أنها تنفي المصل خفيها

بحسوه تنجل الطبان بلجية اذا توقد في الديمومة الظدر

تنجل فواه تنجل تدفع وكل شيء دفعته فقد نجلته

قال حسان

علت به بيضا ان عبد شمس صاح المجد نجل

صل

وقولهم امير الدم بما شئت يقول سيله واستخرجه

ومنه سميت الناقة فاترا مريا اذا

سمنت ضرعها لينزل اللبن ومنه حديث ابن

عباس انه سئل عن الذبيحة بالعود فقال كلما

افرى الأوداج غير مثرد قوله ما افرى

افرى الأوداج الأوداج بعيني ما شقتها واسال منها الدم يقال افريت

الثوب بالالف وافريت الحلة اذا شققتها واخرجت

ما فيها واذا قلت فريت بغير الف فان معناه

ان يقتد الشيء ويعالجه ويصلحه مثل النعل

يخدوها اذا نطع او القربة ونحو ذلك يقال فريت

يلي مسائله

أفري فريا ومنه قوله هبيد

ولأنت تفري ما خلقت وبعض القوم يخلق ثم لا يفري

وكذلك فريت الأرض اي اسرتها وقطعتها

واما الأفل بالالف افريت افراء فانه من التشقيق

على وجه الفساد وقوله غير مثرد قال ابو

زياد الكلابي المثرد الذي يقتل بغير ذكاة

المثرد الذي يقتل بغير ذكاة

يقال قد ثردت ذبيحتك اذا قتلتها من غير ان

تفري الأوداج وتسيل الدم واما الحديث المرفوع

في الذبيحة بالمروة فان المروة حجارة بيض

المروة

وهي التي يقدح منها النار قالها الاصمعي وغيره

وقال في حديث صلى الله عليه وسلم

٣٥٦

سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحلف بابيه

ذاكرا ولا اثرا

فنهاه عن ذلك فقال فما حلفت بها ذاكرا ولا

آثرا اما قوله ذاكرا فليس هو من الذكر

بعد النسيان انما اراد متكلما به لقولك ذكرت

لفلان بحديث كذا كذا وقوله ولا آثرا يريد ولا
مخبرا عن غيره كما ذهب اليه بعض اهل اللغة قال
وانى لا اعلم كذا ولا ذا ومن هذا قيل حديث مأثور
اى يخبر به الناس بعضهم بعضا يقال منه اثرت
الحديث آثره اثرا فهو مأثور وانا آثر على
مثال فاعل قال الاعشى

ان الذى فيه تمارين بين المسامع والاثر
وبين ومنه حديث ابن عمر حين سأل سلمه
ابن الاكوع فحدثه سلمه بحديث عن ابيه
عن النبى صلى الله فى الرخصة فى البكاء على
الميت فقال له ابن عمر انت سمعت هذا من
ابى هريره قال نعم قال او يأثره عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال نعم قال فالله ورسوله
اعلم قال ابو عبيد ويقال ان المأثره مفعله
من هذا وهى المكرمه وانما اخذت من هذا اى

انها يأثرها قرن عن قرن تتحاتون بها وقال
فى حديث النبى صلى الله عليه ان رجلا
قال يا رسول الله انا قوم نتسأل امى الناقال
يتسأل الرجل فى الحاجة والشئ فاذا استغنى او
كره يلمستعف قال ابو عبيد قوله استغنى
او كره يقول له دنا من ذلك وقد يسمى ذلك
دانى قريب فهو كاربت قال الشاعر وان اه
لعبد الله بن قيس ابن خفاف البرجمى
ابنى ان اباك كاربت يومه فاذا دعيت الى المكارم فاعجل
واما قوله فى الحاجة فانها المسيه تحل بالرجل
فى ماله فتجتاحه كله واما الشئ فالحرب
تكون بين الفريقين فتقع بينهم الدماء والجراحات
فيتحملها رجل ليصلح بذلك بينهم ويحقن دماءهم
فيسأل فيها حتى يؤدى اليهم ومما يبين ذلك
حديثه الاخر ان المسألة لا تحل الا لثلاثة

الجائحة والشئ

دنا وكل دان قريب

شبكة الألوكة www.alukah.net

رجل تحمل بحمالة بين قوم ورجل اصابته
جايحة فاجتاحت ماله فيسأل حتى يصيب
سدادا من عيش او قواما من عيش ورجل
اصابته فاقة حتى شهد له ثلثة من ذوي
الحجا من قومه ان قد اصابته فاقة وان قد
حلت له المسألة وما سوى ذلك من المسايل
سحت اما قوله رجل تحمل حمالة ورجل
اصابته جايحة فعلى ما فسرت لك واما
الفاقة والفقد وقوله سدادا من عيش
فهو بكسر السين وكل شيء سددت به
خللا فهو سداد وله اسمى سداد
القارورة وهو صمامها لانه يسد رأسها
ومنه سداد الثغر اذا سد للفيل والرجال
قال الشاعر وهو العجيج واسمه عبد الله
ابن عمر بن عثمان وانما سمي العجيج لانه كان

تحمل حمالة

جايحة

الفاقة

سدادا



ينزل موضعا يقال له العدج بناحية الطايف
ليس بالمنزل الذي يسمى العدج بين المدينة ومكة
اضاعوني وايّ فتى اضاعوا اليوم كريهة وسداد ثغر
واما السداد بفتح السين فانما معناه الاصابة
في المنطق ان يكون الرجل مسددا ان يقال انه لذو
سداد في منطقه وتدبيره وكذلك الرمي
فهذا ما جاء في الحديث من العربية واما ما
فيه من الفقه فانه اخبرك بمن تحل له المسألة
فحصرها ولدى الاصناف الثلثة ثم حظر المسألة
على سايرالخلق واما حديث ابن عمر ان المسألة
لا تحل الا من فقر مدقع او غرم مفظع
او دم موجع فان هذه الخلال الثلث هي تلك التي
في الحديث باعيانها الا ان الالفاظ اختلفت فيهما
فلم ار المسألة تحل في هذا الحديث الا لاولي
ارى الثلثة باعيانهم وقال في حديث

مدقع
او غرم مفظع
او دم موجع

صلى الله عليه اني لاعطي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا تهجروا

زيارة القبور فقوموها ولا تقولوا هجرا قال الأصمعي
والأصمعي وغيرها الهجر الإثم يتماشى في المنطق والمنايا
ونحوه يقال منه أهجر الرجل يهجر إهجارا قال الشماخ
ابن ضرار وأهجرا
كهجدة الأعراض قال ابن ضرة عليهما كلاما جاريا فيه
الإعراض والأعراض يروبان ومنه
حديث أبي سعيد الخدري انه كان يقول لبنيه إذا
طعنتم بالبيت فلا تلغوا ولا تهجروا ولا تقاضوا
لحذا ولا تكلموه هكذا قال هشيم تهجدوا
قال أبو عبيد ووجه الكلام عندنا تهجروا
في هذا الموضع لأن الإهجار كما أعلمتك من
سوء المنطق وهو الهجر وأما الهجر في الكلام
فهو الهذيان مثل كلام المحموم والمبرسم
يقال منه هجرت فأنا أهجر هجرا وأنا هاجر
والكلام مهجور وقد روي عن ابرهيم ما يثبت

٣٥٩ الأشعار

هذا القول في قوله تعالى ان قومي اتخذوا هذا
القرآن مهجورا قالوا فيه غير الحق ألم تر ان المريض
إذا هجر قال غير الحق وقال في حديثه
صلى الله عليه في اشعار الهذلي قال الأصمعي هو
ان يطعن في أسنمتها في أحد الجانبين بمنضع أو
نحوه بقدر ما يسيل الدم وهو الذي كان ابو حنيفه
زعم يكرهه وسنة النبي صلى الله عليه في ذلك
لحق ان يتبع قال الأصمعي أصل الإشعار
العلامة يقول فكأن ذلك انما يفعل بالهدي
ليعلم انه قد جعل هديا حلي لك عن عائشة
انها قالت انما تشعر البدنة ليعلم انها بدنة هذي
قال الأصمعي ولا أري مشاعر الحج الا من هذا
لأنها علامات له قالوا جاءت أم معبد الجهني
الى الحسن فقالت انك قد اشعرت ابني في الناس
اي انك تركته كالعلامة في الناس قال أبو عبيدة

الألوكة
www.alukah.net

ومنه حديث النبي صلى الله عليه ان جبريل اتاه فقال مر
امتك ان يرفعوا اصواتهم بالتلبية فانها من شعار الحج
ومنها شعار المسالك انما يسمون تلك الاسماء علامة
لهم ليعرف الرجل رفيقه ومنه حديث عمر رضي
الله عنه حين رمى رجل الجمرة فاصاب صلعته
فسال الدم وناد رجل رجلا يا خليفة فقال رجل
من خثعم اشعر امير المؤمنين دما وناد رجل يا
خليفة ليقتلن امير المؤمنين فتفاءل عليه القتل
فرجع فقتل وقال في حديث صلى الله
عليه انه امر باخراج اليهود والنصارى من جزيرة
العرب قال ابو عبيد جزيرة العرب ما بين
حفر ابي موسى الى اقصى اليمن في الطول واما العرض
فما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة قال
الاصمعي جزيرة العرب من اقصى عدن ابين
الى ريف العراق في الطول واما العرض فمن جدة

جزيرة

وما والاها من ساحل البحر الى اطراف الشام قال
ابو عبيد فامر رسول الله صلى الله عليه باخراجهم من هذا
كله يرون ان عمر انما استجاز اخراج اهل نجران
من اليمن وكانوا نصارى الى سواد العراق بهذا الحديث
وكذلك اجلاؤه اهل خيبر الى الشام وكانوا يهودا
وقال في حديث صلى الله عليه فيمن ٣١١
خرج مجاهدا في سبيل الله قال فان لسعته دابته
او اصابه هوامه فهو شهيد ومن مات حتف انفه
قال الذي سمع هذا الحديث من النبي صلى الله عليه والله
انها الكلمة ما سمعتها من احد من العرب قط قبل
رسول الله صلى الله عليه فقد وقع اجره على الله
ومن قتل قعصا فقد استوجب المآب قوله مات حتف انفه
مات حتف انفه فانه ان يموت موتا على فراشه قعصا
من غير قتل ولا غرق ولا سبع ولا غيره
وكذلك حديث ابن عيينة في السمك ما مات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتف انفه فلا تأكله يعني ان يموت منه في الماء كانه
كميتة الطافي وكلام العرب هو الاول والقعص
ان يضرب الرجل بالسلاح وغيره فيموت في مكانه
قبل ان يرمّ فذلك القعص يقال قعص وقعص
بالتحريك يقال قعصته اقعاصا وكذلك الصيد
وكل شيء واما المآب فالمرجع قال الله تعالى
وحسن مآب وقال في حديثه
صلى الله عليه اذا سافرتم في الخصب فاعطوا
الركب اسنتها عولة الركب فانها جماع الركاب
والركاب هي الابل التي يسار عليها ثم تجمع الركاب
فيقال ركبت واما اسنتها فانه اراد الاسنان
يقول امكنوها من المرعى وهذا الحديث الاخر
عن الحسن عنه صلى الله عليه اذا سافرتم في الخصب
فاعطوا الابل حظها من الكلاء واذا سافرتم
في الجدوبة فاستنجوا فقوله الاسنة ولم يقل
الاسنان وهكذا



الحديث ولا نعرف الاسنة في الكلام الا اسنة الرماح
فان كان محفوظا فانه اراد جمع السن فقال اسنان ثم جمع
الاسنان فقال اسنة فصار جمع الجمع وهذا وجه
في العربية وقوله فاستنجوا عليها يريد فانجوا
انما هو استفعلوا من النجاء والنجائد ويقصر
وقال في حديثه صلى الله عليه في قتلى
احد زملوهم في دمائهم وثيابهم قوله زملوهم
فانه يقول لقومهم بثيابهم التي فيها دماؤهم وكذلك
وكذلك كل ملفوف في ثياب فهو مزمل ومنه
الحديث الآخر والمغازي في اول ما رأى جبريل
صلى الله عليه فقال جئت منه فرقا وبعضهم
يقول جئت قال الاسماعي هما جميعا من الرعب
يقال رجل جؤوث وعتوث قال فاتى خديجة
فقال زملوني فاذا فعل ذلك الرجل بنفسه قيل قد
تزمل وقد عتوث وهو متزمل ومتعتوث

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

فإذا أدغم التاء قيل مُنَّمِل ومُدَّثِّر وبهذا أنزل
القرآن بالإدغام وقد للمدكر إنما هو مذ تذكر
خفف غمت التاء وحولت الذال دالا قال أبو عبيد وفي
الحديث من الفقه أن الشهيد إذا مات في المعركة
لم يغسل ولم تنزع عنه ثيابه إلا السبع التي قتلهم
بثيابهم ودمائهم إلا أني سمعت محمد بن
الحسن يقول ينزع عنه الجلد والفرو والحشو
قال والسلاح ويترك سائر ثيابه عليه هذا إذا
مات في المعركة فإن رفع وبه رمق غسل
وصلي عليه قال وأهل الحجاز لا يرون الصلاة
على الشهيد إذا حمل من المعركة مبتاعا ولا الغسل
وأهل العراق يقولون لا يغسل ولكن يصلى عليه
وقال في حديث صلى الله عليه أنه
أراد أن يصلي على جنازة فجاءت امرأة ومعها
مجمر فناولها فصيح بها حتى توارت بأجام المدينة



قوله بأجام المدينة يعني الحصون وهذا كلام أهل
الحجاز واحدها الجم قال امرؤ القيس يصف شدة المطر
وتيماء لم يترك بها جذع نخلة ولا أجما إلا مشيد البحندل
وزعم أبو عبيدة أن المشيد المعمول بالشيدة والجص
وأما المشيد فهو المطول وأهل الحجاز يسمون أيضا الآجام
الأطام وهي مثلها واحدها أطم وقال في حديث
صلى الله عليه عليكم بالباءة فإنه أغض للبصر وأحصن
للفرج فمن لم يقدر فعليه بالصوم فإنه
له وجاء يقال للفحل إذا رضت أنثياه
قد وجي وجاء فهو موجوء وقد وجئت
نزعت الأنثيان نزعا فهو خصي وقد خصيته
خصاء فإن شدت الأنثيان سدا حتى تذهبا
قيل قد عصبته عصبا فهو معصوب قال أبو عبيد
قوله له وجاء يعني يقطع النكاح لأن الموجوء
لا يضربه وقد قال بعض أهل العلم وجأ بالفتح إذا

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

منصوب يريد الجفا والاول الوجود في المعنى لان الجفا
لا يكون الا بعد طول مشي او عمل والوجاء الاعتراض
من الاصل ويروى في حديث لخم ما يشبهه عن الحسن
قال قال رسول الله صلى الله عليه صوموا وقصروا
اشعاركم فانها حفزة يقوا مقطعة للنكاح وتنقص
للماء يقال للبعير اذا الث الضراب حتى يقطع قد
حفز يحفز حفوزا وهو جافز قال ذو الرمة

يصف البقر

وقد عارض النجم السهيل كأنه قريع هجان يتبع الشول جافز

ويروى وقد لاح للساري سهيل كأنه قريع هجان عارض الشول جافز

وفي الحديث من العربية قوله فعليه بالصوم
فاغرى غايبا ولا تكاد العرب تغري الا
الشاهد يقولون عليك زيدا ودونك وعندك
ولا يقولون عليه زيدا الا في هذا الحديث فهذا



حجة لان من اغرى غايبا وقال في حديثه
صلى الله عليه انه قال لسراقة بن مالك بن جعشم
الا ادلك على افضل الصدقة ابنتك مردودة
عليك ليس لها كاسب غيرك قال الاصمعي معنى
المردودة المطلقة قال ابو عبيد وانما هذا
كناية عن الطلاق وكذلك حديث الزبير انه
جعل دوره صدقة قال فالعلة المردودة من بناته
ان تسكن غير مضيعة ولا مضيرها فان استغنت
بزوج فلا شيء لها واما المراة الراجع فانها
المراة التي مات عنها زوجها فرجعت الى اهلها
وفي حديث الزبير من الفقه ان للرجل ان يجعل الدار
والارض وقفا على قومه ويشترط فيهم انه يزيد
من شاء وينقص منهم من شاء فيجوز له ذلك
وانما جاز هذا في الوقف خاصة دون الصدقة
الماضية لان حكمها مختلف الا ترى

شبكة الألوكة www.alukah.net

العمرى

الرقبى

ان الوقف قد يجوز الا تخرجه صاحبه من يده وان
الصدقة لا تكون ماضية حتى تخرج من يد صاحبها
قول بعضهم وقال في حديثه صلى الله عليه
في العمري والرقبى حبسا إنها لمن أعمرها
ولمن أرقبها ولورثتهما من بعدهما وتاويل العمري
ان يقول الرجل للرجل هذه الدار لك عمرك او
يقول هذه الدار لك عمري وعن عطاء في تفسير
العمري مثل ذلك او نحوه واما الرقبى قال الزبير
هو ان يقول الرجل للرجل ان مت قبلي رجع الي
وان مت قبلك فهو لك وعن قتادة قال الرقبى
ان يقول لداولد المملوك فان مات فهو لفلان
قال ابو عبيد واصل العمري عندنا انما هو ما أخوذ
من العمر الا ترى انه يقول هو لك عمري او
عمرك واصل الرقبى من المراقبة فكأن كل
واحد منهما انما يرقب موت صاحبه الا ترى انه



يقول ان مت قبلي رجعت الي وان مت قبلك فهو
لك فهذا ينبئك عن المراقبة والذي نهى
يريد والله اعلم ان يكون الرجل يريد ان يتفضل على
صاحبه بشيء فيستمتع منه ما دام حيا فاذا
مات الموهوب له لم يصر الى ورثته منه شيء
فجاءت سنة النبي صلى الله عليه بنقض ذلك
انه من ملك شيئا حياته فهو لورثته من بعده
موته وفيه احاديث كثيرة منها عن زيد ابن
ثابت ان رسول الله صلى الله عليه قضى بالعمري
للوارث وان طارقا اميرا كان بالمدينة قضى
بالعمري للوارث عن قول جابر بن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وعن ابي هريرة عنه صلى الله عليه
قال العمري جائزة لاهلها وعن طاوس
قال قال رسول الله صلى الله عليه لا رقبى فمن
ارقب شيئا فهو لورثة المرقب قال ابو عبيد
وهذه الآثار اصل للكلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهب هبة واشترط شرطا. ان الهبة جائزة
وان الشرط باطل كالرجل يهب للرجل جارية على ان
تباع ولا توهب او على ان يتخذها سرية او على انه
ان اراد بيعها فالواهب احق بها هذا وما اشبهه
من الشروط فقبضها الموهوب له على ذلك وعوض
الواهب منها فالهبة جائزة ماضية والشرط
باطل في ذلك كله قال ابو عبيد كان مالك
يقول اذا اعمد الرجل الرجل فاراد ان يقال هي لك
عمدك فانهما على شرطهما اذا مات الموهوب
له رجعت الى الواهب الا ان يقول هي لك ولعقبك
من بعدك وقال في حديث [illegible]
صلى الله عليه انه سأل رجلا فقال هل صمت من
سرار هذا الشهر شيئا قال لا قال فاذا افطرت
من رمضان فصم يومين قال الليثي وغيره السرار
آخر الشهر ليلة يستسر الهلال قال ابو عبيد

فربما استسر ليلة وربما استسر ليلتين اذا
تم الشهر وانشدنا الليثي
لحق صبحنا عامرا في ديارها جنود اتتها كالظلام في نهارها
عشية الهلال او سراتها قال ابو عبيد وفيه
لغة اخرى سرار الشهر وفي هذا الحديث
من الفقه انه انما سأله عن سرار او شعبان فلما
اخبره انهم لم يصمه امره ان يقضي بعده افطر يومين
قال ابو عبيد فوجه الحديث عندي والله اعلم ان
هذا كان ممن نذر على ذلك الرجل في ذلك الوقت
او تطوع كان لزمه نفسه فلما فاته امره بقضائه
لا اعرف للحديث وجها غيره وفيه انهم
لم يروا باسا ان يصل رمضان شعبان اذا كان لا يريد
به رمضان انما فيه الا به التطوع او النذر يلزم في
ذلك الوقت ومما يشبه هذا الحديث حديثه
الآخر لا تقدموا رمضان بصوم ولا بيومين الا ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

يوافق ذلك صوم كان يصومه احدكم فهذا معناه التطوع
ايضا فاما اذا كان يريد به رمضان فلا لأنه
خلاف الاجماع والناس وقال في حديثه
صلى الله عليه انه مر بامرأة مجح فسأل عنها
فقالوا بها امة لفلان فقال ايلم بها قالوا نعم
فقال لقد هممت ان العنه لعنا يدخل معه في قبره
كيف يستخدمه وهو لا يحل له ام كيف يورثه وهو
لا يحل له اما قوله مجح فانها الحامل المقرب
واما قوله كيف يستخدمه او كيف يورثه فان
وجه الحديث ان يكون الحمل قد ظهر بها قبل ان
تسبى فيقول ان جاءت بولد وقد وطيها بعد ظهور
الحمل لم يحل له ان يجعله مملوكا لانه لا يدري
لعل الذي ظهر لم يكن حملا وانما حدث الحمل
من وطيه فان المرأة ربما ظهر بها الحمل
ثم لا يكون شيء حتى يمضي بعد ذلك فيقول لا يدري
لعله وله وقوله ام



مجح



كيف يورثه يقول لا يدري لعل الحمل قد كان بالصفة
قبل السبي فكيف يورثه وانما يراد من هذا الحديث انه
نهى عن وطيء الحوامل من السبي حتى يضعن وقال في حديثه
صلى الله عليه انه سأل عاصم بن عدي الانصاري عن
ثابت ابن الدحداح ونوفي هل تعلمون له نسبا فيكم
فقال لا انما هو اتي فيما قضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم به لابن اخيه قال الاصمعي انما قوله اتي فان
الاتي الوخم الذي يكون في القوم ليس منهم وله اتي للسيل
الذي يأتي من بلد فيه مطر فيه الى بلد لم يمطر في ذلك
السيل اتي قال العجاج

سيل اتي مده اتي يقال منه أتيت
السيل وتيت واتاوته اذا سهلت سبيله
من موضع الى موضع ليخرج اليه واصل هذا
من العذوبة ولهذا قيل رجل أتاوي اذا كان غريبا
في غير بلاده ومنه حديث عثمان حين بعث الي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عبد الله بن سلام رجلين فقال لهما قولا له انا رجلان
اتاويان وقد قال بعض اصحاب الحديث في حديث
ثابت بن الضحاك ان عاصم ابن عدي قال انما هو
آتوني بينا فجعله من الاتيان وليس هذا شيء والمحفوظ
ما قلته الا ان يتبين بتشديد الياء وفي هذا الحديث
من الفقه انه اعطى ميراثه ابن الاخت لما لم يوجد
له وارث فورث ابن اخته لانه من ذوي الارحام
وفيه انه التقى عمن سأله رجل واحد عن نسبه ولم
يسأل غيره وقال في حديث النبي صلى الله
عليه وذكر فتنة تلون في اقطار الارض كانها
صياصي بقر قوله صياصي بقر يعني قرونها
وانما سميت صياصي لانها حصونها التي تحصن
بها من عدوها وكذلك كل من تحصن بشيء فهو
له صيصية قال الله تعالى وانزل الذين كفروا
من اهل الكتاب من صياصيهم يقال في التفسير انها حصونهم

صياصي

ولذلك يقال لاصبع الطائر الزائدة في باطن رجله
صيصية والصيصية في غير هذا شوكة
الحائك وقال في حديث النبي صلى الله عليه
حين قال للعرفي ابن مالك امسكت انك من قبل
الساعة اولها موت نبيكم وآخرها موتان
يكون في الناس كقعاص الغنم وهو داء يأخذ الغنم لا يلبث ان

موتان
القعاص



يموت وبين فتح الاصفر فيعدون عليكم فتسيرون اليهم
في ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا
وبعضهم يقول غابة اما قوله موتان يقع
في الناس فان الموتان هو الموت يقال وقع في المال
موتان اذا وقع الموت في الماشية قال الاصمعي
قال الاهتر واما الموتان من الارض فالذي لم يحي
بعد ومنه الحديث موتان الارض لله تعالى
ولرسوله فمن احيا منها شيئا فهو له
واما القعاص فهو داء يأخذ الغنم لا يلبث ان يموت

ومنه اخذ الاقعاص في القتل يقال رميت الصيد
فأقعصته اذا مات مكانه واما الهدنة فالسكون
والصلح واما قوله في ثمانين غابة فمن قالها بالباء
فانه يريد الاجمة شبه كثرة الرماح بها ومن قالها
غاية بالياء فانه يريد الراية قال الشيباني لو ليلة سمرها
قديت سامرها وغاية ناجد وافيت اذ رفعت وعز مدادها
قوله غاية ناجد يقال انه صاحب الخمر كانت له
راية يرفعها ليعرف انه بائع خمر ويقال بل
اراد بقوله غاية ناجد انها غاية مناعة في الجودة
وبعضهم يروي الحديث في ثمانين غيابة وليس
هذا معنى ظاهرا ولا موضعا للغيابة ها هنا
وقال في حديث صلى الله عليه انه قال
انا بريء من كل مسلم مع مشرك قيل لم يا رسول
الله قال لا تترائى نارهما قوله لا تترائى نارهما
فيه قولان احدهما فيقول لا يجوز لمسلم ان



يسكن بلاد المشركين فيكون منهم بقدر ما يرى كل
واحد منهما نار صاحبه جعل الرؤية في الحديث للنار ولا
رؤية للنار وانما معناه ان تدنوا هذه من هذه وكان
الكسائي يقول العرب تقول داري تنظر الى دار فلان
ودورنا تتناظر وتقول اذا اخذت في طريق كذا
فالذي ينظر اليك الجبل فخذ عن يمينه او عن
يساره فهذا كلام العرب وقال الله تعالى
وذكر الاصنام فقال والذين تدعون من دونه
لا يستطيعون لكم نصرا ولا انفسهم ينصرون
وان تدعوهم الى الهدى لا يسمعوا وتراهم ينظرون اليك
وهم لا يبصرون فهذا وجه واما الوجه الآخر
فيقال اراد بقوله لا تترائى نارهما يريد نار الحرب
فالله تعالى كلما اوقدوا نار الحرب اطفأها
الله فيقول نارهما مختلفتان هذه تدعو الى الله
وهذه تدعو الى الشيطان فلا يتفقان فلا يستكن المسلم
المشركين في بلادهم

غاية

٣٢٣

لا تترائى نارهما

وهذه حالها الآن ولا يدعها ولا يقال ان الله اهذ ان قوما
من اهل مكة اسلموا فكانوا مقيمين بها على اسلامهم قبل فتح
مكة فقال رسول الله صلى الله عليه هذه المقالة فيهم ثم
صارت للعامة وقال في حديث آخر
صلى الله عليه انه بعث مصدقا فقال له تأخذ من حزرات
انفس الناس شيئا خذ الشارف والبكر وذا العيب
قوله من حزرات انفس الناس فان العذرة خيار المال
قال الشاعر

الحزرات حزرات النفس  فيقول لا تأخذ

خيار اموالهم خذ الشارف وهي المسنة الهرمة والبكر
وهو الصغير من ذكور الابل فقوله الشارف والبكر
وانما السنة القايمة في الناس ان يوخذ في الصدقة
الا ابنة مخاض او بنت لبون او حقة او جذعة
ليس فيها سن فوق هذه الاربع ولا دونها وانما وجه
الحديث عندي والله اعلم انه كان في اول الاسلام قبل ان

٣٢٣

حزرات

الشارف

البكر



يوخذ الناس بالشرايع فلما قوي الاسلام واستحكمت جرت
الصدقة على مجاريها ووجوهها واما حديث عمر
رضي الله عنه دع الدبي والماخض والاكولة فان
الزبي هي الغديسة المعهد بالولادة يقال هي في دبايها
ما بينها وبين خمس عشرة ليلة وانشدني الاصمعي
لبعض الاعراب  حنين ام البو في دبايها

الزبي الماخض

واما الماخض فالتي قد لحقها المخاض لتضع والاكولة
هي التي تسمن للاكل ليست بسايمة والذيود
في الحديث الاربعة واما الاربعة المالكولة يقال هذه
اربعة الاسد والذيب واما هذه فانها الاكولة واما
قول عمر اختسبت عليهم بالغذاء فانها السخال
الصغار واحدها غدي وانشدني الاصمعي
قال انشدنا ابو عمرو ابن العلاء

والاكولة

الغذاء

لو انني كنت من عاد ومن ارم وعذي سهم والهما ماوذ الجدن
قال الاصمعي اخبرني خلف الاحمر انه سمع العرب تشدده

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عذيب بهم بالتصغير قال ابو عبيد واما الحديث الآخر

بشاة شافع

ان النبي صلى الله عليه بعث مصدقا فاتي بشاة شافع

فلم يأخذها وقال ايتني بمعتاط فان الشافع التي معها

المعتاط

ولدها سميت شافعا لدنو ولدها شفعها او شفعته هي

والشفع الزوج والوتر الفرد واما المعتاط

فالتي ضربها الفحل فلم تحمل يقال منه هي معتاط

وعابط وحايل وجمع العابط عوط وعوطا

وعوط وجمع الحايل حول وحولك قال ابو عبيد

وسمعت الكسائي يقول مثله وبعضهم يجعل حولك

مصدرا ولا يجعله جمعا ولذلك عوط وقال

في حديثه صلى الله عليه تنكح المرأة

٣٢٦

لميسمها وما لها ولحسبها وفي رواية لحسنها عليك

تربت

بذات الدين تربت يداك وله لميسمها فانه

الحسن وهو الوسامة ومنه قيل رجل وسيم

وامرأة وسيمة واما قوله تربت يداك فانك

أصله



أصله ان يقال الرجل اذا افتقر ما له تربت يداي افتقر حتى

لصق ماله بالتراب وقال الله تعالى او مسكينا ذا متربة

فيرون والله اعلم ان النبي صلى الله عليه لم يتعمد الدعاء

عليه بالفقر لما نهى عنه ولمه جاءت على السنة

العرب يقولونها وهم لا يريدون وقوع الامر وهذا

لقوله لصفية بنت حيي حين قيل له يوم النفر

انها حايض فقال عقرى حلقى ما اراها الا حابستنا

عقرى حلقى

فاصل هذا ما عنا عقرها الله وحلقها فقوله

عقرها يعني عقر جسدها وحلقها اصاب بها

الله بوجع في حلقها هذا كما تقول قد رأس

فلان فلانا اذا ضرب رأسه وصدره اذا

ضرب صدره ولذلك حلقه اذا اصاب حلقه

قال ابو عبيد انما هو عقرا حلقا قال واصحاب

الحديث يقولون عقرى حلقى وقال بعض الناس

بل اراد النبي صلى الله عليه بقوله تربت يداك

شبكة الألوكة www.alukah.net

اراد نزول الامر به عقوبة لتعديه ذوات الدين الى ذوات
الجمال والمال ولهجه بقوله اللهم اني بشر فمن دعوت
عليه بدعوة فاجعل دعوتي عليه رحمة له والقول
الاول اصح عندي واشبه بكلام العرب الا ترى انهم
يقولون لا ارضلك ولا امك وهم يعلمون انه
اما وارضا وزعم بعض العلماء ان قولهم لا ابا لك
ولا ابا لك مدح ولا امك ذم وقد وجدنا
لا امك قد وضع في موضع المدح ايضا قال الخيبري
ابن سعد الغنوي يرثي اخاه

هون اسد ما بعثت الصبح غاديا وما ذا يؤدي الليل حين يؤوب

فقال بعض الناس ان قوله تربت يداك يريد به
استغنت يداك من الغنى وهذا خطأ لا يجوز
في الكلام انما ذهب الى المتربة وهو الغنى
فغلط ولو اراد هذا لقال اتربت يداك لانه
يقال اترب الرجل اذا كثر ماله فهو مترب واذا



اراد الفقر قالوا ترب يترب ، وقال ابو عبيد في حديثه
صلى الله عليه ان امرأة تورع عنها زوجها فاشتكت
عينها فاراد ان يداويها فسئل النبي صلى الله عليه عن
ذلك فقال لعلها تاكل الكحل تمتشط في شتاء اجلاسها
في بيتها الى الحول فاذا كان الحول فمرها فلتمتشط
بعد ذلك ثم خرجت فلا اربعة اشهر وعشرا
قوله فمرها فلتمتشط بعد ذلك يعني انها كانت
في الجاهلية تعتد سنة على رأس الحول لا تخرج
من بيتها ثم تفعل ذلك في رأس الحول لتركن اقامتها
حولا بعد زوجها الهون عليها من بعد ذلك يرمي بها كلب
وقد ذم واهذه الاقامة عاما في اشعارهم قال
لبيد يمدح قومه

وهم ربيع للمجاور فيهم والمرملات اذا تطاول عامها

وزعم القتبي ان ذلك في اول الاسلام قوله تعالى والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم

متاعا الى الحول غير اخراج ثم نسخ ذلك بقوله يتربصن
بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فقال النبي صلى الله عليه
أيف لا تصبر احدان قد هذا وقد كانت تصبر حولا
وقال في حديثه صلى الله عليه في الملاعنة
قال ان جاءت به اصيهب اثيبج حمش الساقين فهو
لزوجها وان جاءت به اورق جعدا جماليا خدلج
الساقين سابغ الاليتين فهو للذي رميت به

اصيهب — آما قوله اصيهب فهو تصغير اصهب والاثيبج
الاثيبج — تصغير اثبج وهو الناتئ الثبج والثبج ما بين
الكاهل ووسط الظهر وهو من كل شئ وسطه
الحمش — واعلاه والحمش الساقين الدقيق الساقين والاورق
الاورق — الذي لونه بين السواد والغبرة ومنه قيل للرماد
اورق والحمامة ورقاء وانما وصفه بالادمة
الخدلج — واما الخدلج فالعظيم الساقين واما قوله
الجمالي — الجمالي فانهم يريدون بها هذا بفتح الجيم يذهبون



الى الجمال وليس هذا من الجمال في شئ ولو اراد ذلك
لقال جميلا ولكنه جمالي بضم الجيم يعني انه
عظيم الخلق شبه خلقه بخلق الجمل ولهذا قيل للناقة
جمالية تشبه بالفحل من الابل في عظم الخلق
قال الاعشى يصف ناقته

جمالية تغتلي بالرداف اذا كذب الآثمات الهجيرا

الآثمات النوق النواقض السير ومنه الاثم وهو
النقصان وفي هذا الحديث من الفقه انه لا عن
بين المرأة وزوجها وهي حامل وقد كان بعض
الفقهاء لا يرى اللعان بالحمل حتى تضع فان انتفى
منه حينئذ لاعن يذهب الى انه لا يدري لعل
ذلك ليس بحمل يقول العلة منه ريح وهذا رأي ابي
حنيفة واما حديث النبي صلى الله عليه فانه لاعن
بينهما لانه قذفها قذفا بالزنى ولم يكن حملا
فلهذا دفع اللعان وقال في حديثه
صلى الله عليه انه

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

قال لقد هممت اذ انهى عن الغيلة ثم ذكرت ان فارس
والروم يفعلونه ولا يضرهم قال ابو عبيد والمزيدي
والاصمعي وغيرهم قالوا الغيلة هي الغيل وذلك
ان تجامع الرجل المرأة وهي مرضع يقال منه
قد اغال الرجل واغيل والولد مغال ومغيل
وانشدني الاصمعي لبيت امرئ القيس

فمثلك حبلى قد طرقت ومرضع فالهيتها عن ذي تمائم مغيل

قال ابو عبيد هكذا روايته وغيره يقول مغول ومنه
الحديث الآخر لا تقتلوا اولادكم سرا فان ذلك ادرك
الفارس فيدعثره يقول يهدمه ويطيح طمحه
بعد ما قد صار رجلا فتدركه الخيل قال ذو الرمة
يصف المنازل انها قد تهدمت وتغيرت فقال

دار لها بالمنتأى المدعثرا يعني بالمنتأى
النوي وهو البعد ينحفر حول الخباء للمطر
والمدعثر المهدوم والعرب تقول للرجل اذا جنى



ما حملته امه وضعا ولا ارضعته غيلا ولا وضعته
يتنا ولا ابانته ميقما قولهم ما حملته وضعا تريد
ما حملته على حيض وبعضهم يقول قضعا وقولهم ولا
ارضعته غيلا يعني اذ هو طاء وهي مرضع وقولهم ولا
وضعته يتنا يعني اذ خرج رجلاه قبل يديه في الولادة
ويقال منه قد ايتنت المرأة فهي موتن والولد
موتن وقولهم ولا ابانته ميقما وبعضهم يقول
ولا ابانته على ماقة فانه شدة البكاء وقال
في حديث صلى الله عليه المسلمون تتكافأ
دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم ويرد عليهم اقصاهم
وهم يد على من سواهم لا يقتل مسلم بكافر
ولا ذو عهد في عهده اما قوله تتكافأ دماؤهم
فانه يريد تتساوى في القصاص والديات فليس
لشريف على وضيع فضل في ذلك ومنه قيل في
العقيقة عن الغلام شاتان متكافئتان والمحدثون

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

يقولون مكافأتان تقول متساويتان وكل شيء ساوى شيئا
حتى يكون مثله فهو مدانيء له والمكافاة بين الناس من
هذا يقال كافأت الرجل اي فعلت به مثل ما فعل بك
ومنه اللغو من الرجال للمرأة يقول انه مثلها في حسبها
قال الله تعالى ولم يكن له كفوا احد واما قوله يسعى بذمتهم
ادناهم فان الذمة الامان يقول اذا اعطى الرجل منهم
العدو امانا جاز ذلك على جميع المسلمين ليس لهم ان يخفروه
قد اجاز عمر امان عبد على جميع العسكر وكان ابو
حنيفة لا يجيز امان عبد الا اذن مولاه واما حديث
عمر فليس فيه ذكر مولى ومنه قول سلمان الفارسي ذمة
المسلمين واحدة فالذمة هي الامان وهذا اسمى المعاهد ذميا
لانه قد اعطى الامان على ماله ودمه للجزية التي
تؤخذ منه وعن الشعبي قال لم تكن لاهل السواد عهد
فلما اخذت منهم الجزية صار لهم عهدا وقال ذمة الشك
من ابي عبيد واما قوله يرد عليهم اقصاهم فان هذا

يسعى بذمتهم

يرد عليهم اقصاهم



في الغزو اذا دخل العسكر ارض الحرب فوجه الامام
منه السرايا فما غنموا من شيء جعل لها ما سمى لها ورد
ما بقي على اهل العسكر لانهم وان لم يشهدوا الغنيمة
ردء للسرايا. واما قوله وهم يد على من سواهم
فانه يقول ان المسلمين جميعا كلمتهم ونصرتهم واحدة
على جميع الملل المعاربة لهم يتعاونون على ذلك ويتناصرون
ولا يخذل بعضهم بعضا. واما قوله ولا يقتل مؤمن
بكافر فقد تكلم الناس في معنى هذا قديما فقال بعضهم
لا يقتل مؤمن بكافر كان قتله في الجاهلية فقالوا
فيه غير هذا. قال ابو عبيد واما انا فليس له عندي وجه
ولا معنى الا انه لا يقاد مؤمن بذمي ان قتله عمدا
ولكن يكون عليه الدية كاملة في ماله. واما راي ابي
حنيفة وجميع اصحابه فانهم يرون ان يقاد به
لحديث يروى عن ابن المنكدر عن ابن السماك ان
النبي صلى الله عليه اقاد مسلما بمعاهد وقال انا

وهم يد على من سواهم

ولا يقتل مؤمن بكافر

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

حتى من وفى بذمته ، وهذا حديث ليس بمسند
ولا يجعل منه امام يشفك به دماء المسلمين قال
ابو عبيد فقد اخبرني عبد الرحمن ابن مهدي عن عبد
الواحد بن زياد قال قلت لزفر انكم تقولون انما ندرأ
الحدود بالشبهات وانتم جئتم الى اعظم الشبهات فاقمتم
عليها قال لوما هو قال قلت المسلم يقتل بالكافر قال
فاشهد انت علي رجوعي عن هذا ، قال وكذلك قول
اهل الحجاز لا يقيدون منه ، واما قوله ولا ذو عهد
في عهده فان ذا العهد الرجل من اهل الحرب يدخل
الينا بامان فيقتله مجرم على المسلمين حتى يرجع
الى مأمنه واصل هذا من قوله تعالى وان احد من
المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام
الله ثم ابلغه مأمنه فذلك قوله في عهده
يعني حتى يبلغ المأمن الوقت الذي يوقته له ثم
لا عهد له ، حدثنا عبد الله ابن المبارك عن

ولا ذو عهد في عهده

معمر عن زياد بن مسلم ان رجلا من اهل الهند قدم
عدن باما فقتله رجل باخيه فكتب فيه الى عمر
ابن عبد العزيز فكتب اليه ان يوخذ منه خمس مائة دينار
ويبعث بها الى ورثته المقتول وامر بالقاتل ان يحبس
قال ابو عبيد وهذا الذي ينادي عمر بن عبد العزيز
كان يرى ديه المعاهد نصف دية المسلم فانذ اذا
الذي دخل بامان منزله الذمي المقيم مع المسلمين
ولم ير على قاتله قودا ولكن عقوبة لقول النبي
صلى الله عليه لا يقتل مسلم بكافر وقال في
حديثه صلى الله عليه انه نهى عن الارفاه
الارفاه لغة التدهن قال ابو عبيد واصل هذا من
ورد الابل وذلك انها اذا وردت كل يوم سميت
شاتة قيل وردت رفها قاله الاصمعي ويقال
قد ارفه القوم اذا فعلت ابلهم ذلك فهم مرفهون
فشبه لغة التدهن واد امته به قال الهيدبي

٣٢٩

شبكة الألوكة www.alukah.net

نخل الدنابة

يشد بن رقها عراكا غير صادرة فكلها ناقع في الماء معتمر

وقال في حديثه صلى الله عليه انه كان ٣٢

القرفصاء جالسا القرفصاء: قال ابو عبيده القرفصاء ان يقعد الرجل ويحتبي بيديه يضعهما على ساقيه: واما الاقعاء الذي جاء فيه النهي عن النبي صلى الله عليه ان يفعل في الصلاة فقد اختلف الناس فيه فقال ابو عبيد هو ان يلصق اليتيه بالارض وينصب ساقيه ويضع يديه بالارض واما تفسير الفقهاء فهو ان يضع اليتيه على عقبيه بين السجدتين شبيه بما يروى عن العبادلة: عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله ابن الزبير: قال ابو عبيد وقول ابي عبيده اشبه بكلام العرب وهو المعروف عندهم وذلك يبين

الاقعاء

بلغ معابلة باصله وفي بعض الحديث انه نهى ان يقعى الرجل كما يقعى السبع

عقب الشيطان

ويقال كما يقعى الكلب وليس الاقعاء في السباع الا كما قال ابو عبيده وقد روي عن النبي صلى الله عليه انه اكل مرة مقعيا فليس يمكن ان يكون فعل هذا وهو واضع التنبيه على عقبيه: واما الحديث الاخر انه نهى عن عقب الشيطان في الصلاة فانه ان يضع اليتيه على عقبيه في الصلاة بين السجدتين وهو وهو الذي جعله بعض الناس الاقعاء: واما حديث عبد الله بن مسعود انه كره ان يسجد الرجل متوركا او مضطجعا: قوله متوركا يعني ان يرفع وركه اذا سجد حتى يفحش في ذلك وقوله مضطجعا يعني ان يتضام ويلصق صدره بالارض ويدع التجافي في سجوده ولكن بين ذلك ويقال التورك هو ان يلصق اليتيه بعقبه في السجود: واما حديث ابن عمر انه كان لا يفرش شيح رجليه في الصلاة ولا يلصقهما قوله يفرش شيح الفرش شبحه ان يفرج بين

متوركا

مضطجعا

لا يفرش

شبكة الألوكة www.alukah.net

يحليه ويباعد احداهما من الاخرى فيقول لا يفعل ذلك
ولا يلصق احداهما بالاخرى والمرين ذلك. واما آفة الثالث
الذي جاء فيه النهي فهو ان يلصق الرجل ذراعه بالارض
في السجود وكذلك تفعل السباع :: واما التفاح فانه
تفريج ما بين الرجلين ومنه حديث النبي صلى الله عليه
انه كان اذا بال تفاح وفي بعض الحديث قال بعض الصحابة
حتى يأوي له واما الفشخ فهو دون التفاح ومنه حديث
الاعرابي الذي دخل المسجد في عهد النبي صلى الله عليه
فلما كان في ناحيه منه فشخ بال قال الراوي عبيد اظن
يريد يقول فشخ بتشديد الشين فمن شدد
فهو التفشيخ وقال في حديث صلى الله عليه

٣٣١

حين امر عامر بن ربيعه وكان رأى سهل ابن حنيف
يغتسل فعانه وذاك انه لما نظر اليه وهو يغتسل
قال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة فلبط به
حتى ما يعقل من شدة الوجع فقال صلى الله عليه ايتهموا

التفاج

الفشخ

لبط



لاحد اقالوا نتهم عامر بن ربيعه فاخبروه بقوله فأمره
رسول الله ان يغتسل له قال ففعل فراح مع الركب
قال اللهروي يوني الرجل العاين بقدح فيدخل
كفه فيه ثم يمضمض ثم يمجه في القدح ثم يغسل
وجهه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على
على يده اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على يده
اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه
الايمن ثم يدخل يده اليمنى فيصب على مرفقه
الايسر ثم يدخل يده اليسرى فيصب على قدمه
اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى
ثم يدخل اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل
يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى ثم يغسل
داخلة ازاره ولا يوضع القدح في الارض ثم
يصب على راس الذي اصيب بالعين من خلفه صبة
واحدة :: قوله لبط به يقول صرع يقال لبط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالرجل يلبط لبطا اذا سقط ومنه حديث النبي صلى الله
عليه انه خرج وقد لبن ملبوط بهم يعني انهم سقوا
يقال لبطه به وفي هذه اللغة لغة اخرى ليست في الحديث
يقال لبج به في معنى لبط وقوله فامتدره
رسول الله صلى الله عليه ان يغسل له فقد كان بعض الناس
يغلط فيه يظن الذي اصابته العين هو الذي يغسل
وانما هو ما فسده الزهري يغسل العاين هذه
المواضع من جسده ثم يصبه المعين على نفسه
او ثوب عليه ومما يبين ذلك حديث سعد
ابن ابي وقاص انه ركب يوما فنظر اليه امرأة
فقالت ان امير هذه البعلم انه لأهضم الكشحين
فرجع الى منزله فسقط فبلغه ما قالت المرأة
فارسل اليها فغسلت له واما قوله يغتسل
داخلة ازاره فقد اختلف الناس في معناه وكان
بعضهم يذهب فهمه الى المذاكير وبعضهم الى الاحتجاز



لا يغلق

والمئزر قال ابو عبيد وليس هو عندي من هذا في شيء
انما اراد بداخلة ازاره طرف ازاره الداخل الذي يلي جسده
وهو يلي الجانب الايمن من الرجل لان المؤتزر اولا ما
يبدأ اذا ابتزر ازاره الداخل الذي يلي جانبه الايمن
فذلك الطرف يباشر جسده فهو الذي يغسل قال
ولا اعلمه الا وقد جاء مفسرا في بعض الحديث هذا
وقال في حديثه صلى الله عليه لا يغلق
الرهن قوله لا يغلق الرهن فقد جاء تفسيره
عن غير واحد من الفقهاء في رجل دفع الى رجل رهنا
واخذ منه دراهم فقال ان جئتك بحقك الى كذا
وكذا والا فالرهن لك بحقك قال ابو عبيد لا يغلق
الرهن قال ابو عبيد فجعله جوابا لمسألته
وقد روي عن طاوس نحو من هذا وقد روي عن
ابن المسيب وسفيان ابن سعيد انهما كانا يفسرانه
كذلك وقد ذهب في هذا الحديث بعض الناس الى

الألوكة
www.alukah.net

تضييع الرهن يقول اذا ضاع الرهن عند المرتهن فانه
يرجع الى صاحبه فيأخذ منه الدين وليس يضيره تضييع
الرهن وهذا مذهب ليس عليه اهل العلم ولا يجوز
في كلام العرب ان يقال اذا ضاع قد غلق الرهن انما يقال
غلق اذا استحقه المرتهن فذهب به وهذا كان من
فعل اهل الجاهلية فرده رسول الله وابطله بقوله لا
يغلق الرهن فقد ذكر بعض المتعلمين اذ ذلك في شعره قال
ذهيو ينكح امرأة

وفارقتك برهن لا فكاك له يوم الوداع فامسى الرهن قد غلقا

يعني انها ارتهنت قلبه فذهبت به فاي تضييع
فاهنا: واما الحديث الآخر في الرهن له غنمه
وعليه غرمه وهذا ايضا معناه معنى الآخر لا يفترقان
يقول يرجع الرهن الى ربه فيكون له غنمه ويرجع
ربه على من عليه بحقه فيكون غرمه عليه ويكون شرطهما
الذي اشترطا باطلا هذا كله معناه اذا كان الرهن قائما
بعينه



ولم يضيع اذا ضاع فخالفه غير هذا وقال في حديثه
صلى الله عليه انه قال استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحيي والحمد لله قال ليس ذاك
من الله ان تنسوا المقابر والبلى وان تنسوا البطون وما وعى
وان تنسوا الرأس وما احتوى قوله ان تنسوا البطن وما
وعى والرأس وما احتوى فيه قولان يقول الوارد بالبطن
والفرج كما قال في الحديث الآخر ان اخوف ما اخاف
عليكم الاجوفان وكالحديث الذي يروى عن جندب
من استطاع منكم ان يجعل في بطنه الا جلالا فان
اول ما ينتن من الانسان بطنه وقوله والرأس يريد
ما فيه من السمع والبصر واللسان الذي يستعمل
ذلك الا في جله واما القول الآخر يقول الا تنسوا البطن
وما وعى يريد القلب وما وعى من معرفة الله تعالى والعلم
بحلاله وحرامه الا يضيع ذلك ويريد بالرأس وما
احتوى الدماغ وانما خص القلب والدماغ لانهما مجمع
العقل ومستقره ومن ذلك حديث النبي صلى الله عليه

إن في الجسد لمضغة إذا صلحت صلح بها سائر الجسد وإذا
٣٣٤ فسدت فسد بها سائر الجسد وهي القلب فقال في حديثه
اشتمال الصماء صلى الله عليه أنه نهى عن البيتين اشتمال الصماء وان يحتبي
يحتبي الرجل بثوب ليس بين فرجه وبين السماء شيء قال
الاصمعي اشتمال الصماء عند العرب ان يشتمل الرجل
بثوبه فيجلل جسده كله ولا يرفع منه جانبا فيخرج
منه يده وربما اضطجع فيه على هذه الحال قال الاصمعي
كأنه يذهب إلى انه لا يبدي لعله بعضه شيء يريد
الاحتراس منه وان يقيه بيديه فلا يقدر على
ذلك لاد خالد إياهما في ثيابه فهذا كلام العرب
واما تفسير الفقها فانهم يقولون هو ان يشتمل بثوب
واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه
فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه والفقهاء
اعلم بالتأويل في هذا وذاك اصح معنى في
٣٣٥ الكلام والله اعلم وقال في حديثه

الاختيال

صلى الله عليه انه قال من الاختيال ما يحب الله ومنه
ما يبغض الله فاما الاختيال الذي يبغضه الله فالاختيال
في الفخر والرياء والاختيال الذي يحبه الله في قتال
العدو والصدقة: اما قوله الاختيال فان اصله
التكبر والكبر والاحتقار للناس يقول فالله يبغض
ذلك في الفخر والرياء ويحبه في الحرب والصدقة
والخيلاء في الحرب لتكون هذه الخلال من التكبر
على العدو فيستهين بقتالهم وتقل هيبته لهم
فيكون الجراءة له عليهم ومما يبين لك حديث ابي دجانة
ان النبي صلى الله عليه رآه في بعض المغازي وهو يختال
في مشيته فقال انها لمشية يبغضها الله الا في
هذا الموطن: واما الخيلاء في الصدقة فان تعالو
نفسه وتشرف فلا يشكر نعمته ولا يعطي
منها شيئا الا وهو له مستقل وهذا مثل الحديث
المرفوع ان الله يحب معالي الامور واقال معالي الاخلاق

الألوكة
www.alukah.net

ويخص نفسها شلا بن عبيد فهذا دليل الخيلاء
في الصدقة والحرب وانما هو فيما يراد الله به من
دون الرياء والسمعة وقال في حديثه ٣٣٦
صلى الله عليه ان ابيض بن حمال المأربي استقطعه
الملح الذي بمأرب فاقطعه اياه فلما ولى قال رجل
يا رسول الله اتدري ما اقطعته انما قطعت له
الماء العد قال فرجعه منه قال وسأله ايضا
ماذا يحمى من الاراك قال مالم تنله اخفاف الابل قال
الاصمعي الماء العد هو الدائم الذي لا انقطاع له
وهو مثل ماء العين وماء البئر وجمع العد اعداد
قال ذو الرمة يذكر امرأة انتجعت ماء عدا خذل
رعته مية الاعداد واستبلك بها خاطيل اجال من العين
يعني ظبيا لها التي تركتها فصارت بها العين وفي هذا
الحديث من الفقه ان النبي صلى الله عليه اقطع الفلوات
وقل ما يوجد هذا في حديث مسند وفيه انه

الماء العد هو الدائم الذي لا انقطاع له كعوض ماء العين وماء البئر

وذلك يشتبه الصيد بالعدد

لما قيل له انه ماء عد تركه اقطاعه كأنه يذهب
صلى الله عليه الى ان الملح اذا لم يكن في ملك احد
انه لابن السبيل وان الناس فيه جميعا شركاء
وفيه انه حمى بئر ثم رجع عنه وهذا حجة
لمن اذا حمى حكما ثم تبين له ان الحق في غيره
ان ينقض حكمه ذلك ويرجع عنه وفيه ايضا
انه نهى ان يحمى ما ان تناله اخفاف الابل من الاراك
وذلك انه مرعى لها فهو اه مباحا لابن السبيل
وذلك انه كلأ والناس فيه شركاء في
الماء والكلأ وما لم تناله اخفاف الابل كان لمن
شاء ان يحميه حماه وذلك السلطان وقال ٣٣٧
في حديثه صلى الله عليه حين امر
بما عز بن مالك ان يرجم فلما ذهب به قال النبي
يعمد احدهم الى المرأة المغيبة فيخدعها
بالكثبة والشيء لا اوتى باحد منهم فعل ذلك الا

بالكثبة

شبكة الألوكة www.alukah.net

جعلته نكالا قال ثعلب سألت ابن الاعرابي عن الكثبة
فقال القليل من اللبن قال ابو عبيد وهو كذلك في غير
اللبن ايضا وكل ما جمعته من طعام او غيره بعد
ان يكون قليلا فهو كثبة وجمعه كثب قال
ذو الرمة يذكر اراطة عندها ابعار الصيران كثب
مثل آ من مقعد الصيران قاصبة ابعارهن على اهدافها
ويقال منه كثبت الشيء اكثبه كثبا اذا جمعته
فانا كاثب قال اوس بن حجر
لاصبح رثماد قاق الحصى مكان النبي من الكاثب
يريد بالنبي ما نبا من الحصا ما دق فندر
والكاثب الجامع لما ندر منه ويقال النبي والكاثب
انهما موضعان وقال في حديثه ٣٣٨
صلى الله عليه اياكم والتعود بالصعدات الا من ادى
حقها قوله الصعدات يعني الطرق وهو ماخوذ من
الصعيد والصعيد التراب وجمع الصعيد صعد



ثم الصعدات جمع الجمع كما تقول طريق وطرق
ثم الطرقات قال الله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا
فالتيمم في التفسير والكلام التعمد للشيء يقال
منه ايممت فلانا امه اما وتأممته وتيممته
معناه كله تعمدته وقصدت له قال الاعشى
تيممت قيسا وكم دونه من الارض من مهمه ذي شزب
فقوله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا هو في المعنى والله
اعلم تعمدوا الصعيد الذي اذا قيل بعد ذلك فامسحوا
بوجوهكم وايديكم فكثر هذا في الكلام حتى صار
التيمم عند الناس هو التمسح نفسه وهذا الذي
جاز في الكلام ان يكون الشيء اذا طالت صحبته
للشيء سمي به كقولهم ذهبت الى الغايط وانما الغايط
اصلة المطمئن من الارض ومنه الحديث الذي يروى
انه نهى عن عسب الفحل واصل العسب الكراء فصار
الضراب عند الناس عسبا ومثله في الكلام كثير

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال في حديثه صلى الله عليه انه قال توضؤا
مما غيرت النار ولو من ثور اقط : الثور القطعة
من الاقط وجمعه اثوار ويروى ان عمر بن معدي
كرب قال تضيفت بني فلان فاتوني بثور وقوس
وكعب فاما قوله ثور فهو الذي ذكرنا واما القوس
فالثني من التمر يبقى في اسفل الجلة واما الكعب
فالنئ المجموع من التمر قال ابو عبيد واما حديث
عبد الله بن عمرو حين ذكر مواقيت الصلاة فقال
صلاة العشاء اذا سقط ثور الشفق فليس من هذا
ولكنه انتشار الشفق وثورانه يقال منه قد ثار
يثور ثورا وثورانا اذا انتشر في الافق فاذا غاب
حلت صلاة العشاء : وقد اختلف الناس في الشفق
فيروى عن عبادة بن الصامت وشداد بن اوس وابن
عباس وابن عمر انهم قالوا هي الحمرة وكان مالك
ابن انس وابو يوسف يأخذان بهذا وقال محمد بن عبد العزيز

بثور وقوس وكعب

ثورانا اذا انتشر في الافق فاذا غاب حلت صلاة العشاء



هو البياض وهو بقيته من النهار وكان ابو حنيفة يأخذ
بهذا قال ابو عبيد الحمرة احب الي لان البياض اذا طلع
بقيته من النهار فقال في حديثه صلى الله عليه
لا غرار في صلاة ولا تسليم فالغرار هو النقصان
يقال للناقة اذا انقص لبنها هي مغار قال الهاشمي
وفي لبنها غرار وعن الزهري انه كان لا يرى بغرار
النوم باسا يعني انه لا ينقض الوضوء قال الفرزدق
في مرثيته الحجاج بن يوسف

ان الرزية من تقيف هالك ... ترك العيون ونومهن غرار

اي قليل فان معنى الحديث لا نقصان في صلاة
يعني في ركعتها وسجودها وطهورها وقول سلمان
الصلاة مكيال فمن وفى وفى له ومن طفف فقد
علمتم ما قال الله في المطففين والحديث في مثل هذا
كثير فهذا الغرار في الصلاة واما الغرار
في التسليم فنراه ان يقول السلم عليك ولا يرد فيقول عليك

لا غرار في الصلاة

الألوكة
www.alukah.net

ولا يقول وعليكم لا نعلم للحديث وجها غير هذا
والاغمار ايضا في اشياء من الكلام سوى هذا ايقال
لحمة السيف غمران والشفرة وكل شيء له حد فحده
غمر .. والغمر ايضا المثال الذي يطبع عليه نصال
السهام قالها الاصمعي والغمر ايضا ان يغمر الطائر
الفرخ غمرا يعني ان يزقه وقد روى بعض المحدثين
هذا الحديث لا اغمار في صلاة بالف ولا اعرف
هذا في الكلام وليس له عندي وجه ويقال لا غمار
في صلاة اي لا نقصان فيها ولا تسليم في صلاة فمن
قال هذا ذهب الى انه لا تحليل من النوم في صلاة
ولا تسليم في صلاة اي ان المصلي لا يسلم ولا يسلم
عليه ولا يرد على الناس السلام وقال في حديث
صلى الله عليه ان حكيم بن حزام قال يا نبي الله
صلى الله عليه الا اخذ الا قائما قال ابو عبيد وقد
اكثر الناس في معنى هذا الحديث وما له عندي وجه

الا اخر



الا انه اراد بقوله لا اخذ لا اموت لانه اذا مات فقد
خد وسقط وقوله الا قائما يعني ثابتا على الاسلام
وكل من ثبت على شيء وتمسك به فهو قائم عليه قال
الله تعالى ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة
يتلون ايات الله آناء الليل وهم يسجدون . وانما هذا
من الموا ضبة على الدين والقيام به وقال عز من قائل
ومن اهل الكتاب من ان تأمنه بقنطار يؤده اليك
ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك الا ما دمت
عليه قائما قال موا ظبا ومنه قيل في الكلام للخليفة
هو القائم بالامر وكذلك فلان قائم بكذا وكذا
اذا كان حافظا له متمسكا به وفي بعض الحديث
انه لما قال النبي صلى الله عليه ابايعك على الا اخذ
الا قائما فقال العامري قبلنا فلن نخذ الا قائما اي لسنا
ندعوك ولا نبايعك الا قائما اي على الحق وقال في
حديث صلى الله عليه حين ذكر له

الا قائما

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقال لا تحتلي خلاها ولا تحل لقطتها الا لمنشد
قال ابو عبيد سألت عبد الرحمن بن مهدي عن حوله
لا تحل لقطتها فقال كانه يريد البتة فيقال له الا
لمنشد فقال يريد المعنى الاول: ومذهب عبد الرحمن
في هذا التفسير كالرجل يقول لله لافعلن كذا ولذي
ثم يقول ان شاء الله وهو لا يريد الرجوع عن يمينه
ولكن استثنى شيئا فلقنه ومعناه انه ليس تحل
للملتقط منها الا انشادها فاما الانتفاع بها فلا
وقال غيره لا تحل لقطتها الا لمنشد يعني طالبها
الذي يطلبها وهو ربها يقول فليست تحل الا لربها قال
ابو عبيد فهذا احسن في المعنى ولكنه لا يجوز في العربية
ان يقال للطالب منشد انما المنشد المعرف والطالب
هو الناشد يقال منه نشدت الضالة انشدها
نشدانا اذا طلبتها فانا ناشد ومن التعريف انشدها
انشادا فانا منشد ومما يبين لك ان الناشد هو الطالب



حديث النبي صلى الله عليه انه سمع رجلا ينشد ضالة
في المسجد فقال ايها الناشد غيرك الواجد معناه لا
وجدت كانه دعا عليه: قول ابي داود هو يصف الشهود
فقال ويصيح لحيانا كما استمع المضل لصوت ناشد
فان الاصمعي اخبرني عن ابي عمرو بن العلاء انه كان يعجب
من هذا ولحسبه قال هو او غيره انه اراد بالناشد ايضا
رجلا قد ضلت دابته فهو ينشدها يطلبها ليتعذر
بذلك: وفي هذا الحديث قول ثالث انه اراد بقوله
الا لمنشد انه ان لم ينشدها فلا تحل الانتفاع بها
فاذا انشدها فلم يجد طالبها حلت له: قال ابو عبيد فلو كان
هذا هكذا لما كانت مكة مخصوصة بشيء دون البلاد
لان الارض كلها لا تحل لقطتها الا بعد الانشاد
ان حلت ايضا في الناس من لا يستحلها وليس الحديث
عندي في حبة الا ما قال عبد الرحمن انه ليس لواجدها
منها شيء الا الانشاد ابدا والا فلا تحل له ان يمسها

وقال في حديثه صلى الله عليه اقروا الطير
على مكناتها قال وبعضهم يقول في مكناتها قال ابو
زياد الكلابي وابو طيبة الاعرابيان وغيرهما
من الاعراب ومن قال منهم لا نعرف للطير مكنات
وانما هي الوكنات قال الاعشى قيس
وقد اغتدي والطير في وكناتها بمنجرد قيد الاوابد هيكل
واحد الوكنات وكنة وهي موضع عش الطائر
ويقال له ايضا وكر بالراء فاما الوكن بالنون
فهو العود الذي يبيت عليه الطائر قالوا فاما
المكنات فانما هي بيض الضباب واحدتها مكنة
يقال منه قد مكنت الضبة واسكنت فهي ضبة
مكون اذا جمعت البيض ومنه حديث ابي وائل
ضبة مكون احب الي من جليحة سمين
سمينة وجمع المكنة مكن وهذا الذي روي
للحديث وهو موضع الكلام فان كان المكن الضباب

بلغ مقابلة باصله



ان تجعل للطير تشبيها بذلك الكلمة تستعار وتوضع
في غير موضعها ومثله كثير في كلام العرب قولهم
مشافر الحبش وانما المشافر للابل وقول الهذلي يصف الاسد
له لبد اظفاره لم تقلم وانما هي المخالب
وقول الاخطل وفروه تقد الثورة المتضاحم
وانما التقد للسباع ؛ وقد يفسد هذا الحديث
على غير هذا التفسير فقال اقروا الطير على
مكناتها يريد على امكنتها ومعناه الطير التي
يزجرها يقول فلا تزجروا الطير ولا تلتفتوا
اليها اقروها على مواضعها التي جعلها الله بها اي
اي انها لا تضر ولا تنفع ولا تعدوا ذلك الى غيره
وكلا هذا له وجه ومعنى والله اعلم وقال في
حديثه صلى الله عليه ما اذن الله لشيء
كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن يجهر به قوله كاذنه

يعني ما استمع لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن
قال مجاهد في قوله تعالى وأذنت لربها قال سمعت
أو استمعت شك ابو عبيد يقال أذنت للشيء أذن
له أذنا إذا استمعت له قال عدي بن زيد
أيها القلب تعلل بدد ان همي في سماع وأذن
وقال ايضا
في سماع يأذن الشيخ له وحديث مثل ماذي مشار
يريد بقوله يأذن يستمع، وبعضهم يرويه
كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن بلسه الالفين ذهب
به الى الاذن من الاستيذان وليس لهذا وجه
ليكون اذنه له في هذا النوع من اذنه في
غيره والاذن له فيه من توحيده وطاعته
والابلاغ عنه النوع الاعظم من الاذن في قراءة
يجهر بها وقوله يتغنى بالقرآن انما مذهبه
عندنا تحسين القراءة ومن ذلك حديث الاخنس



الزبيري عن شعبة عن معوية بن قرة عن عبد
الله بن مغفل انه رأى النبي صلى الله عليه يقرأ
سورة الفتح فقال لولا ان يجتمع الناس علينا لحكيت
تلك القراءة وقد جمع ومما يبين ذلك حديث
يروى عن النبي صلى الله عليه انه ذكر اشراط الساعة
فقال بيع الحكم وقطيعة الرحم والاستخفاف بالدم
وكثرة الشرط ان يتخذ القرآن مزامير
يقدمون احدهم ليس بافقههم ولا افضلهم الا
ليغنيهم به غناء وعن طاوس قال القراء
الناس للقرآن اخشاهم لله فهذا تاويل حديث
النبي صلى الله عليه يتغنى بالقرآن يجهر به وهو
تأويل قوله وزينوا القرآن باصواتكم قال
شعبة فقلت لايوب ان احدث بهذا الحديث فزينوا
القرآن باصواتكم وانما كده ايوب لذلك مخافة
ان يتأول على غير وجهه ويروى في تفسير قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

وأذنت لربها وحقت أذنت استمعت والمراد حديث
النبي صلى الله عليه ليس منا من لم يتغن بالقرآن فليس
هو عندي من هذا انما هو من الاستغناء وقد فسرته له
في موضع آخر قال في حديثه صلى الله ٣٩٤
عليه انه كان اذا سجد جافى عضديه حتى من خلفه
عفرة ابطيه قال ابو زيد والاصمعي وابو زياد
العفرة البياض وليس بالبياض الناصع الشديد جافى عضديه
والبياض لون الارض ومنه قيل للظباء عفر
اذا كانت الوانها كذلك وانما سميت بعفر الارض
وهو وجهها قال الاحمر يقال ما على عفر الارض
مثله اي على وجهها فلذلك استاه العفر او يروى
عن ابي هريرة انه قال لدم عفراء في الاضحية
احب الي من دم سوداوين وبعضهم يرويه عنه
لدم بيضاء احب الي من دم سوداوين فهذا
تفسير ذلك ويقال عفرت الرجل في التراب

اذا مرغته فيه تعفيرا والتعفير في غير هذا
ايضا يقال للوحشية هي تعفر ولدها فذاك
اذا اراد ثدي فطامه قطعت عنه الرضاع يوما
او يومين فان خافت ان يضره ذلك ردته الى الرضاع
اياما ثم اعادته الى الفطام تفعل به ذلك مرات
حتى يشتمد عليه فذلك التعفير وهو معفر
قال الليث يقال
المعفر فهد تنازع شلوه غبس كواسب ما يمن طعامها
قوله يمن اي يقطع ويروى ينقص مأخوذ من قوله ٣٩٦
تعالى لهم اجر غير ممنون قال في حديثه
صلى الله عليه من ادخل فرسا بين فرسين فان كان مسبق خيل
يؤمن ان يسبق فلا خير فيه وان كان لا يؤمن ان يسبق
فلا بأس به قال ابو عبيد وكان غير سفيان ابن
حسين لا يرفعه سمعت محمد بن الحسن وغيره
وقد دخل تفسير بعضهم في بعض قال وهذا في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في رهان الخيل والأصل فيه ان سبق الرجل صاحبه بشيء
مسمى على انه ان سبق لم يكن له شيء وان سبقه صاحبه
اخذ الرهن فهذا هو القمار لان الرهن انما هو من احدهما
دون الآخر فان جعل كل واحد منهما لصاحبه رهنا
ايهما سبق اخذه فهذا هو القمار المنهي عنه فان
اراد ان يدخلا بينهما شيئا ليحل لكل واحد منهما
رهن صاحبه جعل معهما قمارا ثالثا لرجل سواهما
وهو الذي ذكرناه في اول الحديث من ادخل فرسا
بين فرسين وهو الذي يسمى المحلل ويسمى الدخيل
فيضع الرجلان الاولان رهنين منهما ولا يضع
الثالث شيئا ثم يرسلون الافراس الثلثة فان سبق
احد الاولين اخذ رهنه ورهن صاحبه وكان طيبا
له وان سبق الدخيل ولم يسبق واحد منهما اخذ
الرهنين جميعا وان سبق هو ولم يكن عليه شيء فمعنى
قوله ان كان لا بد من ان يسبق فلا باس به يقول اذا

الدخيل



كان لا بد لاحد الاجيادا لا يأمنان ان يسبق فيذهب بالرهنين
فهذا طيب لا باس به وان كان يليدا بطيئا قد أمنا
ان يسبقهما فهذا قمار لانهما لم يدخلا بينهما
شيئا او كأنهما ادخلا حمارا او ما اشبه ذلك مما لا
يسبق هذا وجه الحديث وهو تفسير قول جابر بن زيد
حين قيل له ان اصحاب محمد كانوا لا يرون بالدخيل
باسا فقال كانوا اعف من ذاك وقال في حديثه
صلى الله عليه لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر
قوله فان الله هو الدهر مما لا ينبغي لاحد من اهل
الاسلام ان يجهله وجهه وذلك ان اهل التعطيل يحتجون
به على المسلمين وقد رايت بعض من يتهم بالزندقة
والدهرية يحتج بهذا الحديث ويقول الا تراه يقول
فان الله هو الدهر فقلت وهل كان احد يسب الله في
آباد الدهر قد قال الاعشى في الجاهلية لجهلاء
استاثر الله بالوفاء وبالحمد وولى الملامة الرجلا

لا تسبوا الدهر

الألوكة
www.alukah.net

وانما تأويله عندي والله اعلم ان العرب كان شانها
ان تذم الدهر وتسبه عند المصايب التي تنزل بهم من موت
او هرم او قتل مال او غير ذلك فيقولون اصابتهم قوارع الدهر
وابادهم الدهر واتى عليهم الدهر فيجعلونه الذي يفعل ذلك
فيلمونه عليه وقد ذكروه في اشعارهم قال الشاعر يذكر قوما هلكوا
فاستأثر الدهر العذاه بهم والدهر ويحمني وما ارمي
يا دهر قد اللثت فجعتنا بسراتنا وقرنت في العظم
وسلبتنا ما لست تعفينا يا دهر ما انصفت في الحلم
وقال عمرو بن قميئة
رمتني بنات الدهر من حيث لا ارى فكيف بمن يرمى وليس يرامي
فلو انها نبل اذا لاتقيتها ولكنما ارمي بغير سهام
على الراحتين منه وعلى العصا انوء ثلاثا بعدهن قيامي
فلما بان الدهر فعل به ذلك يصف الهرم وقد اخبر
الله عنهم في كتابه فقال عز وجل وقالوا لهم
وقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما



يهلكنا الا الدهر فالله تعالى وما لهم بذلك من علم
ان هم الا يظنون فقال النبي صلى الله عليه لا تسبوا الدهر
على تأويل لا تسبوا الذي يفعل بكم هذه الاشياء ويصيبكم
بهذه المصايب فانكم اذا سببتم فاعلها فانما يقع السب
على الله تعالى لانه هو الفاعل لها لا الدهر فهذا
وجه الحديث ان شاء الله لا اعرف وجها غيره وقال في
حديث صلى الله عليه انه دخل على عايشة
وعندها رجل فقالت انه اخي من الرضاعة فقال انظرن
ما اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة قوله انما الرضاعة
من المجاعة يقول ان الذي اذا اجاع كان طعامه الذي يشبعه
اللبن انما هو الصبي الرضيع فاما الذي يشبعه من جوعه
الطعام فان ارضعنوه فليس ذلك برضاع فمعنى
الحديث انه اراد انما الرضاع ما كان في الحولين قبل
الطعام وفي رواية الفطام وهذا مثل حديث
ابي هريرة وام سلمة انما الرضاع ما كان في التدب

الألوكة
www.alukah.net

قبل الفطام ومثل حديث عمر انما الرضاعة رضاعة
الصغير وكذلك حديث عبد الله فيه وعامة الآثار
على هذا ان الرضاعة بعد الفصال لا تحرم شيئا
وقال في حديثه صلى الله عليه انه رأى رجلا ٣٤٩
يمشي بين القبور في نعلين فقال ليلقى صاحب السبتين
اخلع سبتيتيك النعال السبتية هي المدبوغة
بالقرظ وقال الاصمعي هي المدبوغة قال ابو عبيد وانما
ذكرت السبتية لان اكثرهم في العاهلية كان
يلبسها قال عنترة يمدح رجلا
بطل كأن ثيابه في سرحة يحذى نعال السبت ليس بتوأم
وقد زعم ناس ان نعال السبت هي هذه المخوفة الشعر
والمعمد عندنا على ما قال الاصمعي وابو عمرو قال ابو
عبيد اكره الرخصة في هذا والحبة التي في
منه قال ابو عبيد وحديثه صلى الله عليه ٣٥٠
نعم الادام الخل قال ابو عبيد سمعت محمد بن الحسن
يقول وهذا انما سماه
أدما لأنه



إداما لأنه يصطبغ به وكل شيء اصطبغ به
لزمه اسم الإدام يعني مثل الخل والزيت والعسل
واللبن وما اشبهه قال فان حلف لا يأكل
إداما فأكل بعض ما يصطبغ به فهو حانث
وفي حديث آخر انه قال ما افقر بيت فقال
طعام فيه خل قال ابو زيد وغيره هو مأخوذ
من القفار وهو كل طعام يؤكل بلا أدم يقال اكلت
اليوم طعاما قفارا اذا اكلت غير مأدوم ولا ادري
اصله مأخوذا الا من القفر من البلاد وهي التي لا شيء
فيها وقال في حديثه صلى الله عليه لا ٣٥١
تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر
على اخيه ولا ظنين في ولاء ولا قرابة ولا
القانع مع اهل البيت لهم قوله خائن ولا خائنة
فالخيانة تدخل في اشياء كثيرة سوى الخيانة
في المال منها ان يؤتمن على فرج فلا يؤدي الامانة

المكتبة
الألوكة
www.alukah.net

ولذلك ان استودع سيدا ليكون له فنشاه فيه عطب
المستودع او فيه شينه ومما يبين لك ان
السر امانة قوله صلى الله عليه اذا تحدث الرجل
الرجل بالحديث ثم التفت فهو امانة فقد سماه صلى
الله عليه امانة ولم يشترط تمه فليف اذا استكتمه
ومنه قوله انما تجالسون بالامانة ومنه الحديث
الآخر من اشار على مؤمن بفاحشة فهو مثل من اباها
فصارها هنا كفاعلها لاستاعته اياها وهو لم يشتكتمه
اياها ولذلك اثم على سلم بين اثنين او فوقهما
فلم يعدل ولذلك ان غل من المغنم فالغال في السير
الخائن لانه يقال في قوله تعالى وما كان لنبي
ان يغل فان خان فهذه الخصال كلها وما ضاهاها
لا ينبغي ان يكون اصحابها عدولا في الشهادة
على تاويل هذا الحديث واما قوله ولا ذي غمر
على اخيه فان الغمر الشحناء والعداوة ولذلك

يعني الشاعر

ويروى اشار والذال بمعنى الشاعة وقد رواه



الاخ جنة ومما يبين ذلك حديث عمر ايما قوم
سيدوا على رجل بعدة ولم يكن ذلك بحضرة صاحب العدة
فانما شهدوا على ضغن وتاويل هذا الحديث على
الحدود التي فيما بين الناس وبين الله كالزنا وشرب
الخمر وسمعت محمد بن الحسن يجعل ذلك وقتا
لا احفظه يقول فان اقاموا الشهادة بعد ذلك قطعت
شهادتهم فاما حقوق الناس فالشهادة فيها جائزة
ابدا الا ترى ان تقادمت واما الظنين في الولاء والقرابة
فالذي يتهم بالدعاوة الى غير ابيه او المتولي غير
مواليه فالبو عبيد وقد يكون ان يتهم في شهادته
لقريبه كالوالد للولد ومن وراء ذلك ومثل حديثه
حديثه الآخر انه بعث مناديا حتى انتهى الى المتيشة
انه لا يجوز شهادة خصم ولا ظنين واليمين على المدعى
عليه فمعنى الظنين هاهنا المتهم في دينه واما
قوله ولا القانع مع اهل البيت لهم فان الرجل يكون مع

الألوكة
www.alukah.net

القوم في حاشيتهم والخادم لهم والتابع والأجير ونحوه
وأصل القنوع الرجل يكون مع الرجل يطلب فضله ويسأله
معروفه يقول فهذا إنما يطلب معاشه من هاهنا ولا
فلا يجوز شهادته لهم قال الله عز ذكره فكلوا
منها واطعموا القانع والمعتر فالقانع في التفسير
الذي يسأل والمعتر الذي يتعرض ولا يسأل ومنه
قول الشماخ

لمال المرء يصلحه فيغني مفاقره أعف من القنوع

يعني مسألة الناس وقال عدي بن زيد

وملخت ذا عهد وأيت بعهده ولم يحم المضطر إذ

يعني سايلا وقوله وأيت معناه وعدت ويقال
منهذا قد قنع الرجل يقنع قنوعا وأما القانع
فالراضي بما اعطاه الله فليس من ذلك يقال منه
قنعت اقنع قناعة فهذا بكسر النون
وذاك بفتحها وذاك من القنوع وهذا من القناعة



وقال في حديثه صلى الله عليه في خطبته
ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات
والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم
ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم
ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان فقوله استدار
كهيئته يوم خلق الله السماوات والارض يقال
ان هذا ذلك كان والله اعلم ان العرب كانت تحرم
الشهور الاربعة وكان هذا مما تمسكت به من
ملة ابرهيم فربما احتاجوا الى تحليل المحرم
للحرب تلون بينهم فيحرمون أن يستحلوه ويحرمون
تأخير حقهم فيؤخرون تحريم المحرم الى صفر
فيحرمونه ويستحلون المحرم وهذا هو
النسيء الذي قال الله تعالى انما النسيء زيادة
في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه
عاما ويحرمونه عاما الى آخر الآية وكان ذلك
في كنانة وهم

الذين كانوا ينسئون الشهور على العرب والنسيء هو
التأخير وهو من قيل بعت الشيء نسيئة وكانوا
يحلون بذلك عاما المحرم صفرا وهم يريدون
المحرم ويقولون هذا المحرم الصفرين قال ابو عبيد
وقد تأول بعض الناس قول النبي صلى الله عليه لا صفر
على هذا ثم يحتاجون ايضا الى تأخير صفر الى الشهر
الذي بعده لحاجتهم الى تأخير المحرم فيؤخرون
تحريمه الى ربيع ثم يحلون ذلك ما شاء الله ثم
يحتاجون الى مثله لذلك فلذلك يتدافع شهرا
بعد شهر حتى استدار التحريم على السنة
كلها فقام الاسلام وقد رجع المحرم الى موضعه
الذي وضعه الله به وذلك بعد دهر طويل فذلك
قوله صلى الله عليه ان الزمان قد استدار كهيئته
يوم خلق الله السماوات والارض يقوله رجعت
الاشهر الحرم الى مواضعها وبطل النسيء وقد
زعم بعض الناس



انهم كانوا يستحلون المحرم عاما فاذا كان من قابل
ردوه الى تحريمه والتفسير الاول احب الي لقول
النبي صلى الله عليه ان الزمان قد استدار كهيئته
يوم خلق الله السماوات والارض وليس في التفسير
الاخير استدارة قال ابو عبيد وعلى هذا التفسير
الذي فسرناه قد يكون قوله يحلونه عاما ويحرمونه عاما مصدقا
لانهم اذا حرموا العام المحرم وفي قابل صفرا
ثم احتاجوا بعد ذلك الى تحليل صفر ايضا احلوه وحرموا
الذي بعده فهذا تأويل قوله في هذا التفسير
يحلونه عاما ويحرمونه عاما قال ابو عبيد وفي
هذا تغيير لخبر لقال انه في الحج روي عن مجاهد
في قوله ولا جدال في الحج قال قد استقام الحج في ذي
الحجة لا جدال فيه وفي غير حديث سفين يروي
عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال كانت
العرب في الجاهلية يحجون عامين في ذي القعدة

وعامين في ذي الحجة فلما كانت السنة التي حج فيها ابو
بكر رضي الله عنه قبل حجة النبي صلى الله عليه كان الحج
في السنة الثانية من ذي القعدة فلما كانت السنة التي
حج فيها النبي صلى الله عليه في العام المقبل علاد الحج الى
ذي الحجة فذلك قوله ان الزمان قد استدار كهيئته
يوم خلق الله السماوات والارض يقول قد ثبت الحج
في ذي الحجة وقال في حديثه صلى الله عليه
لاهل الفيل ان ينجزوا الا دنى فالا دنى وان كانت
امرأة وذلك ان يقتل القتيل وله ورثة رجال
ونساء يقول فايتهم عفا عن دمه من الاقرب فالاقرب
من رجل او امرأة فعفوه جائز لان قوله ينجزوا
يعني يكفوا عن القود وذلك لم يترك شيئا ولف
عنه فقد انجز عنه وفي هذا الحديث تقوية
لقول اهل العراق انهم يقولون لولي الدم ان يعفو عن
الدم من دون صاحبه فاذا عفا بعضهم سقط





القود عن القاتل واخذ سائر الورثة حصصهم من الدية
واما اهل الحجاز فيقولون انما العفو والقود الى الاولياء
خاصة وليس للورثة الذين ليسوا باولياء من الدم شيء
يتأولون قوله تعالى ومن قتل مظلوما فقد جعلنا
لوليه سلطانا فالولي عندهم اهل العراق في
هذا احب الي وقال في حديثه صلى الله
عليه الايمان يمان والحكمة يمانية قوله الايمان
يمان وانما ابداء الايمان من مكة لانها مولد النبي
صلى الله عليه ومبعثه ثم هاجر الى المدينة
فمعنى الكلام انما احدهما فانه يقال ان مكة
من ارض تهامة ويقال ان ارض تهامة وما وآها
من ارض اليمن الى تهامة ولهذا يسمى ما والى مكة
من ارض اليمن ما انصب بها التهامة فكأن مكة على
هذا التفسير يمانية فقال الايمان يمان على هذا الوجه
الاخر انه يروى في الحديث ان النبي عليه السلم قال هذا



الايمان يمان وانما ابداء الايمان من مكة لانها مولد النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

الكلام وهو يومئذ بتبوك ناحية الشام ومكة
والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن فاشار الى ناحية
اليمن وهو يريد مكة والمدينة فقال الايمان
يمان اى هو من هذه الناحية فيما وان لم يكونا
من اليمن فقد يجوز ان ينسبا اليها اذا كانت من
ناحيتها وهذا كثير في كلامهم فاش الا ترا هم
قالوا الركن اليماني فنسب الى اليمن وهو بمكة لانه
مما يليها قال وانشدني الاصمعي للنابغة
يذم بنو مرة بن الصعق وهو رجل من بني عامر
ولست اميته ولم تخنه ولكن لا امانة لليماني
وذلك انه كان مما يلي اليمن وقال ابن مقبل وهو
رجل من بني العجلان من بني عامر بن صعصعة
طاف الخيال بنا ركبا يمانيا
فنسب نفسه الى اليمن لان الخيال طرقه وهو
بسيد ناحيتها ولهذا قالوا اسهل اليماني لانه



يوى من ناحية اليمن قال ابو عبيد واخبرني ابن
الكلبي هشام ان سهيل بن عبد الرحمن ابن عوف
تزوج الثريا بنت فلان بن بني امية من العبلات
وهي امية الصغرى فقال عمر ابن ابي ربيعة انشدنيه
عنه الاصمعي
ايها المنلح الثريا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان
هي شامية اذا ما استقلت وسهيل اذا استقل يماني
فجعل لهما التقوع مثلا لاتفاق اسمائهما للتقوع
ثم قال هي شامية يعني الثريا التي في السماء وذلك
ان الثريا اذا ارتفعت عترضت ناحية الشام
مع البوزاء حتى تغيب تلك الناحية قال وسهيل
اذا استقل يمان لانه يعلو من ناحية اليمن فسمي
تلك شامية وهذا يمانيا وليس منهما شامي
ولا يماني انما هما نجوم السماء ولكن نسب كل
واحد منهما الى ناحيته فعلى هذا تاويل قول النبي
صلى الله عليه

الايمان يمان وينهبل كثير من الناس في هذا الى الانصار
رحمهم الله تقول هم نصروا الايمان وهم يمانية فنسب
الايمان اليهم على هذا المعنى قال ابو عبيد ومنه قوله
عليه السلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار وهو
احسن الوجوه عندي ومما يبين ذلك قوله صلى الله
عليه لما قدم اهل اليمن قالوا اتاكم اهل اليمن هم ألين
قلوبا وارق افئدة الايمان يمان والحكمة يمانية
وقال في حديثه صلى الله عليه لا تسبوا
اصحابي فان احدكم لو انفق ما في الارض ما ادرك مد
احدهم ولا نصيفه يقول لو انفق احدكم ما في الارض
ما بلغ مثل مد تصدق به احدهم او نفقه ولا
مثل نصيفه والعرب تسمي النصف النصيف كما قالوا
في العشر عشير وفي الخمس عشير وفي التسع
تسيع وفي التمن تمين قالها ابو زيد والاصمعي
وانشدنا ابو الجراح



والقيت سهمي وسطهم حين اوجسوا فما صار لي في القسم الا تمينها
واختلفوا في السبع والسدس والربع فمنهم من يقول
سبيع وسديس وربيع ومنهم من لا يقول ذلك ولم
يسمع احد منهم يقول في الثلث شيئا من ذلك قال الشاعر
في النصف يذكر امرأة

لم يغذها مد ولا نصيف ولا تمرات ولا تجيف
للبن غذاها اللبن الخديف المحض والفارض والصريف
فاراد انها في سعة لم تغذ بمد تمر ولا نصف
واللبن بالبان اللقاح وقوله تجيف يعني ان تدع
طعامها وهي تشتهيه لغيرها وهذا لا يكون الا
من العوز والقلة والنصيف في غير هذا الخمار
ومنه قوله صلى الله عليه في وصف الحور العين
قال ولنصيف احداهن على رأسها خير من الدنيا وما
فيها قال النابغة

سقط النصيف ولم ترد اسقاطه فتناولته واتقتنا باليد

الألوكة
www.alukah.net

٣٥٦ وقال في حديثه صلى الله عليه في الرجل الذي
عض يد رجل فانتزع يده من فيه فسقطت ثنايا
فطلها فخاصمه الى النبي صلى الله عليه فطلها قال اللساني
وابو زيد قوله طلها يعني اهدرها وابطلها قال ابو
زيد يقال قد طل دمه وقد طله العالم وهو دمه
مطلوك قال ولا يقال طل دمه لا يلون الفعل للدم
واجاز اللساني طل دمه وكان ابو عبيدة يقول فيه
ثلث لغات طل دمه واطل دمه وطل دمه
قال ابو عبيد وفي هذا الحديث من الفقه انه من
ابتدأ رجلا بضرب واتقاه الآخذ بشيء يريد
دفعه عن نفسه فعاد الضرب على الباري انه هدر
لان الثاني انما اراد دفعه لم يرد غيره وهذا
اصل هذا الحكم وقال في حديثه صلى الله
٣٥٧ عليه ليس منا من لم يتغن بالقرآن كان سفيان عيينة
من لم يتغن بالقرآن يقول معناه من لم يستغن به ولا يذهب به الى الصوت

وليس الحديث عندي وجه غير هذا لانه في حديث
آخر انه مفسر وهو عن عبد الله بن نهيك انه دخل
على سعد وعنده مناع رثت ومتاك رثت فقال قال
رسول الله صلى الله عليه ليس منا من لم يتغن بالقرآن
قال ابو عبيد فذاك رثاثة المتاع والمتال عندهذا
رثاثة المتاع والمتال
ينبيك انه انما اراد الاستغناء بالمال القليل وليس
الصوت من هذا في شيء ويبين ذلك حديث عبد الله
انه قال نعم لتن الصعلوك سورة البقرة والـ
عمران يقومهما من آخر الليل قال ابو عبيد
فاري الاحاديث كلها انما دلت على الاستغناء
ومنه الحديث الآخر من قرأ القرآن فرأى
ان احدا اعطي افضل مما اعطي فقد عظم صغيرا
وصغر عظيما ومعنى الحديث انه لا ينبغي لحامل
القرآن ان يرى ان احدا من اهل الارض اغنى منه
ولو ملك الدنيا بحذافيرها ولو كان وجهه كما يتأوله

الألوكة
www.alukah.net

بعض الناس انه الترجيع بالقراءة وحسن الصوت
لكانت العقوبة قد عظمت في ترك ذلك اذ ليس من
لم يرجع صوته بالقرآن فليس منا النبي عليه السلم
حين قال ليس منا من لم يتغن بالقرآن وهذا لا
وجه له ومع هذا انه كلام جاء في فاش في كلام
العرب واشعارها ان يقولوا تغنيت تغنيا
وتغانيت تغانيا بمعنى استغنيت قال الاعشى
وكنت امرأ زمنا بالعراق عفيف المناخ طويل التغر
يريد الاستغنا او الغنا وقال المغيرة بن حبناء
التميمي تغانت لغالة
كلانا غني عن اخيه حياته ونحن اذا متنا اشد تغانيا
يريد اشد استغناء فهذا وجه الحديث ان شاء الله
واما قوله ومشاك رثت فانه الفراش قال الكميت
يكلطو اللساعدين كما يرى يسري الليل المشاك المهدا
وقال في حديثه صلى الله عليه الكمأة من

المن وماؤها شفاء للعين قوله الكمأة من المن
يقال والله اعلم انه انما شبهها بالمن الذي كان ينزل
على بني اسرائيل لان ذلك كان ينزل عليهم عفوا بلا
علاج منهم انما كانوا يصبحون وهو بأفنيتهم فيتناولونه
وكذلك الكمأة ليس على احد منها مؤونة في بذر ولا سقي
ولا غيره وانما هو شيء ينبثه الله في الارض حتى
يصير الى من يجتنيه وقوله وماؤها شفاء للعين
يقال انه ليس معناه ان يؤخذ ماؤها فيقطر
في العين ولكنه يخلط ماؤها في الادوية التي
يعالج بها العين فعلى هذا يوجه الحديث وقال
في حديثه صلى الله عليه لي الواجد
يحل عقوبته وعرضه قوله لي الواجد
هو المطل يقال لوي فلان دينه اليه ليا
وليانا قال الاعشى
يلوي بيني ديني النهار واقتضي ديني اذا وفد النعاس المقعدا

الكمأة من المن

وماؤها شفاء للعين

في الواجد

الألوكة
www.alukah.net

وقال ذو الرمة

تطيل لياني وانت مليئة ... وحسن يا ذات الوشاح التقاضيا

وقوله ليّ الواجد يعني الذي يجد ما يقضي دينه ومما يصدّقه حديث النبي صلى الله عليه مطل الغني ظلم

مطل الغني

وقوله يحلّ عقوبته وعرضه فان اهل العلم يتأوّلون بالعقوبة الحبس في السجن وبالعرض ان يشتدّ لسانه وقوله فيه نفسه ولا يذهبون في هذا الى ان يقولوا في حسبه شيئا وكذلك وجه الحديث عندي ومما يحقق ذلك قوله عليه السلام لصاحب الحق اليد واللسان قال ابو عبيد سمعت محمد بن الحسن يفسّر اليد للزوم واللسان التقاضي وفي هذا الحديث باب من الحكم عظيم قوله ليّ الواجد فاشترط الوجد هاهنا ولم يقل ليّ الغنيّ وذلك انه قد يكون ان يكون غنيا وليس بواجد وانما جعل العقوبة على الواجد خاصة فهذا يبيّن لك انه ان لم يكن واجدا فلا سبيل للطالب عليه



بحبس ولا غيره حتى يجد ما يقضي وهذا مثل قوله

الآخر في الذي اشترى ثمارا فاصيبت فقال صلى الله

عليه للغرماء خذوا ما قدرتم عليه وليس لكم الا ذلك

فقال صلى الله عليه انه رخّص للمعدم في مثل العقوبة

والغارم والغرماء والحداة والكلب العقور قوله

الكلب العقور بلغني عن سفين ابن عيينة انه قال معناه

كل سبع يعقر ولم يخصّ به الكلب فقال ابو عبيد

وليس الحديث عندي على ما ذهب اليه الا ما قال سفين لما

رخّص الفقهاء فيه من قتل المحرم السبع العادي

عليه ومثل قول الشعبي وابراهيم من حلّ بل فاجلد

به يقول ان المحرم لا يقتل فمن عرض لك

بحلّ بل فكن انت ايضا به حلالا فكأنهم انما اتبعوا

هذا الحديث في الكلب العقور ومع هذا انه قد يجوز

في الكلام ان يقال للسبع كلب الا ترى انهم يروون

في المغازي ان عتبة ابن ابي لهب كان شديد الاذى للنبي صلى

الله عليه وسلم

كل العقور

من حلّ بل

www.alukah.net

فقال اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فخرج الى الشام
مع اصحاب له فنزل منزلا فطرقهم الاسد
فتخطى ابا بن ابي لهب من بين اصحابه فقتله فصار
الاسد هاهنا قد لزمه اسم الكلب وهذا مما يثبت
للتاويل ومن ذلك قوله تعالى وما علمتم من
الجوارح مكلبين فهذا اسم مشتق من الكلب
ثم دخل فيه صيد الفهد والصقر والبازي فصارت
كلها داخلة في هذا الاسم فلهذا قيل لكل جارح
او عاقر من السباع كلب عقور الست ترى
ان الفهد اذا علم كان داخلا في الجوارح وليس بكلب
وكذلك الصقر والبازي وقال في حديثه
صلى الله عليه انه سئل عن البتع فقال كل شراب
اسكر فهو حرام قال ابو عبيد في الاشربة
اثار كثيرة باسماء مختلفة عن النبي صلى الله
عليه واصحابه رضوان الله عليهم وكل له تفسير

البتع

فاولها الخمر وهو ما غلى من عصير العنب فهذا ما لا
اختلاف في تحريمه بين المسلمين انما الاختلاف
في غيره ومنها السكر وهو نقيع التمر الذي
تمسه النار وقد يروى عن عبد الله بن مسعود
انه قال السكر خمر وبه قال الشعبي وابو رزين
وابو زرعة الا انه قال السكر الاعم من الخمر ومنها
البتع وهو الذي جاء فيه الحديث عنه صلى الله عليه
وهو نبيذ العسل ومنها الجعة وهو نبيذ الشعير
ومنها المزر وهو من الذرة وعن ابن عمر انه
فسر هذه الاربعة الاشربة وزاد والخمر
من العنب والسكر من التمر قال ابو عبيد ومنها
السكركة وقد روي فيه عن الاشعري النبي قال
انه من الذرة وسمع منه وهو يخطب فقال خمر
المدينة من البسر والتمر وخمر اهل فارس
من العنب وخمر اهل اليمن البتع وهو من العسل

الخمر
السكر
البتع
الجعة
المزر
السكركة

الألوكة
www.alukah.net

وخمر الجيش السكركة قال ابو عبيد ومن
الفضيخ الاشربة ايضا الفضيخ وهو ما افتضخ من
البسر من غير ان تمسه النار وفيه يروى
عن ابن عمر ليس بالفضيخ ولكنه الفضوح
قال ابن التركي ايضا الفضوح وفيه يروى عن انس
ابن مالك انه قال لما نزل تحريم الخمر وما كانت
الا فضيخ هذا فان كان مع البسر تمر
الخليطين فهو الذي يسمى الخليطين ولذلك ان كان زبيبا وتمرا
فهو مثله : ومن الاشربة المنصف وهو ان
المنصف يطبخ عصير العنب قبل ان يغلى حتى يذهب
نصفه وقد بلغني انه يسكر فان كان يسكر
فهو حرام وان طبخ حتى يذهب ثلثاه وبقي
الطلا ثلثه فهو الطلا وانما سمي بذلك لانه شبيه
بطلاء الابل في تخنه وسواده وبعض العرب
يجعل الطلا المحمر بعينها يروى ان عبيد ابن

الابرص قال في مثل له هي الخمر تكنى الطلا كما
الباذق الميسلى اباجعده ولذلك الباذق فقد سمي
به الخمر والمطبوخ وهو الذي يروى فيه الحديث
عن ابن عباس انه سئل عن الباذق فقال سبق
محمد البلاذق وما اسكر فهو حرام وانما
قال ابن عباس ذلك لان الباذق كلمة فارسية
البختج عربت فلم يعرفها ولذلك البختج ايضا وهو
اسم بالفارسية عنوب وهو الذي يروى فيه الرخصة
عن ابرهيم لما اهدي له بختج خاثر فكان ينبذه
ويلوى فيه العكر قال ابو عبيد قال عبد الله
ابن المبارك ولا نعلم احدا رخص في هذا قبل ابرهيم
وهو الذي يسميه الناس اليوم الجمهوري وهو اذا غلا
وقد جعل فيه الماء فقد عاد الى مثل حاله الاولى
فلو كان على وهو عصير لم يخالطه الماء لان
السكر الذي كان زايله اتاه فقد عاد اليه وان الماء

الألوكة
www.alukah.net

الذي خالطه لا يحل حراما الا ترى ان عمرا انما
احل الطلاء حين ذهب سكره وشدته وخطر
شيطانه وهو الذي يروى عنه فاذا عاودته ما
كان فارقه فما اغنى عنه الماء والنار وهل دان
دخولهما ها هنا الا فضلا :: ومن الاشربة
نقيع الزبيب وهو الذي يروى فيه عن سعيد بن
جبير وغيره هي الخمر احيتها قال ابو عبيد
وهذا المعمول به عندي ستة منه والمنة
بما احدث الناس بعد وليس مما كان في دهر
اولئك فيقولون فيه :: ومن الاشربة المقدي
وهو شراب من اشربة اهل الشام وزعم
الهيثم بن عدي ان عبد الملك عمر وان كان
يشربه ولستادي من اي شيء يعمل غير انه
مسكر :: ومنها شراب يقال له المنصف
وقد جاء في الحديث ذكره قال فيه الاخطل

يعاتبها



بئس الصهباء وبئس الشراب ستة بهم اذا اجتمعوا فيهم المنصف والسكر
قال ابو عبيد واخبرني محمد بن كثير ان لاهل اليمن
شرابا يقال له الصعف وهو ان يشتد خ العنب
ثم يلقى في الاوعية حتى يغلي فجهالهم لا يرونها
خمرا لان اسمها قال ابو عبيد فهذه الاشربة
المسماة كلها عندي كناية عن اسم الخمر ولا احسبها
الا داخلة في حديث النبي صلى الله ان ناسا من امتي
يشربون الخمر باسم يسمونها به قال ابو عبيد وقد بقيت
اشربة سوى هذه المسماة ليست لها اسماء
منها نبيذ الزبيب بالعسل ونبيذ التين وطبيخ
الدبس وهو عصير التمر فهذه كلها لاحقة
عندي بتلك المسماة في الكراهة وان لم تكن
سميت لانها كلها تعمل عملا واحدا في السكر
والله اعلم قال ابو عبيد ومما يبينه قول عمر رضي
الله عنه في خطبته ان الخمر نزل تحريمها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة
والشعير والعسل :: والخمر ما خامر العقل وقال
في حديثه صلى الله عليه في الاوعية
التي نهاها عنها من الدباء والحنتم والمقير والمزفت
وقد جاء تفسيرها كلها او اكثرها في الحديث وعن
ابي بكرة قال لما الدباء فانا معاشر ثقيف كنا
بالطائف نأخذ الدباء فنخرط فيها عنا قيد العنب
ثم ندقه حتى تهدر ثم نموت واما المقير فان اهل
اليمامة كانوا يقيرون اصل النخلة ثم يشدخون
فيه الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر
ثم يموت واما الحنتم فجرار خضر كانت تحمل
الينا فيها الخمر قال ابو عبيد اما الحديث فمخمر
واما في كلام العرب فمخضر وقد يجوز ان
يكون لجميعها :: واما المزفت فهذه الاوعية
التي فيها الزفت قال ابو عبيد فهذه الاوعية التي جاء



فيها النهي وهي عند العرب على ما فسرها
ابو بكرة وانما نهي عنها كلها لمعنى واحد وهو ان
النبيذ يشتد فيها حتى يصير مسكرا ثم رخص
فيها وقال اشربوا في كل مسكر فاستوت الظروف
كلها ورجع المعنى الى المسكر فكل ما كان فيها
وفي غيرها من الاوعية بلغ ذلك فهو المنهي
عنه وما لم يكن فيه منها ولا من غيرها مسكر
فلا باس به :: ومما يبين ذلك قول ابن عباس كل
حلال في كل ظرف حلال وكل حرام في كل
ظرف حرام :: وقول غيره ما احل ظرف شيئا
ولا حرمه ومن ذلك قول ابي بكرة ان
اخذت عسلا فجعلته في وعاء خمر ان
ذلك ليجمده منه ولو اخذت خمرا فجعلتها
في سقاء ان ذلك ليحللها وقال في حديثه
صلى الله عليه انه عطس عنده رجلان فشمت

لاحدهما ولم يشمت الآخر فقال انه حمد الله
وانه لم يحمد الله قال ابو عبيد قوله شمت احدهما
يعني دعا له لقولك يرحمك الله او يهديكم الله ويصلح
بالكم والتسميت هو الدعاء وكل داع بخير فهو مشمت
له ومنه حديثه الآخر يروى عن عوف بن ابي
جميلة الاعرابي اراه عن عبد الله بن عمرو بن هند
ان النبي صلى الله عليه لما ادخل فاطمة على علي
قال اللهم لا تعدمنا شيئا حتى آتيكما فاتاهما
فدعا لهما وشمت عليهما ثم خرج وفي هذا الحديث
لغتان شمت وسمت والشين اعلى في كلامهم
والثين وقال في حديثه صلى الله عليه
الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة قال الاسدي
وغيره قوله الغنيمة الباردة وانما وصفها
بالبرد لان الغنيمة انما اصلها من ارض العدو
ولا ينال ذلك الا بمباشرة الحرب والاصطلاء

يقال له بي سوء فاسمت احدهما ولم تشمت الآخر



يقولون هذه غنيمة ليس فيها لقاء حرب ولا قتال
وقد يكون انه تسمى باردة لانه صوم الشتاء ليس كصوم
الصيف الذي يقاسا فيه العطش والجهد وقد قيل
في مثل ولجارها من تولى قارها يضرب للرجل
يكون في سعة وخصب فلا يهلك منه شيئا
ثم تصير منه الى اذى ومكروه فيقال دعه
حتى يلقى شره كما لقي خيره فالقار هو المحمود
وهو مثل الغنيمة الباردة والحار هو المذموم
والمكروه وقال في حديثه صلى الله عليه
انه خرج في مرضه الذي مات فيه يهادي بين
اثنين حتى ادخل المسجد يعني انه كان يعتمد عليهما
من ضعفه وتمايله وكذلك كل من فعل ذلك لعاجة
فهو يهادي به قال ذو الرمة يصف امراة تمشي بين
نساء يماشينها
يهادين جمّاء المرافق وعثة كليلة حجم اللعب يا المتخلخلة



يهادي

الألوكة
www.alukah.net

وإذا فعلت ذلك المرأة فتمايلت في مشيتها من غير
أن تماشيها أحد قيل هي تهادى قال الأصمعي
وغيره من ذلك قول الأعشى
إذا ما تأتي تريد القيام تهادى كما قد رأيت البهيرا
وقال في حديث صلى الله عليه اتقوا الله
في النساء فإنهن عندكم عوان قوله عوان
واحدتها عانية وهي الأسيرة يقول إنما هن
عندكم بمنزلة الأسراء ويقال للرجل من ذلك
هو عان وجمعه عناة ومنه حديث النبي صلى
الله عليه عودوا المريض واطعموا الجايع
وفكوا العاني يعني الأسير ولا أظن هذا مأخوذا
إلا من الذل والخضوع لأنه يقال لكل من ذل
واستكان قد عنا يعنو وقال الله تعالى وعنت
الوجوه للحي القيوم والاسم من ذلك العنوة
قال الفطامي يذكر امرأة

عوان

وعنت

ونأت

يتبع مقابله ناصله



ونأت بحاجتنا وربت عنوة لك من مواعدها التي لا تصدق
يقول استكانة لك وخضوع عالمواعدها ثم لا تصدق
ومنه قيل أخذت البلاد عنوة أي قهرا وبالقهر والذل

عنوة

وقد يقال للأسير أيضا الهدي قال المثلم
يذكر طريفه ومقتل عمرو هند إياه بعد أن كان
سجنه
لطريفه بن العبد كان هند بهم ضربوا صميم قذاله بمهند
وأظن المرأة إنما سميت هديا لهذا المعنى لأنها

الهدي

كالأسيرة عند زوجها قال عنترة
ألا يا دار عبلة بالطوي لمرجع الوشم في لعب الهدي
وقد يكون إذا كان سميت هديا لأنها تهدى إلى
زوجها فهي هدي فعل في موضع مفعول
فقال هدي يريد مهدية يقال منه هديت
المرأة إلى زوجها أهديها إهداء بغير ألف
قال نهير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فإن تكن النساء منحبات فحق لكل محصنة هداء

يعني أن تهدي إليه وجها وليس هذا من الهدية في شيء

لا يقال من الهدية إلا أهديت بالألف إهداء

ومن المرأة هديت وقد زعم بعض الناس أن في

المرأة لغة أخرى أهديت والأولى أفشى في كلامهم

وأكثر وقال في حديثه صلى الله عليه

أنه مر بهودي وأصحابه وهم محدودون بطني

حاقف في ظل شجرة فقال يا فلان قف ها هنا

حتى يمر الناس لا يريبه بشر أو شيء قال أبو عبيد

حاقف يعني الذي قد انحنى وتثنى في نومه ولهذا

قيل للرمل إذا كان منحنيا حقف وجمعه أحقاف

ويقال في قوله تعالى إذ أنذر قومه بالأحقاف

إنما سميت منازلهم بهذا لأنها كانت بالرمال

وفي بعض التفسير بالأحقاف قال بالأرض والمعروف

في كلام العرب ما قال أبو عبيد القيس

حاقف

٣٦٥

فلما أجدنا ساحة الحي وانتحى بنا بطن خبت ذي حقاف عقنقل

واحد الحقاف حقف ومنه يقال للشيء إذا انحنى

قد احقوقف قال الحجاج

مر الليالي زلفا فزلفا سماوة الهلال حتى احقوقفا

٣٦٥

وقال في حديثه صلى الله عليه أنه

يصدق امرأة من نسائه ألف من إحدى عشرة

أوقية ونش قوله الأوقية والنش يروى تفسيرهما

عن مجاهد أن الأوقية أربعون درهما والنش عشرون

والنواة خمسة دراهم ومنه حديثه الآخر لما رأى

على عبد الرحمن عوف وضرا من صفرة فقال

مهيم قال تزوجت امرأة من الأنصار على نواة من

ذهب قال أولم ولو بشاة فقوله نواة يعني خمسة

دراهم وقد كان بعض الناس يحمل معنى هذا أراد بقوله

نواة من ذهب كانت قيمتها خمسة دراهم ولم

يكن ثم ذهب إنما هي خمسة دراهم تسمى نواة

الأوقية

النش

النواة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما تسمى الاربعون أربعينية وكما تسمى العشرون نشأ
وفي هذا الحديث من الفقه انه يرد قول من قال لا يكون
الصداق أقل من عشرة دراهم لان النبي صلى
الله عليه لم ينكر عليه ما صنع وفيه من الفقه ايضا
انه لم ينكر عليه الصفرة لما ذكر انه تزوج
وهذا مثل الحديث الآخر انهم كانوا يترخصون في
ذلك للشاب ليأمر عرسه وقوله مهيم كأنها
كلمة يمانية معناها ما أمرك وما هذا الذي
أراك وتحو هذا من الكلام وقال في حديثه
صلى الله عليه انه كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني أعوذ
بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم
قوله الرجس النجس عم الفداء أنهم اذا بدأوا
بالنجس ولم يذكروا الرجس فتحوا النون والجيم واذا بدؤوا
بالرجس ثم اتبعوه النجس كسروا النون وقوله
الخبيث المخبث هو الذي في نفسه واصحابه واعوانه
خبثاء وهذا

الرجس النجس

أصحابه خبثاء في نفسه والمخبث الذي هو ذو الخبث



مثل قولهم فلان قوي مقو القوي في بدنه والمقوي
ان تكون ابنه قوية قال ذلك الأحمر وكذلك قولهم
ضعيف مضعف فالضعيف في بدنه والمضعف
في دابته وعلى هذا كلام العرب وقد يكون
المخبث ايضا ان تخبث غيره اي يعلمه الخبث نفسه
واما الحديث الآخر انه كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني
أعوذ بك من الخبث والخبايث فالخبث الشر واما
الخبايث فانها الشياطين واما الخبث بفتح الخاء
والباء فما تنفي النار من ذهب الفضة والحديد ومنه
الحديث المرفوع ان الحمى تنفي الذنوب كما ينفي الكير
الخبث وقال في حديثه صلى الله عليه انه
بينما هو يمشي في طريق اذ مال الى دمث فبال وقال
اذا بال أحدكم فليرتد لبوله قوله دمث يعني
المكان اللين السهل وقوله فليرتد لبوله يعني
يرتاد مكانا ليتا سهلا منحدرا ليس بصلب فينتضح عليه

دمث

فليرتد لبوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

فليتمخر

او مرتفعا فيرجع اليه وفي البول حديث آخر وكان
يقال اذا اراد احدكم البول فليتمخر الريح يعني ان
ينظر من اين مجراها فلعلي لا ترد عليه البول واما
المخر فهو الجري يقال مخرت السفينة تمخر
مخرا اذا جرت قاله الكسائي ومنه قوله تعالى وترى
الفلك مواخر فيه يعني جواري وقال في حديثه
صلى الله عليه لما رأى الشمس قد وقبت قال هذا
حين حلها قوله حين حلها يعني صلاة المغرب
وقوله وقبت يعني غابت ودخلت موضعها واصل
الوقب الدخول يقال وقب الشيء يقب وقبا ووقوبا
اذا دخل ومنه قوله تعالى ومن شر غاسق اذا وقب
وهو في التفسير الليل اذا دخل وفي حديث آخر انه
القمر يروى عن عايشة قالت اخذ رسول الله بيدي
فاشار الى القمر فقال تعوذي بالله من هذا فان هذا هو
الغاسق اذا وقب وقد يكون ان يكون وصفه بذلك
لانه يغيب كما قال

وقبت



في الشمس حين وقبت يعني غابت وقال في حديثه
صلى الله عليه انه قال الظوا يا ذا الجلال والاكرام يروى هذا
الحديث عن عوف عن الحسن يرفعه قال ابو عبيد
قوله الظوا يعني الزموا ذلك والالظاظ اللزوم
للشيء والمثابرة عليه يقال الظظت به الظ به
الظاظا وفلان ملظ بفلان اذا كان ملازمه
لا يفارقه فهذا بالظاء وبالالف في اوله واما
الططت به بالطاء في هذا الحديث فانه بغير الف
في اوله يقال لططت الشيء الطه لطا ومعناه
ستره واخفيته قال الاعشى

الظوا

الططت

ولقد سباها البياض فلطت بحجاب من دونها مصدوف

ويروى مصدوف قال ابو عبيد وقد يكون اللط في
الخبر ان يكتمه ويظهر غيره وهو من الستر ايضا
ومنه قول عباد بن عمرو الذهلي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وَإِذَا أَتَانِي سَائِلٌ لَمْ أَعْتَلِلْ لِأُلَطَّ مِنْ دُونِ السَّوَامِ حِجَابِي

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ إِنِّي قَدْ
نُهِيتُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَأَمَّا الرُّكُوعُ
فَعَظِّمُوا اللهَ فِيهِ وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِيهِ مِنَ الدُّعَاءِ
فَإِنَّهُ قَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ قَوْلُهُ قَمِنٌ لِقَوْلِكَ جَدِيرٌ
وَجَدِيٌّ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ يُقَالُ فُلَانٌ قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ
وَقَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ مُنْذُ قَالَ قَمِنٌ أَرَادَ الْمَصْدَرَ فَلَمْ
يُثَنِّ وَلَمْ يَجْمَعْ وَلَمْ يُؤَنِّثْ يُقَالُ هُمَا قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَا
ذَاكَ وَهُمْ قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلُوا ذَاكَ وَهُنَّ قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلْنَ
ذَاكَ وَمَنْ قَالَ قَمِنُونَ أَرَادَ النَّعْتَ فَثَنَّى وَجَمَعَ فَقَالَ
هُمَا قَمِنَانِ وَهُمْ قَمِنُونَ وَيُؤَنِّثُ عَلَى هَذَا وَيُجْمَعُ
وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى يُقَالُ هُوَ قَمِنٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَاكَ وَقَمِينٌ
أَنْ يَفْعَلَ ذَاكَ قَالَهُ ابْنُ الْخَطِيمِ الْأَنْصَارِيُّ
إِذَا جَاوَزَ الِاثْنَيْنِ سِرٌّ فَإِنَّهُ بَثٌّ وَتَكْثِيرُ الْوُشَاةِ
قَمِينُ

وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ فِي
الْمَغَازِي وَقَدْ ذَكَرَ قَوْمًا مِنْ أَصْحَابِهِ كَانُوا غُزَاةً فَقُتِلُوا
فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا لَيْتَنِي عُودِرْتُ مَعَ أَصْحَابِي
يُقَالُ أَصْلُ الْجَبَلِ وَسَفْحُهُ
وَقَوْلُهُ عُودِرْتُ يَعْنِي لَيْتَنِي تُرِكْتُ مَعَهُمْ شَهِيدًا
مِثْلَهُمْ وَكُلُّ مَتْرُوكٍ فِي مَكَانٍ فَقَدْ عُودِرَ
فِيهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ
صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا أَيْ لَا يَتْرُكُ شَيْئًا
وَكَذَلِكَ غَادَرْتُ الشَّيْءَ تَرَكْتُهُ إِنَّمَا هُوَ فَعَلْتُ مِنْ
ذَلِكَ قَوْلُ الرَّاجِزِ
هَلْ لَكِ وَالْعَايِضُ مِنْكِ غَايِضٌ فِي هَجْمَةٍ يُغَادِرُ مِنْهَا الْقَابِضُ
شَيْئًا وَرُبَّعٌ دُونَهَا الْفَرَايِضُ هَذَا الْبَيْتُ
الْأَخِيرُ عَنْ أَبِي حَفْصٍ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْقَابِضُ السَّابِقُ
السَّرِيعُ السَّوْقِ يُقَالُ قَبَضَ يَقْبِضُ قَبْضًا إِذَا فَعَلَ
ذَلِكَ وَقَوْلُهُ يُغَادِرُ مِنْهَا يَقُولُ لَا يَقْدِرُ عَلَى ضَبْطِهَا
كُلِّهَا مِنْ كَثْرَتِهَا

الألوكة
www.alukah.net

وَنشاطها حتى بعد بعضها بعضا وقال في حديثه
صلى الله عليه في المبعث حين رأى جبريل قال
فجئثت فرقا ويقال جئثت قال الكسائي المجوث
والمجثوث جميعا المدعوب المفزع قال وكذلك
المثؤود وقد جئث وجئث وزئد قال فاني
خذ بحجزته فقال له ملهوني قال فأتت خديجة ابن عمها
ورقة بن نوفل وكان نصرانيا قد قرأ الكتب
فحدثته بذلك فقالت اني لأخاف ان يكون قد عرض
له فقال له اذا كان ما تقولين حقا انه ليأتيه الناموس
الذي كان يأتي موسى عليه السلم قال ابو عبيد والناموس
هو صاحب سر الرجل الذي يطلعه على باطن امره
ويخصه بما يستره عن غيره يقال منه نمس الرجل
ينمس نمسا وقد نامسته مناماسة اذا سارزته
قال اللحياني
فأبلغ يزيدا ان عرضت ومنذرا وعمهما والمستنير
المناماسا

الناموس

فجئثت

الناموس



فهذا هو الناموس وفي حديث آخر في غير هذا المعنى
القاموس فذلك قاموس البحر وهو وسطه وذلك لانه
ليس موضع ابعد غورا في البحر منه ولا ما فيه اشد
صلى انقماسا منه في وسطه فاصل القمس الغوص قالوا
الوشيه يذكر مطرا عند سقوط الثريا
اصاب الارض منقمس المثريا بساجية وابعها طلا لا
والطلا لجمع الطل اذا دان المطر كان عند سقوط
الثريا منقمسها وانما خص المثريا لان العرب تقول
ليس شيء من الانواء اغزر من نوء الثريا فأبطل
الارسلاء ذلك وقوله بساجية يعني ان المطر
يسجو الارض يقشرها ومنه قيل سحوت القرطاس
انما هو قشرك اياه وقال في حديثه
صلى الله عليه انه سئل عن اللقطة فقال احفظ
عفاصها ووكاءها ثم عرفها فان جاء صاحبها
فادفعها اليه قيل فضالة الغنم قال هي لك او
لأخيك او للذيب قيل فضالة الابل قال ما لك ولها

القاموس

بساجية

عفاصها

ووكاءها

شبكة الألوكة www.alukah.net

معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى
يلقاها ربها قال ابو عبيد اما قوله لتحفظ عفاصها ووكاءها فان العفاص هو الوعاء الذي تكون فيه النفقة
ان كان من جلد او خرقة او غير ذلك ولهذا يسمى الجلد
الذي يلبسه رأس القارورة بالعفاص لأنه كالوعاء
لها وليس هذا بالصمام وانما الصمام الذي يدخل في
رأس القارورة فيكون سدادا لها وقوله ووكاءها
يعني الخيط الذي تشد به ويقال منه أوكيتها ايكاء
وعفصتها عفصا اذا شددت العفاص عليها فان
اردت انك جعلت لها عفاصا قلت اعفصتها اعفاصا
وانما امر الواجد لها ان تحفظ عفاصها ووكاءها
ليكون ذلك علامة للقطة فان جاء من يتعرفها
بتلك الصفة دفعت اليه وهذه سنة من رسول الله
صلى الله عليه في اللقطة خاصة لا يشبهها شيء
من الاحكام وان صاحبها يستحقها بلا بينة ولا
يمين ليس الا بالمعرفة بصفتها قال فاما قوله

ضالة الغنم

في ضالة الغنم هي لك او لأخيك او للذيب فانه هذا
رخصة منه صلى الله عليه في لقطة الغنم يقول
ان لم تأخذها انت اخذها انسان غيرك او اكلها
الذيب اي فخذها قال ابو عبيد وليس هذا عندي
فيما يوجد فيما قرب من الامصار ولا القدي
انما هذا ان يوجد في البوادي والبراري والمفاوز
التي لا انيس بها ولا قرب بها عمارة لان تلك التي توجد
قرب القرى والامصار لعلها تكون لأهلها قال
ابو عبيد وهذا عندي اصل لكل شيء يخاف عليه
الفساد مثل الطعام والفاكهة مما ان يترك
في الارض فسد انه لا باس بأخذه واما قوله في
ضالة الابل مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها
فانه لم يغلظ في شيء من الضوال تغليظه فيها
وبذلك افتى عمر بن الخطاب ثابت بن الضحاك وكان
وجد بعيرا فسأل عمر فقال اذهب الى الموضع الذي
وجدته فيه فأرسله قال ابو عبيد معها حذاؤها

الألوكة
www.alukah.net

وسقاؤها يعني بالحذاء اخفافها يقول انها تقوي على السير وقطع البلاد وقوله سقاؤها يعني انها تقوي على ورد المياه تشرب والغنم لا تقوى على ذلك وهذا النبي جاء في الابل من التغليظ هو تأويل قوله في موضع آخر ضالة المسلم حرق النار وهذا مثل حديثه الآخر لا يؤوي الضالة الا ضال وبعض الناس يحمل معنى هذين الحديثين على اللقطة يقول وان عرفها صاحبها فلا بد له ابدا واما انا فلا ارى اللقطة من الضالة في شيء لان الضالة لا يقع معناها الا على الحيوان خاصة التي تضل واما اللقطة فانها انما يقال فيها سقطت او ضاعت ولا يقال ضلت ومما يبين ذلك ان النبي صلى الله عليه رخص في اخذ اللقطة على ان يعرفها ولم يرخص في الابل على حال وكذلك البقر والخيل والبغال والحمير كل ما كان فيها يستقل بنفسه فيذهب فهو داخل في حديث النبي صلى الله عليه ضالة المسلم حرق النار

لا يؤوي الضالة الا ضال

وفي قوله لا يؤوي الضالة الا ضال واما حديثه في اللقطة ما كان في طريق ميتاء فانه يعرف سنة فالميتاء الطريق العامر المسلوك ومنه حديثه صلى الله عليه حين نعى في ابنه ابرهيم فبلى عليه وقال لولا انه وعد حق وقول صدق وطريق ميتاء لحزنا عليك يا ابرهيم اشد من حزننا قال ابو عبيد قوله ميتاء هو الطريق ويعني بالطريق ها هنا الموتى اي انه طريق يسلكه الناس كلهم وبعضهم يقول طريق مأتي فمن قال ذلك اراد انه يأتي عليه الناس فجعله من الاتيان وكلاهما معناه جائز واما قوله في الحديث الآخر اشهد ذا عدل او ذوي عدل ثم لا تكتم ولا تغيب فان جاء صاحبها فادفعها اليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء فهذا في اللقطة خاصة دون الضوال من الحيوان وقال في حديثه

ميتاء

لا يؤوي الضالة الا ضال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بحبوحة

صلى الله عليه من سره أن يسكن بحبوحة الجنة
فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو
من الاثنين أبعد قوله بحبوحة يعني وسط
الجنة وبحبوحة كل شيء وسطه وخياره
قال جرير

الرباب

قوم هم الفوم الذين هم ينفون تغلب عن بحبوحة
ويقال منه تبحبحت في الدار إذا توسطتها
وتمكنت منها وقال في حديثه صلى الله

٣٧٨

أملحين

عليه أنه ضحى بكبشين أملحين قال الأصمعي وأبو
زيد وغيرهما قوله أملحين فالأملح الذي فيه
بياض وسواد ويكون البياض أكثر ومنه الحديث
الآخر إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار
أتي بالموت كأنه كبش أملح فيذبح على الصراط
ويقال خلود ولا موت ولذلك كل شعير وصوف
ونحوه كان فيه سواد وبياض فهو أملح قال الراجز



لذلك هر قد لبست أثوب لحتى الكبر الرأس فقنا عاشيبا
أملح لا لذا ولا مجتبا وحديثه الآخر

الأعضب

في الأضاحي أنه نهى أن يضحى بالأعضب القرن والأذن
قال أبو عبيد قوله الأعضب هو المكسور
القرن ويروى عن سعيد بن المسيب أنه قال هو
النصف فما فوقه وبهذا كان يأخذ أبو يوسف
الأضاحي فقال أبو عبيد فإن انكسر القرن الخارج فهو

الأقصم

أقصم والأنثى قصماء وإذا انكسر الداخل فهو
أعضب قال أبو عبيد وقد يكون العضب في الأذن
أيضا فأما المعروف في القرن فقال الأخطل
إن السيوف غدوها ورواحها تركت هوازن مثل قرن الأعضب
والأنثى عضباء وأما ناقة رسول الله التي كانت تسمى

العضباء

العضباء فليس من هذا إنما ذلك اسم لها سميت به
وأما القصواء فإنها المشقوقة الأذن قال أبو عبيد

القصواء

هي المقطوعة طرف الأذن والذكر منها أقصى ومقصو

الألوكة
www.alukah.net

وهذا على غير قياس قاله الأحمر وكان القياس أن
يقال أقصى من عشواء وأعشى وأما حديثه الآخر
أنه نهى عن الحفاء التي لا تنقي في الأضاحي فإنه يقول
التي ليس فيها نقي من هذا لها وهو المخ يقال منه
ناقة منقية إذا كانت ذات نقي قال الأعشى
جاموا على أضيافهم فشووا لهم من لحم منقية ومن الأسنمة
جاموا جبسوا وقال في حديثه صلى الله
عليه أنه لما أتاه ماعز بن مالك فأقر عنده
بالزنا رده مرتين ثم أمر برجمه فلما ذهبوا
به قال يعمد أحدهم إذا عز الناس فيذنب
كما يذنب الذي خدع أحداهن بالكثبة لا
أوتى بأحد فعل ذلك إلا نكلت به وروى سعيد
ابن جبير أنه رده أربع مرات قال شعبة
قلت لسماك ما الكثبة فقال القليل من اللبن قال
أبو عبيد والكثبة عندنا كل شيء مجتمع وهو
مع اجتماعه قليل من

الكثبة



لبن كان أو من طعام أو غيره وجمع الكثبة كثب قال
ذو الرمة يذكر ارطاة عندها بعد صيران
مثلاء من عهد الصيران قاصيه أبعارهن على أعلامها كثب
قال الصيران جماعات البقد واحدها صوار وصوران
والأهدف جوانبها واحدها هدف وهو المشرف
من الرمل والكثب جمع كثبة يقول على كل هدف
كثبة من أبعارها وفي الحديث من الفقه أنه رده
أربع مرات كما روى سعيد بن جبير وهو المحفوظ
عندنا عن النبي صلى الله عليه والمعمول به لا يصدق
على إقراره حتى يقر أربع مرات ثم يقام عليه
الحد وقال في حديثه صلى الله عليه
أنه قيل له إن صاحبنا قد أوجب فقال مروه
فليعتق رقبة قوله أوجب يعني ركب كبيرة
أو خطيئة موجبة يستوجب بها النار يقال
في ذلك للرجل قد أوجب فكذلك الحسنة يعملها



أوجب

الألوكة
www.alukah.net

توجبه الجنة فيقال للحسنة والسيئة موجبة
ومنه حديثه في الدعاء اللهم اني أسألك موجبات رحمتك
ومنه حديث ابهيم كانوا يرون ان المشي الى المسجد
في الليلة المظلمة ذات الريح والمطر انها موجبة
قال ابو عبيد وهذا اعجب ما جاء من الكلام ان يقال
للرجل قد اوجب وللحسنة والسيئة قد اوجبت
وهذا مثل قولهم قد تهيلني الشيء وقد تهيلت
الشيء بمعنى واحد قال ابن مقبل الشاعر
وما تهيني المومات ارلها اذا جاوبت الاصداء بالسحل
اراد انها تهيبها وقال في حديثه صلى الله
عليه ان امرأة اتته ان ابني هذا به جنون
يصيبه عند الغداء والعشاء قال فمسح رسول
الله صلى الله عليه صدره ودعا له فثع ثعة
فخرج من جوفه جرو اسود فسعى قال ابو
عبيد قوله فثع ثعة قاء قيأة يقال للرجل
قد ثع ثعا وقد



ثععت يا رجل اذا قاء ويقال ايضا للقيء قد ثاع الرجل
اثاعة اذا قاء ايضا فهو متبع والقيء متاع قال القطامي
وذكر الجراد فقال
ثم عروقها علقا متاعا وقال في حديثه
صلى الله عليه حين قدم عليه وفد هوازن يسألونه
في سبي أوطاس لو كنا ملحنا للحرث بن ابي شمر
او للنعمان بن المنذر ثم نزل منزلك هذا منا
لحفظ ذلك لنا وانت خير المكفولين فاحفظ
ذلك قال الاصمعي وغيره قوله ملحنا يعني
ارضعنا وانما قال السعدي هذه المقالة لان رسول
الله صلى الله عليه كان مسترضعا فيهم قال الاصمعي
والملح الرضاع وانشدني لابي الطمحان وكانت
له ابل يسقي قوما من البانها ثم انهم اغاروا عليها
فاخذوها فقال

وانّي لأرجو ما بقي منها في بطونكم وما بسط من جلد اسعث
يقول أرجو ان تحفظوا ما شربتم من البانها وما
بسطت من جلودكم بعد ان كنتم مهازيل فسمنتم
وانبسطت له جلودكم بعد تقبض قال واشدنا اليوم
جنى الله ربك رب العباد والملح ما ولدت خالده
يعني بالملح الرضاع وقال في حديثه
صلى الله عليه اذا وقع الذباب في الطعام و في
غير هذا الحديث في الشراب فامقلوه فان في
احد جناحيه سما وفي الآخر شفاء وانه
يقدم السم ويؤخر الشفاء قوله فامقلوه
يعني فاغمسوه في الطعام والشراب ليخرج
الشفاء الذي اخر الداء والمقل العمش يقال للرجل
هما يتماقلان اذا تعاطيا في الماء والمقل يخرج
غير هذا النظر يقال ما مقلته عيني منذ اليوم
والمقلة ايضا الحصاة التي يقدر بها الماء اذا قل
في المفاوز فيشربونه

صلى الله عليه انه كوى سعد بن معاذ او سعد ابن
زرارة في اكحله بمشقص ثم جسمه قال الاصمعي
المشقص هو نصل السهم اذا كان طويلا وليس
بالعريض ومنه حديثه الآخر انه قصر في شعره
بمشقص ومنه حديث عثمان حين دخل عليه فلان
وهو محصور وفي يده مشقص فكان من امره الذي
كان قال ابو عبيد واذا كان عريضا ليس بطويل فهو معبلة
وجمعه معابل واما قوله ثم جسمه فالجسم اصله
القطع ومنه قيل جسم هذا الامر عن فلان
اي قطعه وانما اراد بالجسم انه قطع الدم عنه
ومنه حديثه الآخر لما اتي بسارق فقال اقطعوه
ثم احسموه يعني الوه ليقطع الدم قال ابو عبيد
ولم اسمع بالجسم في قطع السارق عن النبي صلى الله
عليه الا في هذا الحديث ولذلك حديثه الآخر
عليكم بالصوم فانه مجسمة للعرق قد ذهبه
للاستد فقال في حديثه صلى الله عليه

ذي المخنث الذي كان يدخل على أزواجه فقال لعبد الله بن أبي أمية
أخي أسلمه إن فتح الله علينا الطائف غدا دللتك
على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان
فقال صلى الله عليه لا أراك تعقل هذا لا تدخلن
ذا عليكن قال أبو عبيد قوله تقبل بأربع يعني
أربع عكن في بطنها فهي تقبل بهن وقوله
تدبر بثمان يعني أطراف هذه العكن الأربع وذلك
لأنها محيطة بالجنبين حتى لحقت بالمتنين من مؤخرها
من هذه الجانب أربعة أطراف ومن الجانب الآخر مثلها فهذه
ثمان وإنما أنث فقال ثمان ولم يقل ثمانية وواحد
الأطراف طرف وهو مذكر لأنه لم يقل ثمانية أطراف
فلو جاء بلفظ الأطراف لم يحتج إلى التذكير وهذا
كقولهم هذا الثوب سبع في ثمان والثاني يراد
بها الأشبار فلم يذكرها لما لم يأت بذكر
الأشبار والسبع إنما تقع على الأذرع فلذلك
أنث وللذراع أنثى وكذلك قولهم صمنا من الشهر
خمسا وقد علمنا أنهم إنما يريدون بالصوم الأيام دون الليالي
ولو ذكر الأيام لم يحتج إلى التذكير فيقول صمنا خمسة أيام
لقوله تعالى سخرها عليهم سبع ليال وثمانية أيام حسوما
فهذا ما في الحديث من العربية وفيه من الفقه دخوله كان
على أزواج النبي صلى الله عليه فإنه وإن كان مخنثا فإنه رجل
يجب عليهن الاستتار منه وإنما وجهه عندنا أنه كان عند
أزواج النبي من غير أولي الإربة من الرجال لقوله تعالى ولا يبدين
زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن إلى قوله أو التابعين غير
أولي الإربة من الرجال فلهذا كان ترك النبي عليه السلم إياه
أن يدخل على أزواجه فلما وصف المرأة
علم أنه ليس من أولي الإربة فأمر بإخراجه ألا ترى أن يقول الأعرابي
تعقل ما ها هنا فعند ذلك نهى عن دخوله ولذلك روي
عن الشعبي أو سعيد بن جبير أنه قال في غير أولي الإربة من
الرجال قال هو المعتوه وهذا عندي أحسن من قول مجاهد
حيث يقول هو الذي لا أرب له في النساء وحديث النبي خلاف
هذا الأنوثة أنه قد يكون لا أرب له في النساء وهو مع هذا يعقل

أمرهن ويعرفن مساويهن ومحاسنهن والذي في حديث
النبي انه كان عنده لا يعقل هذا فلما رآه قد عقله او بلغه
وقال في حديثه صلى الله عليه حين ذكر
الوتين فقال لحذيفة ابعد هذا الستة حين فقال هذنه
على دخن وجماعة على اقذاء قوله هذنه
على دخن تفسيره في الحديث لا ترجع قلوب بعضهم على
ما كانت عليه ومذهب الحديث على هذا واصل الدخن
ان يلون في لون الدابة او الثوب او غيره الكدرة الى سواد
قال المعطل الهذلي يصف السيوف
لبئس حسام لا يليق صقيله في متنه دخن وأنت اخلس
قوله دخن يعني الكدرة الى السواد ولا اخلس الدخن
اخذ الارض الدخان وهو شبيه بلون الحديد فوجهه
انه يقول تلون القلوب هكذا لا يصفو بعضها ولا ينصع
حبها كما كانت ولم تلن فيهم فتنة واما قوله جماعة
على اقذاء فانه هذا مثل يقول اجتماعهم على فساد من
القلوب وهو مشبه باقذاء العين وقال في حديثه



بالحصى قال تلقي الحصاة في الاناء ويصب عليها الماء
حتى يغمرها فيشربونه فيكون حصة لكل انسان
وذلك في المفاوز وقال في حديثه
صلى الله عليه انه كان اذا رأى مخيلة اقبل
وادبر وتغير قالت عائشة فقلت ذلك له فقال
وما يؤمنني العلة أقوم قد رأوه
عارضا مستقبل اوديتهم الى قوله فيها عذاب
اليم قوله مخيلة المخيلة السحابة وجمعها
مخايل وقد يقال للسحاب ايضا الخال فاذا ارادوا
ان السماء تغيمت قالوا قد اخالت فهي مخيلة
بضم الميم واذا ارادوا السحابة نفسها قالوا
هذه مخيلة بالفتح وقال في حديثه
صلى الله عليه ان رجلا قال يا رسول الله اني
اعمل العمل اسره فاذا اطلع عليه سرني
فقال لك اجران اجر السر واجر العلانية

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال ابن مهدي وجهه عندي أنه إنما يسر به إذا
اطلع عليه ليستن به من بعده قال أبو عبيد يعني
أنه ليس يسر به ليرائي وليثنى عليه خيرا
وليس الحديث عندي وجهه إلا ما قال ابن مهدي
لأن الآثار كلها تصدقه ومن ذلك الحديث
المرفوع من سن سنة حسنة كان له أجرها
وأجر من عمل بها أفلا ترى أن الأجر الثاني
إنما لحقه بأن عمل بسنته ومما يوضح
حديث آخر أن رجلا قام من الليل يصلي فرآه
جاره فقام يصلي ليغفر للأول يعني لأن
هذا استن به وقد حمل بعض الناس هذا
الحديث على أنه إنما يوجر الأجر الثاني لأنه
يفوح بالتزلية والمدح وهذا من شر ما
حمل عليه الحديث ألا ترى أن الأحاديث كلها
إنما جاءت بالملاهة لأن يزكي الرجل في وجهه

ومن ذلك حديث النبي صلى الله عليه أنه سمع رجلا
يثني على آخر فقال قطعتم ظهره لو سمعها ما أفلح
ومن ذلك قوله إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم
التراب ومنه حديث عمر حين كان يثني عليه وهو
جريح فقال المغدور من غدرتموه لو أن لي ما في الأرض
لافتديت به من هول المطلع وفي هذا الحديث ما
ما لا يحصا وقال في حديث صلى الله عليه
أنه قال استعيذوا بالله من طمع يهدي إلى طبع
قوله طبع الطبع الدنس والعيب وكل شيء في
دين أو دنيا فهو طبع يقال منه رجل طبع ومنه
حديث عمر بن عبد العزيز لا يتزوج من الموالي
في العرب إلا الأشراف البطر ولا يتزوج من العرب
في الموالي إلا الطمع الطبع قال الأعشى يمدح رجلا
له أكاليل بالياقوت فصلها صواغها لا ترى عيبا ولا طبعا
وقال في حديث صلى الله عليه أنه مر
على أصحاب الدثلة فقال خذوا بابي أرفده حتى تعلم

الألوكة
www.alukah.net

اليهود والنصارى لنبي في دينها فسحة قال فبينما هم لذلك
جاء عمر فلما رأوه ابذعروا فقوله ابذعروا
يعني تفرقوا وفروا يقال ابذعر القوم ابذعرارا
قال الاخطل
فطارت شللا لا وابذعرت كأنها عصابة سبي خافت أن يقسما
والذي يراد من هذا الحديث الرخصة في النظر الى اللهو
وليس في هذا حجة للنظر الى الملاهي المنهي عنها من
المزاهر والمزامير انما هذه لعبة للعجم وقال
في حديث صلى الله عليه انه نهى عن ذبائح
الجن وذبائح الجن ان تشتري الدار او تستخرج
العين وما اشبه ذلك فيذبح لها ذبيحة للطيرة
قال ابو عبيد وهذا التفسير في الحديث ومعناه
انهم يتطيرون الى هذا الفعل مخافة انهم ان لم يذبحوا
فيطعموا ان يصيبهم فيها شيء من الجن يوذيهم فابطل
النبي صلى الله عليه هذا ونهى عنه وقال في حديثه
صلى الله عليه لا يورد ذو عاهة على مصح قال ابو عبيد

قوله ذو عاهة يعني الرجل يصيب ابله الجرب او الداء
فقال لا يورد نها على مصح وهو الذي ابله وماشيته
صحاح يريه من العاهة فقد كان بعض الناس يحمل هذا
الحديث على ان النهي فيه للمخافة على الصحيحة من ذات
العاهة ان يعديها وهذا اشد ما حمل عليه الحديث
لانه رخصة في التطير وليف ينهى النبي عن هذا
التطير وهو يقول الطيرة شرك ويقول لا عدوى
ولا هامة في اثار كثيرة عنه ولكن وجهه عندي
والله اعلم انه خاف ان تولد بهذه الصحاح شيء من
امر الله مثل ما تولد بتلك فيظن المصح ان تلك
اعدتها فيأثم في ذلك الاتواه يقول في حديث
اخر وقال له اعرابي النقبة تكون بمشفر البعير
فتجرب له الابل كلها قال فما اعدى الاول فهذا
مفسر لذاك الحديث وقد بلغني عن مالك في
حديث له رواه في هذا فقالوا وما ذاك يا رسول
الله قال الله اذى قال ابو عبيد ومعنى الاذى عندي الاثم
لما ظن من العدوى

وقال في حديثه صلى الله عليه يأتي على الناس
زمان يكون اسعد الناس بالدنيا لكع ابن لكع خير
الناس يومئذ من بين يديه قال ابو عبيد قوله
بين كركرتين كركرتين قد اختلف الناس فيه فمن قائل يقول بين الحجر
والحجاز ومن قائل يقول بين فارس يغزوا اهلها واحد
يقول بين بعيرين يستقي عليهما ويعتزل امر الناس
وكل هذا له وجه حسن وللذي لم اجد اول الحديث
يدل على هذا الا انه يقول يكون اسعد الناس بالدنيا
لكع ابن لكع وهو عند العرب العبد اللئيم
وللذي اراه وجهه بين ابوين لئيمين فيلزمه اجتماع
له الاثم واللؤم فيه وفي ابويه ومما يصدق
هذا الحديث الآخر انه قال من اشراط الساعة
ان يرى رعاء الغنم رؤوس الناس وان ترى العراة
الجوع يتبارزون في البنيان وان تلد المرأة
ربها وربتها قال ابو عبيد قوله ربها وربتها يعني
الاماء اللواتي يلدن لمواليهن وهم ذوو انساب



فيكون ولدها كأبيه في الحسب فهو وابن أبيه وقال في
حديثه صلى الله عليه من سمع الناس بعمله
سمع الله به سامع خلقه وحقره وصغره
قال ابو عبيد الاصمعي يقال سمعت بالرجل تسميعا
اذا اندت به وشهرته وفضحته قال ابو عبيد
وقد بلغني عن ابن المبارك انه رواه سمع الله به اسامع
خلقه فان كان هذا محفوظا فانه اراد جمع السمع
وهو اسمع ثم جمع الاسمع فقال اسامع يريد ان الله
يسمع اسماع الناس بهذا الرجل يوم القيامة قال ابو
عبيد ومن قال اسامع خلقه جعله من نعت الله
واسامع خلقه الجود والحسن في المعنى وقال في
حديثه صلى الله عليه حين استاذن عليه
ابو سفين فحجبه ثم اذن له فقال ما اذنت لاذن لي حتى
تاذن لحجارة الحلهمتين فقال يا ابا سفين انت كما قال القائل
وكل الصيد في جوف الفرا وقال في بطن الفر

من سمع الناس

الحلهمتين

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

الشك من ابي عبيد قال الأصمعي الفراء مقصورة
قال وهو حمار الوحش قال وجمع الفراء فدا ء ممدود
وانشدنا

بضرب كأذان الفراء فضوله وطعن كايزاغ المخاض تبورها

كايزاغ المخاض معناه تجربها اراد ان الضرب بالسيف يقع بالاجساد
فيلتئط عنها اللحم فيبقى مستديرا كأذان الحمر وعلة
كايزاغ المخاض يعني قذف الابل بابوالها فهي تفزع
به وذلك اذا كانت حوامل شبه الطعن به وقوله
تبورها تخبرها انث وانما مذهب هذا الحديث انه
اراد صلى الله عليه ان يتألفه بهذا الكلام وكان من
المؤلفة قلوبهم فقال انت كحمار الوحش في الصيد يعني
انها كلها دونه وقول الي سفين بجاره الجلهمتين اراد
بالجلهمتين الوادي والمعروف في كلام العرب الجلهتان
قال الاصمعي والجلهة ما استقبلك من جرف الوادي
وجمعها جلاه قال لبيد

تعلا فروع الأيهقان واطفلت بالجلهتين ظباؤها ونعامها

وقال الشماخ

كأنها وقد بدا عوارض والليل بين قتوين رابض
بجلهة الوادي قطا نواهض قال ولم اسمع
بالجلهمة الا في هذا الحديث وملحاة الا
ولها اصل والمعروف من هذا جلهة قال ويقال
جلهمة وجلهة وقال في حديثه
صلى الله عليه ان رجلا تفوت على ابيه في ماله فاتى
النبي او ابا بكر او عمر فذكر ذلك له فقال الرد على ابنك
فانما هو سهم من كنانتك قال ابو عبيد تفوت
مأخوذ من الفوت انما هو تفعل منه لقولك من القول تقول
ومن الحول تحول ومعناه ان الابن فات اباه بمال
نفسه فوهبه وبدره فمن ذلك قال الرد على ابنك
فانما هو سهم من كنانتك يقول ادبجعه من
موضعه فرده الى ابنك فانه ليس له ان يقتات عليك
بماله ومنه حديث عبد الرحمن لي بكر حين زوجت

٣٩٢

تفوت

عايشة ابنته من المنذر بن الزبير وهو غايب فانكر ذلك
وقال ابتلى بفتيات عليه في بنايته اي افتات بهن وهو غير مهموز
وكذلك كل من احدث دونك شيا فقد فاتك به قال معن ابن
اخي رعايت امرأته
فان الصبح منتظر قريب وانك بالملامة ان تفاتي
وفي هذا الحديث من الفقه ان الولد وماله من كسب الوالد
ومما يصدقه الحديث الاخر عن عايشة عنه عليه السلم
قال افضل ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه وكان
سفين ابن عيينة يحتج في حلها بايات من القران
قوله ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج
ولا على المريض حرج ولا على انفسكم ان تاكلوا من
بيوتكم او بيوت اباءكم او بيوت امهاتكم حتى
ذكر القرابات كلها الا الولد فقال الا ترى انه انما
ترك ذكر الولد لانه لما قال لتاكلوا من بيوتكم
قال دخل فيها مال الولد قال سفيان ومنه قوله
اني نذرت للرحمن صوما اي صمتا فهل لمن نذر الا صمتا
يملك العبد قال ابو عبيد



قال ابو عبيد فهذا التاويل يحتج به لمن قال مال الولد لابيه
مع الحديث الذي ذكرناه عن النبي صلى الله عليه واما
حجة من قال كل احد احق بماله فانه يحتج بالفرايض
يقول الا ترى انه جعل للاموات وله اب وورثه لم يكن
لابيه الا السدس لما سمى الله ويكون سايرالمال لعصبته
فلو كان ابوه ملك ماله لاحازه كله ولم يكن لعصبته
الابن شيء من ولده وله غرم وفي هذا حديث يروى
عنه صلى الله عليه كل احد احق بماله من والده وولده
والناس اجمعين والحديث الاول اثبت من هذا
وقال في حديثه صلى الله عليه انه جاء
اتاه فقال يا رسول الله ان امي افتلتت نفسها فماتت فلم
توص افاتصدق عنها فقال نعم وهذا حديث يروى
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة عنه عليه السلم
قال ابو عبيد قوله افتلتت نفسها يعني ماتت
فجاءة لم تمرض فتوصي والمنها اخذت فلتة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكذلك كل امر فعل على تمكث فقد اعتلن والاسم منه
الفلتة ومنه قول عمر في بيعة ابي بكر انها كانت فلتة
فوقى الله شرها انما معناه البغتة وانما الفلتة انه
عوجل بها مبادرة انتشار الامر والشقاق حتى
يطمع فيها من ليس لها بموضع وكانت تلك الفلتة
هي التي وقى الله بها الشر المخوف وقد بيناه في
غير هذا الموضع وقال في حديثه صلى الله عليه
ان رجلين اختصما اليه في مواريث واشياء قد درست
فقال لعل بعضكم الحن بحجته من بعض فمن قضيت
له بشيء من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار فقال
كل واحد من الرجلين يا رسول الله حقي هذا الصاحبي فقال له
اما اذ قلتما فقوما فاستهما ثم ليحلل كل واحد منكما
صاحبه قوله لعل بعضكم الحن بحجته من بعض
يعني افطن لها واجدل واللحن الفطنة بفتح الحاء ومنه
قول عمر رضي الله عنه عجبت لمن لاحن للناس كيف لا يعرف
جوامع الكلم ويقال منه رجل لحن اذا كان فطنا

قال لبيد يذكر رجلا كانتا
متعودا لحن يعيد بلفيه قلما على عشية بانه وباني
واللحن في اشياء سوى هذا منه الخطأ في الكلام
وهو بعده الاعياء يقال منه لحن الرجل يلحن لحنا ومنه
قول عمر تعلموا اللحن والفرايض والسنن كما تعلمون القرآن
ومنه حديث ابي العالية كنت اطوف مع ابن عباس وهو
يعلمني لحن الكلام قال ابو عبيد وانما سماه لحنا
لانه اذا بصره الصواب فقد بصره اللحن ومن
اللحن قوله تعالى ولتعرفنهم في لحن القول وكان
تاويله والله اعلم في فحواه ومعناه ومذهبه
وفي هذا الحديث من الفقه قوله انهما فتوخيا يقول توخيا
الحق فكأنه امر الخصمين بالصلح وقوله استهما اي اقترعا
فهذه حجة لمن قال بالقرعة في الاحكام قال الله تعالى
في قصة يونس فساهم فكان من المدحضين وقال في
قصة مريم اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم وكل هذا
حجة في القرعة وفي الحديث من الفقه ايضا انه لا يحل

للمقضي له حرام بأن قضى له القاضي بذلك لا تراه يقول
من قضيت له بشيء من حق أخيه فإنما اقطع له قطعة من النار
ومما يبين ذلك حكمه في ابنة حمزة حين قضى به للفراش
فجعله أخا سودة بنت زمعة في القضاء ثم أمرها أن تحتجب
منه وقال في حديثه صلى الله عليه المرء أحق
بصقبه قوله بصقبه يعني القرب ومنه حديث علي
أنه كان إذا أتي بالغنيمة قد وجد بين قربتين حمله
على أصقبهما للقربتين إليه وقال ابن الرقيات

لو فيه ناذح رحلتها لا أمم دارها ولا صقب

قوله لا أمم الموضع القاصد القريب ومنه قيل للشيء
إذا كان مقاربا هو أمم منه وكأن الصقب
أقرب منه وإنما معنى الحديث في قوله المرء أحق
بصقبه أن الجار أحق بالشفعة إذا كان جارا ولم يسمع
في الآثار حديث أثبت في الشفعة للجار من هذا
وحديث آخر يرويه سمرة ابن جندب عن النبي صلى الله
عليه أنه قضى بالشفعة وسائر الأحاديث أن الشفعة للشريك

فهذان الحديثان حجة لمن قضى للجار بها وقد يجوز أن
يقال للشريك البضاجار وهو أصقب الجيران إليك وفيه
حجة لمن قال الشفعة للشريك دون الجار وحجة
لمن قال الشفعة للجار لأن المعنى يحتملهما وقال في
حديثه صلى الله عليه إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل
خبثا قوله قلتين يعني من هذه الخباب العظام واحدتها
قلة وهي معروفة بالحجاز وقد تكون بالشام وجمعها
قلال قال أبو عبيد ويقال هي جرة من هذه الجرار
العظام قال حسان بن ثابت يرثي رجلا

واقفر من حضاره ورد أهله وقد كان يسقي في قلال وحنتم

وقال الأخطل

يمشون حول مكدم قلالها تنثيه حمل جنائم وقلال

فهذا تأويل القلتين وهو يرد قول من قال في الماء
إذا بلغ كرا لم يحمل خبثا قال أبو عبيد وسمعت ابا
يوسف يفسر ما ينجس من الماء مما لا ينجس وقال هو ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

يكون الماء في حوض عظيم او غدير او ما اشبه ذلك فبلغ من
كثرته انه اذا اجتل منه جانب لم يضطرب الجانب الآخر
فهذا عنده لا يحمل نجسا فان بلغ اضطرابه الى الجانب الآخر
فهذا قد يتجس ولا اعلمني الآن قد سمعت محمد بن الحسن يقول
مثله او نحوه قال ابو عبيد حسبتهما يذهبان من الكثير
الى ان الماء يكثر بعضه على بعض فحدث به الاصمعي
فانكر ان يكون هذا من كلام العرب ان يقال قد بلغ الماء كذا
اذا كان يكثر عليك وذهب الاصمعي بالكثير الى المكيال الذي يكال
به كأنه يقول اذا كان فيما تخبرنه وتقدره مثل ذلك
وهذا عندي وجه الحديث والله اعلم وقال في حديثه
صلى الله عليه من كانت له ابل او بقر او غنم لم يؤد
زكاتها يطح لها يوم القيامة بقاع قرقر تطأه
باخفافها وتنطحه بقرونها كلما نفدت اخراها اعيدت
عليه اولاها قوله بقاع قرقر قال الاصمعي القاع
المكان المستوي ليس فيه ارتفاع ولا انخفاض قال ابو عبيد

بقاع قرقر



وهي القيعة ايضا قال الله تعالى كسراب بقيعة والقرقر
المستوي ايضا ويقال ان القيعة جمع قاع قال عبيد في الابل
يصف الابل

هن لا مشافرهن اثر خبطه ... تزجي مدابرها في قرقر قاع

قال الاصمعي القرقر المكان المستوي والضاحي البارز للشمس وقد
روي في بعض الحديث بقاع قرق وهو مثل القرقر
في المعنى انشدنا الاحمر في سير الابل

كأن ايديهن بالقاع القرق ... ايدي جوار يتعاطين الورق

شبه بياض يد الابل بايدي الجواري وقال ابو عبيد في
حديثه صلى الله عليه لا تصروا الابل
والغنم وفي روايه لا تصدوا ومن اشترى مصراة
فهو بالخيار النظرين ان شاء ردها وردّ معها صاعا
من تمر قوله مصراة يعني الناقه او البقره
او الشاه التي قد صري اللبن في ضروعها يعني
حقن فيه وجمع اياما فلم تحلب واصل التصرية
حبس الماء وجمعه يقال منه صريت الماء وصريته

الألوكة
www.alukah.net

قال الأغلب

رأت غلاما قد صدي في فقرته
ماء الشباب عنفوان سورته

ويقال هذا ماء صدي مقصور قال العجير بن الأبرص

يا رب ماء صدي وردته سيله خايف جديب

ويقال منه سميت المصداة كأنها مياه اجتمعت وكان بعض الناس يتأول في المصداة انه من صدار الابل فليس هذا من الكلب في شيء لو كان من ذلك لقال مصدوده وملجان ان يقال الكلب في البقر والغنم لان الصدار لا يكون الا للابل وفي حديث آخر انه نهى عن بيع المحفلة فقال انها الخلابة فالمحفلة هي المصداة بعينها وعن ابن مسعود قال من اشترى محفلة فردها فليرد معها صاعا من تمر قال ابو عبيد وانما سميت محفلة لان اللبن حفل في ضرعها واجتمع وكل شيء حفلته فقد كثرته ومنه قيل قد احتفل القوم اذا اجتمعوا وكثروا ولهذا سمي محتفل القوم وجمع القوم وجمع المحفل

بلغ مقابله ما سلف



يقال منه خلبته اخلبه خلابة اذا خدعته فقوله لا خلابة يعني الخداع ومنه حديثه عليه السلام ان رجلا كانت تخدع في البيع فقال له صلى الله عليه اذا بايعت فقل لا خلابة قال وفي حديث المصداة والمحفلة اصل لكل متاع سلعة فقد نبينها بالباطل ان البيع مردود اذا علم به المشتري لانه غش وخداع وقوله ويرد معها صاعا كانه انما جعله قيمة لما نال المشتري من اللبن وكان ابو يوسف يقول انما عليه القيمة وقال في حديثه صلى الله عليه انه قال ما اراكم تدخلون علي قلجا قوله قلجا الواحد منهم اقلح والمصداة قلجاء وجمعهما قلح والاسم منه القلح قال الاعشى يذم قوما ويصفهم بالدين وقلة التنظيف

قد بنى اللوم عليهم بيته وفشا فيهم مع اللوم القلح

وهي صفرة تلون في الاسنان وسخ يركبها من طول ترك السواك ومعنى الحديث انه حثهم على السواك فقال تدخلون علي غير مستاكين حتى صار ذلك كالقلح في اسنانكم ومنه

حديثه الآخر ان الناس استبطاءوا الوحي فقال صلى الله عليه
وكيف لا يبطئ وانتم لا تسوكون افواهكم ولا تقلمون اظفاركم
ولا تنقون براجمكم وقال في حديثه صلى الله
عليه ان رجلا اتاه وهو يقاتل العدو فسأله سيفا
يقاتل به فقال له فلعلك ان اعطيتك ان تقوم في الكبول
فقال له فاعطاه سيفا فجعل يقاتل به وهو يوتخ ويقول
انى امرؤ عاهدني خليلي الا اقوم الدهر في الكبول
فاضرب بسيف الله والرسول فلم يزل يقاتل حتى قتل
قال ابو عبيد قوله الكبول يعني ؤخر الصفوف قال
وسمعت غيره من اهل العلم ولم اسمع هذه الحرف الا
في هذا الحديث وقال في حديثه صلى الله عليه
انه قال للنساء اياكن والتبرج اهل النار وذلك لانكن
تكثرن اللعن وتكفرن العشير قال ابو عبيد قوله
تكفرن العشير يعني الزوج سمي عشيرا لانه يعاشرها
ويعاشره اي يصاحبها ويصاحبه قال الله تعالى لبئس
المولى ولبئس العشير وكذلك خليلة الرجل هي اراته
وهو خليلها سميا بذلك لان كل واحد منهما يخال
صاحبه يعني انهما يخالان في منزل واحد وكذلك
كل من نازلك او جاورك فهو خليلك قال الشاعر
ولست بأطلس الثوبين يصبى خليلته اذا هدأ النيام
فهو هاهنا لم يرد بالخليلة امرأته لانه ليس
عليه بأس ان يصبى امرأته انما اراد جارته لانها
تخالله في المنزل ويقال ايضا انما سميت الزوجة
خليلة لان كل واحد منهما يخال ان صاحبه
وكذلك الخليد سمي خليلا لانه يخال صاحبه
من الخلة وهي الصداقة يقال منه خاللت الرجل
خلالا ومخالة ومنه قول امرئ القيس
ولست بمقلي الخلال ولا الملالي يريد بالخلال
المخالة ومنه الحديث المرفوع انه
قال عليه السلم انما المرء بخليله او على دين
خليله الشك من ابي عبيد فلينظر امرؤ
من يخالل وكذلك القعيد من المقاعده والشريب

الألوكة
www.alukah.net

والأحيد من المشاربة والمواكلة وعلى هذا كله هذا الباب
وقال في حديثه صلى الله عليه حين خرج
هو وابو بكر مهاجرين الى المدينة من مكة فمر
بسراقة بن مالك بن جعشم فقال هذا ان فرّ قريش
الا ارد على قريش فرّها قال ابو عبيد قوله فرّ
قريش يقال منه رجل فرّ ورجلان فرّ ورجال
فرّ لا يثنى ولا يجمع قال ابو ذؤيب يصف صائدا
ارسل كلابا على ثور محمل عليها التوى فعقرت منه
فرماه الصائد ليشغله عن الكلاب فقال المنزع
فرمى ليفرّها فهوى له سهم فانفذ طرّتيه
يعني السهم انفذ طرّتيه وهما جانباه قال ابو
عبيد وفي حديث سراقة من غير حديث
ابن عون انه طلبهما فرسخت قوائم دابته
في الارض فسألهما ان يحلّيا عنه فحلّت
قوائمها ولها عثان قال ابو عبد العثان اصله
الدخان وجمع العثان عوائن وجمع الدخان دواخن
وهذا جمع على غير قياس ولا نعلم



في الكلام شيئا يشبههما وانما اراد بقوله ولها عثان
الغبار شبه غبار قوائمها بالدخان وقال في حديثه
صلى الله عليه في قوله تعالى كتب عليكم القصاص في القتلى
الحرّ بالحرّ والعبد بالعبد والانثى بالانثى قال كان
بين حيين من العرب قتال وكان لاحد الحيين طول
على الآخرين فقالوا لا نرضى الا ان يقتل بالعبد منا الحرّ
منهم وبالمرأة الرجل قال فامرهم رسول الله صلى الله
عليه ان يتئلوا وفي رواية يتبأوا لو قال هشيم يتبأ أو
فالصواب عندنا يتبأ وهو على مثال يتقاولوا وفي
حديث لهشيم آخر ان النبي صلى الله عليه قال الجراحات
سواء يعني انها متساوية في القصاص وانه لا
يقتص المجروح الا من جارحه الجاني عليه بعينه
وانه مع هذا لا يؤخذ له الا مثل جراحته سواء
فلهذا هو التواء قال ابو سليمان الخطابي في مقتل توبة بن الحميّر
فانكن القتلى سواء فانكم قتلتم الا عفو فيما عامر
ويقال منه قد باء فلان بفلان اذا قتل به وهو

شبكة الألوكة www.alukah.net

يبوء به وانشدني الاحمر لرجل قتل قاتل اخيه فقال
فقلت له بوء بامري لست مثله وان كنت قتالا لمن يطلب الدما
يقول انت وان كنت في حسبك مقتعا لكل من طلب ثاره
فلست مثل الخ واذا اقص السلطان او غيره بخلا
من رجل قال وابأت فلانا بفلان قال الطفيل الغنوي
ابأنا بقتلانا من القوم ضعفهم ومن لا يعد من اسير ومكلب
وزعم الاصمعي ان المكلب المكبل من المقلوب وقال غيره
المكلب المشدود بالكلب وهو القد وقال في حديثه
صلى الله عليه المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور
قوله المتشبع بما لا يملك المتزين بالكثير مما عنده
يتكثر بذلك ويتزين بالباطل كالمرأة تلون للرجل
ولها ضرة فتتشبع بما تدعي من الحظوة عند
زوجها بالكثير مما عنده لها ثريد غيظ صاحبتها
وادخال الذي عليها ولذلك هذا في الرجال ايضا ولما
قوله كلابس ثوبي زور فانه عندنا الرجل يلبس
الثياب تشبه ثياب اهل الزهد في الدنيا يريد بذلك



الناس ويظهر من التقشف والتخشع الكثير في قلبه
منه فهذا ثياب الزور والرياء وفيه وجه آخر
ان شئت ان تلون اراد بالثياب الانفس والعرب تفعل
ذلك كثيرا يقال فلان يفتي الثياب اذا كان يريا من
الدنس والآثام وفلان دنس الثياب اذا كان مغموصا
عليه في دينه قال امرؤ القيس يمدح قوما
ثياب بني عوف طهارى نقية واوجههم بيض المشافر غران
يريد ثيابهم انفسهم انها مبرأة من العيوب فكذلك
قول النابغة في قوم يمدحهم
رقاق النعال طيب حجزاتهم يحيون بالريحان يوم السباسب
يريد بالحجزات الفروج يريد انها عفيفة ونزيه
والله اعلم ان قول الله تعالى وثيابك فطهر من هذا
قال الشاعر يذم رجلا
لا هم ان عامر بن جهم أودم حجا في ثياب دسم
يعني انه حج وهو مدنس من الذنوب وقال في

حديث صلى الله عليه انه كان يشرب في بيت
سودة شربا كانت تعده له فيه عسل فتواطأت
عايشة وحفصة وفي حديث طلق فتواصت تتناوبان
من زاجبه لم يسمها اذا دخل عليهما ان يقولا له ما
ريح المغافير اكلت مغافير فلما قالتا له ذلك تركه
الشراب الذي كان يشربه قال النسائي والبوعرة
المغافير هو شيء شبيه بالصمغ يكون في الرمث
وفيه حلاوة قال ابو عمرو ويقال منه قط عفر الرمث
اذا ظهر ذلك فيه وقال النسائي يقال قد خرج الناس
يتمغفرون اذا خرجوا يجتنونه من شجره
وواحد المغافير مغفور وقال الهروي وفيه لغة
اخرى المغاثير بالثاء قال ابو عبيد وهذا مثل قولهم
في القبر جدث وجدف وكقولهم ثوم وفوم وما
اشبهه في الكلام مما تدخل فيه الفاء على الثاء
والثاء على الفاء وقال في حديث



صلى الله عليه الغيرة من الايمان والمذاء من النفاق
وبعضهم يقول المذاك بالكاف والذي المحفوظ الاول
وتفسيره عند الفقهاء ان يدخل الرجل الرجال على اهله وهو
الذي يروى فيه حديث اخذ انه الذي يقال له القذع وهو الديوث
ولا احسبها بين الكلمتين الا بالسريانية فان كان المذاء هو المحفوظ
فانه اخذ المذي يعني ان يجمع بين الرجال والنساء ثم يخليهم
يماذي بعضهم بعضا مذاء لا اعرف للحديث وجها غيره
وقد حكى بعض اهل العلم انه يقال لمذيت فرسي اذا
ارسلته يوعى ويقال مذيته فان كان من هذا فانه
يذهب به الى ما اعلمتك انه يرسل الرجال على
النساء وهو وجه واما المذاك بالكاف فان
اصله ان يمذك الرجل بسره وقد يقال يمذك
يعني ان يقلق به حتى يظهره وكذلك يقلق مضجعه
حتى يتحول عنه وبماله حتى ينفقه قال الاسود
ابن يعفر

ولقد اروح على التجار مرحلا مذلا بمالي لينا الجيادي

الغيرة من الايمن
والمذاء من النفاق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقول الجود بما لي لا أقدر على لسائله قال الراعي

ما بال ذودك بالفرائش ممسكا أقذى بعينك أم ترى بحيالها

وقال الخر وهو سابق

ولا يمنعك سرك كل سيد اذا ملجاوز الاثنين فاش

فهذا قد تخرج على معنى هذه الاشعار يقول هذا

قد قلق فراشه حتى زال عنه واطلع الرجال على سره

فيما بينه وبين اهله فقلقه وزال الهم عنه فقال

في حديثه صلى الله عليه حين سحر انه

في جف طلعة — جعل سحره في جف طلعة ودفن تحت راعوفة

راعوفة — البئر قال ابو عبيد فقوله جف طلعة يعني طلع النخل

وجفه وعاؤه الذي يكون فيه والجف ايضا في غير

هذا هو شيء من جلود كالاناء يوخذ فيه ماء

السماء اذا جاء المطر يسع نصف قربة او نحوه

ومنه قول الراجز

الهم شفه — كل عجوز راسها كالكفه تحمل جفا معها هم شفه

فالجف ها هنا ما اعلمتك والهم شفه يقال انها خرقة

او قطعة كساء او نحوه ينشف به الماء من الارض ثم

تعصد في الجف وذلك في قلة الماء وبعضهم يقول

الهم شفه من نعت العجوز وهي الكبيرة والجف ايضا

في غير هذين جماعة الناس ومن ذلك قول النابغة

في جف ثعلب وادي الاسمار يريد جماعتهم

وكان ابو عبيده يرويه في جف ثعلب قال يريد ثعلبه

ابن سعد والجفة مثل الجف الجماعة ايضا ومنه

حديث بلغني عن شريك عن ابي الجويريه عن ابن

عباس قال لا تقل في غنيمه حتى تقسم جفه اي

كلها واما راعوفة البئر فانها صخرة تترك في

اسفل البئر اذا احتفرت تكون ثابته هناك وقد تكون

ثابته فاذا اراد ان يقيه البئر جلس المستقي عليها ويقال

بل هو مجد ثابت في بعض البئر يكون صلبا لا يملكهم

حفره فيترك على حاله ويقال هو مجد يكون

على راس البئر يقوم عليه المستقي وقد روي بعض

المحدثين هذا الحديث انه جعل سحره

شبكة الألوكة www.alukah.net

في جب طلعة ولا أعرف الجب الا البئر غير مطوية
وكذلك قال ابو عبيدة وهو قوله تعالى في غيابة
الجب ولا اروي المحفوظ في الحديث الا الخف بالفاء
قال ابو عبيد يقال ارعوفة البئر وداعوفة البئر
قال وقيل لابي سعيد انهى رسول الله صلى الله عليه
عن نبيذ الجر فقال نعم قبل فالخف قال ذاك
شر قوله الخف هو وعاء ينبذ فيه وهو
الذي قال فيه الشاعر كل عجوة اسها كالملة
وقال في حديثه صلى الله عليه وسلم عجب
ربكم من ألكم وقنوطكم وسرعة اجابته
اياكم وفي رواية بعض المحدثين من ألكم والصواب
الا ان الشدة قال ابو عبيد فاما المحفوظ
وكأنه اراد من شدة قنوطكم ويأسكم فان
فان كان المحفوظ قوله من ألكم فكسر الالف
فاني احسبها من الالكم والكم وهو استبطاء
بالمصادر يقال منه الك يؤلك ألا وألالا وإيلالا



وهو ان يرفع الرجل صوته بالدعاء وبجاريه وقد
قال اللحيث شيئا شبيها بهذا يمدح رجلا
فانت ما انت في عبء مظلمة اذا دعت ألليها الكاعب الفضل
فقد يكون ألليها انه اراد الألليم تتاه فكأنه يويل
صحا بعد صفوت ويكون ألليها يريد حكاية اصوات النساء
النبطية اذا صخبن وقد يقال لكل شيء مجدد مؤلك
قال الطرفة يذكر لذة الملاقة ويصف حدتهما وانتصابهما
مؤلتان تعرف العتق فيهما كسامعي شاة بحومل مفرد
والألك ايضا في غير هذا قال الاصمعي يقال قد ألك
الرجل في السير اذا اسرع وكذلك الفرس لونه يؤلك
الا اذا صفا وبرق واظن قول ابي ذؤاد الايادي
من احد هذين وذلك انه ذكر فرسا انثى صاد
عليها الوحش فقال
فلهز تهن بها يؤلك فريصها من لمع رأيتنا ومن غواربي
الراعي الحافظ يقول لما لمع الرايتين الباها الوحش
وليت الفرس في اثارهن وقال في حديثه

الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه ان المهاجرين قالوا يا رسول الله ان الانصار
قد فضلونا انهم أووْنا وفعلوا بنا وفعلوا فقال صلى الله عليه
السْتم تعرفون ذلك لهم قالوا نعم قال فانّ ذاك وله فان
ذاك بمعناه والله اعلم فان معرفتكم بصنيعهم واحسانهم
مكافأة منكم لهم لحديثه الآخر من اتت اليه نعمة
فلكافئ بها فان لم يجد فليظهر ثناء حسنا فقال
النبيّ عليه السلم فان ذاك يؤديه هذا المعنى وهذا
اختصار من كلام العرب يكتفى منه بالضمير لانه
قد علم معناه وما اراد به القايل وهو من افصح
كلامهم وقد بلغنا عن سفيان الثوريّ قال جاء رجل
من قريش الى عمر بن عبد العزيز يكلمه في حاجة
له فجعل يمت بقرابته فقال له عمر فان ذاك
ثم ذكر له حاجته فقال لعل ذاك ولم يزده على ان
قال فان ذاك ولعل ذاك اي ان ذاك كما قلته ولعل
حاجتك ان تقضى قال ابن قتيبة الوقيات

بكرت علي عواذلي يلحينني وألومهنّه ويقلن شيب قد
علاك وقد كبرت فقلت انه

اي انه قد كان كما تقلن والاختصار في كلام العرب
كثير لا يحصى وهو عندنا من اغرب الكلام وافصحه
والذي وجدناه في القرآن من ذلك قوله تعالى واوحينا
الى موسى ان اضرب بعصاك البحر فانفلق انما معناه
والله اعلم فضربه فانفلق ولم يقل فضربه لانه
حين قال ان اضرب بعصاك علم انه قد ضربه
وقوله عز وجل ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي
محله فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه
ففدية من صيام ولم يقل فحلق ففدية من صيام
اختصر والتقى منه بقوله ولا تحلقوا رؤوسكم
وكذلك قوله وقال موسى لقومه انقولون للحق لما
جاءكم اسحر هذا ولم يخبر عنهم في هذا
الموضع انهم قالوا انه سحر والمعنى ما قال اسحر
هذا علم انهم قد قالوا انه سحر وكذلك قوله
تعالى وجعل الله انداد ليضل عن سبيله قل تمتع
بكفرك قليلا انك من اصحاب النار ام من هو قانت

الألوكة
www.alukah.net

فالمتقي بالمعرفة بالمعنى وهذا الأثم ان يحاط به
وانشد الاحمر للأخطل

لما رأونا والصليب طالعا ومارس جيش وسمانا قعا
خلوا لنا راذان والمزارعا كأنما كانوا غرابا واقعا

اراد فطار فترك الحرف الذي فيه المعنى لانه قد
علم ما اراد وقال في حديثه صلى الله عليه
انه نهى ان يذبح الرجل في الصلاة كما يذبح
الحمار قال ابو عبيد قوله يذبح هو ان يطأطئ راسه
في الركوع حتى يكون اخفض من ظهره وهذا الحديث
الآخر انه كان اذا ركع لم يشخص راسه ولم يصوبه
وبعضهم يرويه لم يصوب راسه ولم يقنعه فقول لم
يرفعه حتى يكون اعلى من جسده ولكن بين ذلك
حديث ابرهيم انه كره ان يقنع الرجل راسه في الركوع
او يصوبه قال اقناع رفع الراس واشخاصه قال الله
تعالى مهطعين مقنعي رؤوسهم والذي يستحب في هذا
ان يستوي ظهر الرجل وراسه في الركوع لحديث النبي صلى

يذبح الرجل

عامله ما صلة

ماء العيس

لله عليه عن عبد الحميد بن ابي ليلى انه كان اذا ركع لو صب
على ظهره ماء لاستقر فقال في حديثه
صلى الله عليه في نحو هذا الخمر الاهلية انه نهى عنها
ونادى مناديه بذلك قال فاجفوا القدور وهذا الذي
يروى في الحديث بالالف وهو في الكلام فجفوا
بغير الف ومعناه انهم لفوها اي قلبوها ليقال
منه جفأت الرجل وغيره اذا احملته ثم ضربت
به الارض وكذلك الحديث الآخر فامر بالقدور فكفئت
وبعض الناس يرويه فاكفئت واللغة المعروفة بغير
الف يقال اكفأت القدر افوها اكفاء وقال في
حديثه صلى الله عليه لا حمى الا في ثلاث
ثلة البير وطول الفرس وحلقة القوم قوله ثلة
البير يعني ان تحتفر الرجل بيرا في موضع ليس لاحد
لاحد فيكون له من حوالي البير من الارض ما يكون
ملقى لثلة البير وهو ما يخرج من ترابها لا يدخل
عليه في ذلك احد حريما للبير وذلك له في غير هذا ايضا

فاجفوا القدور

ثلة البير

وطول الفرس

وحلقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هي جماعة الغنم واصوافها وكذا اللوبر ايضا ثلة ومنه

حديث الحسن في اليتيم اذا كانت له ماشية ان للموصي

ثلتيها ان يبيع من ثلتها ورسلها فالثلة الصوف والرسل

ورسلها اللبن والثلة الجماعة من الناس قال الله تعالى ثلة من

الأولين وثلة من الآخرين واما قوله في طول الفرس

في طول الفرس فانه ان كان الرجل في العسكر فيربط فرسه فله

من ذلك المكان مستدار لفرسه في طوله لا يمنع

من ذلك وله ان يجيء من الناس وقوله وحلقة

وحلقة القوم يعني ان يجلس الرجل في وسط الحلقة فلهم

ان يجموها ولا يجلس في وسطها احد ومنه حديث

حذيفة الجالس في وسط الحلقة ملعون قال وقال

هو خط الحلقة وقال في حديثه صلى الله

ثغامة عليه انه اتي بابي قحافة وكأن راسه ثغامة

فامرهم ان يغيروه قال ابو عبيد هو له ثغامة

نبتة اذا له الثغام وهو ابيض الثمر او الزهر

فشبه بياض الشيب به قال حسان بن ثابت

فالحلقة بضم الحاء واللام والحلقة بفتح الحاء واللام



امّا تري رأسي تغيّر لونه شمطا فأصبح كالثغام المخوّل

يعني الذي قد اصابه المحل وهي الجدوبة وقال

في حديثه صلى الله عليه في الشيب ورأه

عند اسما بنت عميس وهي تريد ان تشدبه فقال

انه حار وامسها بالسناء وبعضهم يرويه

حار وجار جار بار والنون دلامهم بالياء قال الكسائي

وغيره جار من الحيرة وبار اتباع لقولهم

عطشان نطشان وجائع نائع وحسن بسن

ومثله في الكلام كثير وانما سمي اتباعا لان

الكلمة الثانية انما هي تابعة للأولى على

وجه التأكيد لها وليس تتكلم بالثانية منفردة

فلهذا قيل اتباع واما حديث لام عليه السلم

حين قتل ابنه فملكت مأبه سنه لا يضحك ثم

خياك وبياك قيل له خياك الله وبياك فقال وما بياك قيل

اضحكك وبعض الناس يقول في بياك انه اتباع

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو عندي على ما جاء في التفسير في الحديث انه ليس باتباع
وذلك ان الاتباع لا يكون بالواو وهذا بالواو ومن ذلك
قول العباس في زمزم انى لا احلها المغتسل وهي
لشارب حل وبل فيقال انه ايضا اتباع وليس حل وبل
هو عندي كذلك كما بالواو قال اخبرني الاصمعي
عن المعتمر بن سليمان انه قال بل مباح بلغة
حمير قال ويقال بل شفاء من قولهم قد بل الرجل
من مرضه وابل اذا برأ واستبل ايضا وعن سفين
ابن عيينة انه قال حل وبل حلال ومحلل
وقال في حديثه صلى الله عليه انه نهى عن
اختنات المسقية قال الاصمعي وغيره الاختناث
ان تثني افواهها ثم تشرب منها والاصل في الاختناث
التلثم والتثني ومنه حديث عايشة حين ذلوت
وفاه النبي صلى الله عليه انها قالت فاختنثت في مجدي
وما شعرت به حتى قبض فانتثت عنقه او غيرها من

حل وبل

اختنات



جسده ويقال في هذا اسمى المختث لتلثمه وبه سميت
المرأة خنثا يقول انها ليست تثني ومعنى الحديث في
النهي عن اختناث الاسقية يفسد على وجهين احدهما
انه يخاف ان يكون فيه دابة فقد قيل ان رجلا
شرب من سقاء فخرجت منه حية والوجه الاخر
انه قال ينتنه ذلك ومنه الحديث المرفوع عن هشام
ابن عروة عن ابيه عنه صلى الله عليه انه نهى عن اختناث
الاسقية وقال لعله ينتنها فالذي دل عليه معنى الحديث
انه نهى ان يشرب من افواهها وقال في حديثه
صلى الله عليه ان المال لينا حلوة خضرة ويروى ان هذا
المال حلوة خضرة فمن اخذه بحقها بورك له
فيها قوله خضرة يعني الغضة الحسنة وكل
شيء غض طري فهو خضر واصله من خضرة
الشجر ومنه قيل للمرجل اذا مات شابا غضا
قد اختضر وحدثني بعض اهل العلم ان شيخا ليس

حلوة
خضرة

الألوكة
www.alukah.net

من العرب كان قد أولع به شباب من شبابهم فكلما رآه
قال له لقد أجزرت يا فلان بقوله قد آن لك أن تخترز
يعني الموت فيقول له الشيخ أي بني وتختضرون
أي وتموتون شبابا ومنه قيل لخذ هذا الشيء خضرا
مضرا فالخضد الحسن الغض والمضر اتباع فالله
تعالى فاخرج جنا منه خضرا يقال إنه الأخضر وهو
من هذا وإنما سمي الخضد عليه السلام لأنه إذا جلس في
موضع اخضد ما حوله وقال في حديثه صلى الله عليه
في العقيقة عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة قوله
العقيقة قال الأصمعي وغيره أصلها الشعر الذي
يكون على رأس الصبي حين يولد وإنما سميت الشاة التي
تذبح عنه أو عليه في تلك الحال عقيقة لأنه يحلق
عنه ذلك الشعر عند الذبح ولهذا قيل في الحديث
أميطوا عنه الأذى يعني بالأذى ذلك الشعر أن يحلق
عنه وهذا إنما قلنا ذلك لأنهم ربما سموا الشيء باسم غيره



إذا كان معه أو من سببه فسميت الشاة عقيقة لعقيقة الشعر
ولذلك أكلة مولود من البهائم فإن الشعر الذي يكون عليه حين يولد
عقيقة وعقه قال الذهبي المزني يذكر حمارا وحشيا
أذلك أم أقب البطن جاب عليه من عقيقته عفاء
يعني صغار الوبر قال أبو عبيد العقة في الناس والنعم ولم
نسمعها في غيرهما أفلا ترى أن العقيقة ها هنا إنما هي
الشعر لا الشاة وقال ابن الرقاع في العقة يصف حمارا وأتانا
تحسرت عقة عنه فأسلها واجتاب أخرى جديدا
يريد أنه لما فطم من الرضاع والكلأ البقل التي عقيقة واجتاب
أخرى وهكذا زعموا ليكون وقال في حديثه
صلى الله عليه أنه قال اجتمعت إحدى عشرة امرأة فتعاهدن
ألا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا فقالت الأولى زوجي لحم
جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل فيرتقى ولا سمين
فينتقى ويروى فينتقل وقالت الثانية زوجي لا
أبث خبره إني أخاف ألا أذره إن أذكره أذكر

الألوكة
www.alukah.net

عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ وَقَالَتِ الثَّالِثَةُ زَوْجِي الْعَشَنَّقُ إِنْ أَنْطِقْ
أُطَلَّقْ وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ قَالَتِ الرَّابِعَةُ زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ
لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَآمَةَ قَالَتِ الْخَامِسَةُ
زَوْجِي إِنْ أَكُلْ لَفَّ وَإِنْ أَشْرَبْ اشْتَفَّ وَلَا يُولِجُ الْكَفَّ
لِيَعْلَمَ الْبَثَّ قَالَتِ السَّادِسَةُ زَوْجِي عَيَايَاءُ أَوْ غَيَايَا
هَلْكَى يُرْوَى بِالشَّكِّ طَبَاقَاءُ كُلِّ دَآءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَّكِ
أَوْ فَلَّكِ أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكِ قَالَتِ السَّابِعَةُ زَوْجِي إِنْ
دَخَلَ فَهِدَ وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ قَالَتِ
الثَّامِنَةُ زَوْجِي لَمْسُ مَسِّ أَرْنَبٍ وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ
قَالَتِ التَّاسِعَةُ زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ طَوِيلُ النِّجَادِ عَظِيمُ
الرَّمَادِ قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي قَالَتِ الْعَاشِرَةُ
زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ لَهُ إِبِلٌ
قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ
الْمِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ قَالَتِ الْحَادِيَةُ
عَشْرَةَ زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ وَمَا أَبُو زَرْعٍ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ



أُذُنَيَّ وَمَلَأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ وَبَجَّحَنِي فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي
فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ
وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ وَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أُقَبَّحُ وَأَرْقُدُ وَأَتَصَبَّحُ
وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ وَيُرْوِي فَأَتَقَبَّحُ وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ أُمُّ
أَبِي زَرْعٍ وَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ عُكُومُهَا رَدَاحٌ
وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ ابْنُ أَبِي زَرْعٍ وَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ
مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ وَتُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ
بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ وَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ
أُمِّهَا وَمِلْءُ كِسَائِهَا وَغَيْظُ جَارَتِهَا جَارِيَةُ
أَبِي زَرْعٍ فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لَا تَبُثُّ حَدِيثَنَا
تَبْثِيثًا وَلَا تَنْقُلُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا وَلَا تَمْلَأُ
بَيْتَنَا تَعْشِيشًا وَيُرْوَى تَعْشِيشًا خَرَجَ أَبُو
زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمْخَضُ فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ
كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ
فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكِبَ

شديدا فاخذ خطيا فاراح علي نعما ثريا وقال كلي ام زرع وميري اهلك فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية ابي زرع قالت عايشة فقال لي رسول الله صلى الله عليه كنت لك كابي زرع لام زرع

قال ابو عبيد سمعت عدة من اهل العلم لا احفظ عددهم تخبر كل واحد منهم ببعض تفسير هذا الحديث ويزيد بعضهم على بعض قالوا قوله الاولى لحم جمل غث تعني المهزول على هزال جمل نصف قله خيره وبعده مع القلة كالشيء في قلة الجبل الصعب الذي لا ينال الا بالمشقة لقولها لا سهل فيرتقى يعني الجبل ولا سمين فينتقى يقول ليس له نقي وهو المخ قال الكسائي فيه لغتان يقال نقوت العظم ونقيته اذا استخرجت ما فيه من النقي قال الكسائي وكلهم يقول المنقية ومنه قيل للناقة السمينة منقية قال الاعشى يمدح قوما

جاموا على اضيافهم فنشوا الهم من لحم منقية ومن الكبا

ومن رواه ينتقل فانه اراد ليس بسمين ينتقله الناس الى بيوتهم يأكلونه ولكنهم يتهدونه فيه وقوله الثانية زوجي لا ابث خبره اني اخاف ان لا اذره ان اذكره اذكر عجره وبجره فالعجر ان تعقد العصب او العروق حتى تراها ناتية من الجسد والبجر نحوها الا انها في البطن خاصة وواحدتها بجرة ومنه قيل رجل ابجر اذا كان عظيم البطن وامرأة بجراء وجمعها بجر ويقال لفلان عجرة وبجرة ويقال رجل ابجر اذا كان نائي السرة عظيمها وقول الثالثة زوجي العشنق ان انطق اطلق وان اسكت اعلق فالعشنق الطويل قاله الاصمعي يقول ليس عنده الخير من طوله ولا نفع فان ذلك تعلم فيه من العيوب طلقني وان اسكت علقني تركني ايما ولا ذات بعل ومنه قوله تعالى فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وقول الرابعة زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة يقول ليس عنده اذى ولا مكروه وانما هذا مثل لان الحر والبرد كلاهما فيه اذى اذا اشتد

الألوكة
www.alukah.net

ولا يخافه تقول ليست عنده غائلة ولا شر اخافه
ولا سآمة تقول لا يسأمني فيمل صحبتي وقول الخامسة
زوجي ان اكل لف وان شرب اشتف فان اللف في المطعم
الاكثار منه مع التخليط من صنوفه لا يبقي منه شيئا
والاشتفاف في الشرب ان يستقصي ما في الاناء ولا
يبقي فيه سؤرا وانما اخذ من الشفافة وهي البقية
تبقى في الاناء من الشراب فاذا شربها صاحبها قيل
اشتفها واشتافها اشتيافا قاله الاصمعي ويقال في مثل
من الامثال ليس الري عن التشاف تقول ليس من لا يشتف
لا يروى فقد يكون الري دون ذلك قاله ويروى عن
جرير بن عبد الله انه قال لبنيه يا بني اذا شربتم فاشربوا
فانه اجمل وقولها لا يولج اللف ليعلم البث قال فلعله
كان بجسدها عيب او داء تكتئب به لان البث المحزن
فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك العيب فيشق عليها
تصفه بالكرم وقول السادسة زوجي عياياء او غياياء
طباقاء فاما غياياء بالغين فليس بشيء انما هو عياياء
بالعين والعياياء من الابل الذي لا يضرب ولا يلقح وذلك
هو في الرجال والطباقاء العي الاحمق القدم ومنه
قول جميل بن معمر يذم رجلا
طباقاء لم يشهد حضورا ولم يقد ركابا الى الوارها حين تعلف
وقولها كل داء له داء اي كل شيء من الداء الناس فهو
فيه ومن الدواء وقول السابعة زوجي ان دخل فهد
وان خرج اسد فانها تصفه بكثرة النوم والغفلة
في منزله على وجه المدح له وذلك ان الفهد لكثير النوم
يقال انوم من فهد والذي اراد انه ليس يتفقد ما ذهب
من ماله ولا يلتفت الى معايب البيت وما فيه فكأنه
ساه عن ذلك ومما يبينه قولها ولا يسأل عما عهد
يعني عما كان عندي قبل ذلك وقولها ان خرج اسد
تصفه بالشجاعة تقول اذا يخرج الى الناس ومباشرة
الحرب ولقاء العدو اسد فيها يقال قد اسد فلان
واستاسد بمعنى وقول الثامنة زوجي المس مس ارنب

والريح زرنب فانها تصفه بحسن الخلق ولين الجانب
كمس الارنب اذا وضعت يدك على ظهرها وقولها الريح
ريح زرنب فانه فيه معنيين قد يكون اذا تريد طيب
ريح جسده ويجوز ان تريد طيب الثناء في الناس
والاشارة فيهم لريح الزرنب وهو نوع من انواع
الطيب معروف والثناء والثنا واحد الا ان الثناء
ممدود والثنا مقصور وقال التاسعة زوجي
رفيع العماد فانها تصفه بالشرف وسناء الذكر
واصل العماد عماد البيت وجمعه عمد وهي العيدان
التي تعمد بها البيوت وانما هذا مثل تعني ان بيته
في حسبه رفيع في قومه واما قولها طويل النجاد
فانها تصفه بامتداد القامة والنجاد حمائل السيف
فهو يحتاج الى قدر ذلك من طوله وهذا انما تمدح
به الشعراء قال الشاعر

قصرت حمائله عليه فقلصت ولقد تحفظ قينها فأطالها

واما قولها عظيم الرماد فانها تصفه بالجود وكثرة الضيافة
من لحوم الابل وغيرها من النعوم

فاذا فعل ذلك عظم شواره وكثر وقودها فيكون الرماد
في الكثرة على قدر ذلك وهذا البيت في اشعارهم
وقولها قد بيتت المئين من المئاديعني انه ينزل بين ظهراني
الناس ليعلموا انه تنزل به الاضياف ولا يستبعد
منهم ويتوارى فرارا من نزول الغرباء والاضياف به
وهذا المعنى اراد نهشل بقوله لو جل مجده
يبسط البيوت مظنة من حيث توضع جفنة المستنفد
قوله يبسط يعني بتوسط البيوت ليكون مظنة يعني
معلما يقال فلان مظنة لهذا الامر اي معلم
له ومنه قول النابغة

فان مظنة الجهل الشباب ويروى السباب

وقول العاشية زوجي مالك وما مالك مالك
خير من ذلك له ابل قليلات المسارح لبيوات
المبارك تقول انه لا يوجههن ليسرح بهن نهارا الا قليلا
والمنزر يبرك بفنائه فان نزل به ضيف لم يكن

الالوكة
www.alukah.net

غايبة عنه وللنها بحضرته ليقربه من البانها
ولحوقها وقولها اذا سمعن صوت المنهر ايقن انهن
هوالك والمنهر العود الذي يضرب به قال الاعشى
يمدح رجلا

جالسن حوله الندامى فما ينفك يوتى بمنهر مترف
فأرادت المرأة ان زوجها قد عود ابله اذا نزل به الضيفان
ان يجدلهم ويسقيهم الشراب ويأتيهم بالمعازف فاذا
سمعت الابل ذلك الصوت علمن انهن مذبحورات فذلك
قولها ايقن انهن هوالك وقول الهذلية عشرة زوجي
ابو زرع وما ابو زرع اناس من حلي اذني تقول حلاني
فرطة وشنوفا تونس باذني والتونس الحدلة من
كل شئ مستدل يقال منه قد ناس ينوس نوسا واناسه
غيره اناسة واخبرني ابن الكلبي ان ذا نواس ملك
اليمن انما سمي بهذا الصفيرتين كانتا له تنوسان
على عاتقيه وقولها ملاء من شحم عضدي فانها لم



ترد العضد خاصة انما اردت الجسد تقول انه اسمنني
باحسانه الي فاذا سمنت العضد سمن سايو الجسد
وقولها بجحني فبجحت اي فرحني ففرحت وقد
بجح الرجل ويجح يبجح اذا فرح قال الراعي
وما الفقر من ارض العشيرة ساقنا ولكنا بقرباك نبجح
ويروى بقربك اي نفرح وقولها وجدني في اهل
غنيمة بشق والمحدثون يقولون بشق تعني انها
كانوا اصحاب غنم ليسوا باصحاب خيل ولا ابل وشق
موضع قالت فجعلني في اهل صهيل واطيط يعني انه
ذهب بي الى اهله وهم اهل خيل وابل لان الصهيل
اصوات الخيل والاطيط اصوات الابل قال الاعشى في
الاطيط الست منهيا عزلهن اثلثا ولست صنابيها ما أطت الابل
يعني حنت وصوتت وقد يكون الاطيط في غير الابل
ايضا منه حديث عتبة بن غزوان حين ذكر بابا الجنة
ليأتين عليه زمان وله اطيط بالزحام يعني
الصوت وقولها وداس ومنق فان بعض الناس يتأوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

دياس الطعام واهل الشام يسمونه الدداس بالدال يقولون
قد دردس الناس طعامهم يدردسونه واهل العراق يقولون
قد داسوا يدوسونه ولا اظن واحدة من هاتين من كلام
العرب ولا ادري ما هو فان كان كما قيل فانها ارادت انهم
اصحاب زرع وهذا اشبه بكلام العرب واما قول
المحدثين منق فلا ادري ما معناه ولكني احسبه منق
فان كان هكذا فانها ارادت به من تنقيه الطعام
اي دياس دياس الطعام ومنقي وقولها عنده افوك
فلا افتح واشرب فاتقمح تقول لا يقبح علي
قولي يقبل مني واما القمح في الشراب فانه مأخوذ
من القامحة المقابح قال الاصمعي هي التي ترد الحوض
فلا تشرب قال ابو عبيد فاحسب قولها فاتقمح
ايدوى حتى ادع الشرب من شدة الري قال
ابو عبيد ولا ادراها قالت هذا الا من عزة الماء
عندهم وكل رافع راسه فهو مقامح وقامح
ومقمح وجمعه قماح ومقمحون قال بشر ابن ابي

خازم يذكر سفينة كان فيها
ونحن على جوانبها قعود نغض الطرف كالابل القماح
فان فعل ذلك بالانسان فهو مقمح وهو في التنزيل
الى الاذقان فهم مقمحون وبعض الناس يرويه هذا
الحديث واشرب فاتقمح ولا اعرف هذا الحرف
ولا ادري المحفوظ الا بالميم وقولها ام ابي زرع فما
ام ابي زرع عكومها رداح فالعكوم الاحمال والاعدال
التي فيها الاوعية من صنوف الاطعمة والمتاع واحدها
عكم وقولها رداح تقول هي عظام لينة الجسم
ومنه قيل للمليحة اذا عظمت رداح قال لبيد
وأبنا ملاعب الرماح ومدره الكتيبة الرداح
قوله أبنا يعني امدحا والمدره السيد ومنه هذا
قيل للمرأة رداح اذا كانت عظيمة الالفال وقولها
ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة
فان الشطبة اصلها ما شطب من جريد النخل وهو
سعفه وذلك انه يشقق منها قضبان رقاق

تنسج منها العصد يقال منها للمرأة التي تفعل ذلك
شاطبة وجمعها شواطب قال قيس ابن الخطيم
ترى قصد المران ينلن كأنه تذرع خوصان ما يدى
الشواطب
فأخبرت المرأة بأنه مهما ضرب اللحم
شهته تلك الشطبة وهذا مما يمدح
به الرجل وقولها تكفيه ذراع الجفرة
فان الجفرة الانثى من اولاد الغنم والذكر جفر
وهذا في المعز خاصة ومنه قول عدي في اليربوع
يصيبها المحدم جفرة والعرب تمدح الرجل
بقلة اللحم والشرب الا ترى قول اعشى باهله
تكفيه حزة فلذان الم بها من الشواء ويروى شربه العمر
وقولها جاريه ابي زرع وما جاريه ابي زرع
لا تنث حديثنا تنثيثا وبعضهم يرويه لا تبث
حديثنا تبثيثا ولحنهما قريب المعنى من الاخر
اي لا تظهر سرنا وقولها ولا تنقل ميرتنا تنقيثا

بلغ مقابلة

يعني الطعام لا تأخذه فتذهب به تصفها بالامانة
والتنقيث الاسراع في السير قال الفداء يقال خرج
فلان ينقث اذا اسرع في سيره وقولها خرج
ابو زرع والاوطاب تمخض فالاوطاب الاسقية
اسقية اللبن واحدها وطب قالت فلقي امرأة
معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها
برمانتين يعني انها ذات كفل عظيم فاذا استلقت
تناول الفلذ بها من الارض حتى يصير تحتها فجوة يجري
فيها الرمان قال وبعض الناس يذهب بالرمانتين
الى انهما الثديان وليس هذا بموضعه قالت فطلقني
ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا
يعني الفرس انه يستشري في سيره يعني يلج
فيمضي فيه بلا فتور ولا انكسار ومن هذا
قيل للرجل اذا لج في الامور قد استشرى فيه
واستشرى فيه وقولها اخذ خطيا تعني الرمح

شبكة الألوكة www.alukah.net

سمي خطيا لانه يأتي من بلاد من ناحية البحرين يقال
لها الخط فنسبت اليها الرماح وانما اصل الرماح من الهند
وانما تحمل الى الخط في البحر ثم تفرق منها في البلاد
وقولها نعما ثريا يعني الابل الثرية الكثيرة من المال
وغيره قال الليث يقال قد ثرى بنو فلان بني
فلان يثرونهم اذا كثروهم فكانوا اكثر منهم وقال في
حديثه صلى الله عليه من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله
لقاءه قال ابو عبيد وهذا الحديث يحمله الكثر
الناس على كراهة الموت ولو كان الامر هكذا كان
ضيقا شديدا لانه بلغنا عن غير واحد من الانبياء
انه كره حتى نزل به وكذلك كثير من الصالحين
وليس وجهه عندي ان يكون يكره عكر الموت وشدته
هذا لا يكاد يخلو منه احد ولكن المكروه من ذلك الايثار
للدنيا والركون اليها والالهة ان يصير الى الله والى الدار

من احب لقاء الله

الآخرة ويؤثر المقام في الدنيا ومما يبين ذلك ان
الله تعالى قد عاب قوما في كتابه بحب الحياة فقال
ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا
بها فقال عز وجل ولتجدنهم احرص الناس على حياة
ومن الذين اشركوا يود احدهم لو يعمر الف سنة فقال
ولا يتمنونه ابدا بما قدمت ايديهم في آي كثيرة فهذا الدليل
على ان الكراهة للقاء الله تعالى ليس كراهة الموت
انما هو الالهة للنقلة عن الدنيا الى الآخرة ومنافسة
الحظوظ لما قدمت ايديهم وقد جاء بيان ذلك في حديث
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه من احب لقاء
الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه
والموت دون لقاء الله قال ابو عبيد افلا ترى
ان الموت غير اللقاء وانما وقعت الكراهة على اللقاء
دون الموت وقد روي في حديث اخر انه قيل له
كلنا نكره الموت فقال انه اذا كان ذلك كشف له وهذا شبيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بذلك المعنى ايضاً وقال في حديثه
صلى الله عليه انه اتى بلبن اوارك وهو بعرفة
فشرب منه فاتاه العباس به وقيل ارسلت به ام
الفضل فقال للسباي وغيره قوله الاوارك هي
الابل المقيمة في الاراك تأكله يقال منه قد اركت
تأرك وتأرك اركا اذا اقامت فيه وهي ابل
اركة مثل فاعلة وجمعها اوارك قال السباي
فان شككت بطونها عنه قيل هي ابل اراكية فان كان
ذلك عن ارمث قيل رمثية وان كان عن الطلح قيل طلاحية
وفي هذا الحديث من الفقه انهم انما اراد وا ان يعرفوا
اصايم رسول الله بعرفة ام غير صايم لان الصوم
هناك مكروه لاهل عرفة خاصة فخافوه ان
يضعفهم عن الدعاء ومما يبين ذلك الحديث ان عمر
لما سئل عن صوم يوم عرفة فقال حججت مع
رسول الله فلم يصمه ومع ابي بكر فلم يصمه ومع
عمر فلم يصمه ومع عثمان فلم يصمه وانا لا اصومه



ولا آمر بصومه ولا انهى عنه وقال في حديثه
صلى الله عليه انه سئل اي الصوم افضل بعد شهر رمضان
فقال شهر الله المحرم قال ابو عبيد قوله شهر الله
المحرم اراه قد نسبه الى الله فقد علمنا ان الشهور
كلها لله ولكنه انما ينسب اليه كل شيء يعظم ويشرف
وكان سفين عيينة يقول في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم
من شيء فان لله خمسه وقوله ما افاء الله على
رسوله من اهل القرى فلله وللرسول الى القربى
فنسب المغنم والفيء الى نفسه وذلك انهما اشرف المكسب
انما هما عما هذه العدة ولم يذكرها عند الصدقة
في قوله انما الصدقات للفقراء والمساكين ولم يقل
لله وللفقراء لان الصدقة اوساخ الناس وانتساخها
مكروهة الا للمضطر اليها قال ابو عبيد وانما قوله
شهر الله المحرم انما هو على جهة التعظيم له
وذلك لانه جعله حراما لا يحل فيه قتال
ولا سفك دم وفي بعض الحديث شهر الله الاصم

شهر الله المحرم

ويقال انما سماه الاصم لانه حدّه فلا يسمع
فيه بتعقعة ولا حركة قتال وقد حرّم
غيره من الشهور وهو دو القعده وذو الحجه
ورجب ولم يذكر في هذا الحديث غير المحرم
وذلك فيما نرى والله اعلم لان يوم عاشوراء
منفصله بذلك على ذي القعده ورجب واما ذو
الحجه فنرى لانه انما ترك ذكره عند الصوم
لانّ فيه العيد وايام التشريق واما الحديث
الآخر في ذكر الاشهر الحرم فقال فيه ورجب
مضر الذي بين جمادى وشعبان فانما سماه
رجب مضر لان مضر كانت تعظمه وتحرمه
ولم يكن يستحله احد من العرب الا حيان خثعم
وطيء فانهما كانا يستحلان الشهور وكان الذي
ينسأون الشهور ايام الموسم يقولون حرمنا
عليكم القتال في هذه الشهور الا دماء المحلين
فكانت العرب تستحل دماءهم خاصة في هذه



الشهور لذلك وقال في حديثه
صلى الله عليه انه نهى عن جداد الليل وعن حصاد
الليل قال ابو عبيد قوله عن جداد الليل يعني ان يجد
النخل ليلا والحداد الصرام يقال انه انما نهى عن ذلك
ليلا لمكان المساكين لانهم كانوا يحضرونه فيتصدق
عليهم منه لقوله وآتوا حقه يوم حصاده فاذا فعل
ذلك ليلا فانما هو فار من الصدقة فنهى عنه لهذا
ويقال بل نهى عنه لمكان الهوام الا تصيب الناس اذا حصدوا
او جدّوا ليلا والقول الاول اعجب الي والله اعلم
وقال في حديثه صلى الله عليه الذي يرويه
ابو ابن عازب انه قال كنا اذا صلينا معه فوقع راسه
من الركوع قمنا خلفه صفوفا فاذا سجد تبعناه
قال ابو عبيد قوله صفوفا يفسّره الصافن تفسير من
فبعض الناس يقول كل صافن قدميه فانما هو صافن
وبما يحقق ذلك الحديث عكرمة انه كان يصلي وقد
صفن بين قدميه واضعا احدى يديه على الاخرى

الألوكة
www.alukah.net

والقول الآخر ان الصافن من الخيل الذي قد قلب
احد حوافره وقام على ثلث قوائم ومما يحقق ذلك
قوله فاذكروا اسم الله عليها صوافن هكذا هو
في قراءة ابن عباس وفسرها معقولة احدى
يديها على ثلث قوائم وفي قراءة ابن مسعود صوافن
قال يعني قياما قال ابو عبيد فقد اجتمعت قراءة ابن
عباس وابن مسعود على صوافن وعن مجاهد قال
من قرأها صوافن اراد معقولة ومن قرأها صوافن
اراد انها قد صفت ايديها وكلاهما له معنى وقد روي
عن الحسن غير ذلك بين القراءتين انه قرأها صوافي
فقال خالصة لله قال ابو عبيد كانه ينهب الى جمع
صافية وقال في حديثه صلى الله عليه
تخيروا النطفكم قال ابو عبيد يقول لا تضعوا نطفكم الا
في طهارة الا تكون الامة يعني امة الولد لغير رشده
او ان تكون في نفسها كذلك ومنه الحديث الآخر
انه كره ان يشترى ضع بلبن الفاجرة ومما يحقق ذلك



حديث عمر بن الخطاب ان اللبن يشبه عليه وقد
روي ذلك عن عمر بن عبد العزيز ايضا واذا كان
ذلك يتقى في الرضاع من غير فحوله ولا نسب فهو
في الفحوله اشد واولى قال ابو عبيد وفي الرضاع اربع
لغات الرضاعة والرضاعة والرضاع والرضاع
وقال في حديثه صلى الله عليه لا تعضيه
في ميراث الا فيما حمل القسم قوله لا تعضيه في
ميراث يعني ان يموت الميت ويدع شيئا ان قسم
بين ورثته اذا اراد بعضهم القسمة كان في ذلك ضرر
عليهم او على بعضهم ان قسم يقول لا نقسم ذلك
والتعضية التفريق وهذا ماخوذ من الاعضاء
يقال عضيت اللحم اذا فرقته ويروى عن ابن عباس
في قوله تعالى الذين جعلوا القرآن عضين قال
آمنوا ببعضه وكفروا ببعضه وهذا من التعضية
ايضا انهم فرقوه والشيء الذي يحتمل القسم مثل
الحبة من البر ونحوه لانها ان فرقت لم ينتفع بها فلذلك

الألوكة
www.alukah.net

الحمام يتيمم وكذلك للطيلسان من الثياب وما اشبه ذلك
من الاشياء وهذا باب جسيم من العلم ويدخل فيه
الحديث الآخر لا ضرر ولا ضرار في الاسلام فان
اراد بعض الورثة قسم ذلك دون بعض لم يجبر اليه والمكتة
يباع ثم يقسم ثمنه بينهم وقال في حديثه ٩٤٢٨
صلى الله عليه ان العرش على منكب سرافيل وانه
ليتواضع لله تعالى حتى يصير مثل الوضع قال ابو عبيد
يقال في الوضع انه الصغير من اولاد العصافير ويقال
هو طائر شبيه بالعصفور في صغر جسمه وقال
في حديثه صلى الله عليه حين سأله ابو رزين ٩٤٢٩
العقيلي اين كان ربنا قبل ان يخلق السماوات والارض
فقال كان في عماء تحته هواء وفوقه هواء
قال ابو عبيد قوله في عماء العماء في كلام العرب العماء
السحاب الابيض قال الاصمعي وغيره هو ممدود العماء
قال الحارث ابن حلزة
وكان المنون تردي بنا اعصم صعب ينجاب عنه العماء



يقول هو في ارتفاعه قد بلغ السحاب والسحاب
ينشق عنه يقول نحن في عز نامثل الاعصم من
اراد نا بالمنون فكأنما يريد بذلك الاعصم والنهبة
ينكر ظباء وبقر ايتمن بروقه ويوشك ان ترى
المنون على حواجبها العماء قال ابو عبيد
وانما تأولنا هذا الحديث على كلام العرب المعروف عندهم
ولا ندري كيف كان ذلك العماء ولا سبيل الى علمه والله اعلم بذلك
واما العمى في البصر فانه متصور وليس هو من معنى
الحديث في شيء وقال في حديثه صلى الله عليه ٩٤٣٠
ان رجلا حلب عنده ناقة فقال له صلى الله عليه دع
داعي اللبن قوله دع داعي اللبن يقول اترك في الضرع
قليلا لا تستوعبه كله في الحلب فان الذي تبقيه
فيه يدعو اما فوقه من اللبن فينزله واذا استقص
كله في الضرع ابطأ عليه الدر بعد ذلك وقال في
حديثه صلى الله عليه لا تناجشوا ولا ٩٤٣١
تدابروا قوله لا تناجشوا هو في البيع ان يزيد

الألوكة
www.alukah.net

الرجل في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها والمنّ
ليسمعه غيبة فيزيد لزيادته وهو الذي يروي فيه
عن عبد الله بن أبي أوفى قال الناجشي آكل ربا خائن والتدابر والمصارمة والهجران ملخوذ من أن يولي
الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه وهو
القاطع قال جمرة بن مالك الصدائي يعاتب
قومه ويروى جمرة وجمرة

أوصى أبو قيس بأن تتحاصلوا وأوصى أبوكم ويحكم أن تدابروا

وقال في حديثه صلى الله عليه أنه قال لا تماروا ٩٣٢
في القرآن فإن مراء فيه كفر قال أبو عبيد ليس
وجه هذا الحديث عندنا على الاختلاف في التأويل
والمنّة عندنا على الاختلاف في اللفظ أن يقرأ الرجل
القراءة على حرف فيقول الآخر ليس هو هكذا أو المنّة
هكذا على خلافه وقد أذن لهما الله جميعا يعلم ذلك
بحديث النبي صلى الله عليه إن القرآن نزل على سبعة
أحرف كل حرف منها شاف كاف ومنه حديث

عبد الله بن مسعود إياكم والاختلاف والتنطع فإنما هو
كقول أحدكم هلم وتعال فإذا اجتمعت هذان الرجلان
كل واحد منهما قد أصاب وجها لم يؤمن أن يلعن ذلك قد
خرجه إلى اللفظ لهذا المعنى ومنه حديث عمر اقرءوا
القرآن ما ائتلفتم فإذا اختلفتم فقوموا عنه ومنه حديث
أبي العالية البياجي أنه كان إذا قرأ عنده إنسان لم
يقل ليس هو هكذا ولكن يقول أما أنا فأقرؤها كذا فإذا قال
شعيت فذكرت ذلك لإبراهيم فقال الذي صاحبك قد سمع
أنه من كفر بحرف منه فقد كفر به كله وقال في
حديثه صلى الله عليه أنه قال ما نزل من القرآن ٩٣٣
آية إلا لها ظاهر وباطن ولكل حرف حد ولكل حد
مطلع قال قلت يا أبا سعيد ما المطلع قال يطلع
قوم يعملون به وهو قول الحسن قال أبو عبيد وحسب الحسن
إنما ذهب به إلى قول عبد الله بن مسعود ما من حرف
أو قال آية إلا وقد عمل قوم بها أو لها قوم سيعملون
بها فإن كان الحسن ذهب إلى هذا فهو وجه وإلا فإنه

الألوكة
www.alukah.net

المطلع في كلام العرب على غريب هذا الوجه فقد فسرناه
في موضع آخر وهو المأثم الذي يؤتى منه حتى يعلم
علم القرآن من ذلك المأثم والمصعد واما قوله
لها ظهر وبطن فان الناس قد اختلفوا في تأويله
ويروى عن الحسن انه سئل عن ذلك فقال ان العرب
تقول قلبت امري ظهرا لبطن فقال الظهر هو
لفظ القرآن والبطن تأويله ففيه قول ثالث
هو عندي اشبه الاقاويل بالصواب وذلك ان الله تعالى
قد قص علينا من بأ عاد وثمود وغيرهما من القرون
الظالمة لانفسها فاخبر بذنوبهم وما عاقبهم به فهذا
هو الظهر انما هو حديث حدث عن قوم فهو في
الظاهر خبر واما في الباطن منه فانه صير ذلك الخبر
عظة لنا وتحذيرا وتنبيها ان نفعل فعلهم فيحل
بنا مثل ما حل بهم من عقوبته الا ترى انه لما اخبر عن قوم
لوط وفعلهم وما انزل بهم ان في ذلك ما يبين لنا ان من
صنع ذلك عوقب بمثل عقوبتهم وهذا كرجل قال لك

ان السلطان اتى بقوم قتلوا فقتلهم واخذ من شربوا الخمر
فحدهم واخذ من سرقوا فقطعهم فهذا في الظاهر
انما هو حديث حدث به وفي الباطن انه قد وعظك
بذلك واخبرك انه يفعل ذلك بكل من اذنب تلك الذنوب
فهذا هو الباطن على ما يقال والله اعلم وقال في حديثه
صلى الله عليه اذا تمنى احدكم فليتمن فانما يسأل ربه
قال ابو عبيد فقد جاء في هذا الحديث الرخصة
عن النبي في التمني وهو في التنزيل نهي قال الله تعالى
ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال
حظ غير وجه صاحبه فاما التمني المنهي
عنه فان يتمنى الرجل مال غيره ان يكون له ذلك ويكون ذلك
تمنيا جامحا على جهة الحسد من هذا له والبغي عليه فقد
روي في بعض الحديث ما يبين هذا وهو انه قال ملعون
في الجلمة الاولى او قال من انزل الله على موسى الا تتمنى مال
جارك ولا امرأة جارك فهذا الملعون الذي فسرناه
واما المباح فان يسأل الرجل ربه امنيته من امر دنياه

٩٤٣٤
اذا تمنى

وآخره قال ابو عبيد فجعل التمني ها هنا المسألة
وهي الامنية التي اذن فيها لان القايل اذا قال ليت
الله رزقني كذا وكذا فقد تمنى ذلك الشيء ان يكون له الا
تراه تبارك وتعالى يقول وسلوا الله من فضله وهو
تاويل الحديث الذي فيه الرخصة وقال في حديثه
صلى الله عليه ان عم الرجل صنو ابيه يعني ان اصلها
واحد واصل الصنو انما هو في النخل وعن ابن الاعرابي
عارب في قوله تعالى صنوان وغير صنوان قال الصنوان
المجتمع وغير الصنوان المتفرق وفي غير هذا
الحديث هما النخلتان تخرجان معا من اصل واحد
فشبه الاخوين بهما والعرب تجمع الصنو صنوان
والقنو قنوان على لفظ الاثنين بالرفع وانما يفترقان
في الاعراب ان نون الاثنين مخفوضة ونون الجمع يليها
الاعراب في كل وجه وقال في حديثه

٤٣٥ صلى الله عليه النبيون ابن عمتي وحواري من امتي
قال ابو عبيد يقال والله اعلم ان اصل هذا انما كان



بدؤه من الحواريين اصحاب عيسى عم وانما سموا
حواريين لانهم كانوا يغسلون الثياب يحورونها وهو
التبييض يقال حورت الشيء بيضته ومنه قيل للمراة
حوارية اذا كانت بيضاء قال الشاعر

فقلن الحواريات يبكين غيرنا ولا يبكين الا الاذلا النواعما

قال ابو عبيد وكان ابو عبيدة يذهب بالحواريات الى النساء
الامصاريات دون اهل البوادي وهذا عندي يرجع الى المعنى
الاول عندها فلا ادري من البياض ما ليس عند اولئك فمما هن حواريات
لهذا فلما كان عيسى نصرها ولاي الحواريون فكانوا اشبعته
وانصاره دون الناس فقيل فعل الحواريون كذا ونصره
الحواريون بكذا فجرى هذا على السنة الناس حتى صار مثلا
لكل ناصر فقيل لحواري اذا كان مبالغا في نصرته تشبيها
باولئك هذا ما بلغنا والله اعلم وهذا انما قلنا لك
انهم يحورون اسم الشيء الى غيره اذا كان من سببه وقال في
حديثه صلى الله عليه لا يموت لمؤمن ثلثة اولاد
فتمسه النار الا تحلة القسم قال ابو عبيد نرى ان قوله الا تحلة القسم

الألوكة
www.alukah.net

تملة الفتح يعني قول الله تعالى وان منكم الا واردها كان على
ربك حتما مقضيا يقول فلا يردها الا بقدر ما يسر الله فتمة فيه
وفي هذا الحديث باب من العلم انه اصل للرجل يحلف فليتعلق
له اولا اذا ينعل شيئا دون شيء ليبر في يمينه كالرجل يحلف ليضربن
مملوكه فيضربه ضربا دون ضرب فيكون قد بر في القليل
كما بر في الكثير منه ومنه ما قص الله علينا من نباء ايوب
النبي حين حلف ليضربن امرأته مائة فأمره الله بالضغث
ولم يكن ايوب نساه حين حلف وقال في حديثه صلى الله
عليه ان اخنع الاسماء عند الله ان يتسمى الرجل باسم ملك الاملاك
وبعضهم يرويه ان اخنع الاسماء فمن رواه اخنع اراد اقتل
الاسماء واهلكها له والنخع هو القتل الشديد ومنه النخع
في الذبيحة ان يجوز بالذبح الى النخاع ومن روى اخنع
اراد اشد الاسماء ذلا عند الله واوضعها اذا تسمى باسم ملك
الاملاك فوضعه ذلك عند الله والخانع الذليل الخاضع وكان
سفيان بن عيينة يفسر قوله ملك الاملاك مثل قولهم
شاه شاه وما اشبهه اي انه ملك الاملاك وقال غير سفيان
بل هو ان يتسمى الرجل باسماء الله تعالى

٤٣٧ اخنع الاسماء

ملك الاملاك

لقوله الرحمن والجبار والعزيز قال فالله هو ملك الاملاك
لا يجوز ان يسمى بهذا الاسم غيره وكلى القولين له وجه

٤٣٨ بطر بال مايل

وقال في حديثه صلى الله عليه اذا مشى احدكم بطر بال
مايل فليسرع المشي قال ابو عبيد البطر بال كان ابو عبيدة
يقوله وشبهه بالمنظر من مناظر العجم كهيئة الصومعة
للبناء المرتفع وقال غيره
الوي بها شذب العروق مشذب فكأنما وكنت على طربال

٤٣٩ وما يفيض بها

يقال منه وكى يكي وقال في حديثه صلى الله عليه
انه كان يقول في مرضه الصلاة وما ملكت ايمانكم
فجعل يتكلم وما يفيض بها لسانه قوله وما يفيض بها
لسانه يقول ما يبين كلامه يقال ما يفيض فلان بكلمة
اذا لم يقدر ان يتكلم بها ببيان حاله الاصمعي وغيره

٤٤٠ تمسحوا بالارض

وقال في حديثه صلى الله عليه تمسحوا بالارض
فانها بكم بررة قوله تمسحوا بها يعني الصلاة عليها
والسجود يقول ان تباشرها بنفسك في الصلاة
من غير ان يكون بينك وبينها ثوب يصلى عليه وانما هذا
عندنا على وجه البر ليس

الألوكة
www.alukah.net

على ان من تركه كان تاركا للسنة وقد روي عن النبي
وعن من اصحابه انه كان يسجد على الخمرة فهذا هو
الرخصة وذاك على وجه الفضل وقد روي عن عبد الله
انه كره ان يسجد الرجل على شيء دون الارض والتي في الرخصة
في هذا الكتاب من الكراهة فاما قوله فانها بكم برة يعني
انه منها خلقهم وفيها معاشهم وهي بعد الموت كفاتهم
فهذا واشباهه ليتر من بر الارض بالناس قال ابو عبيد
وقد تاول بعضهم قوله تمسحوا بالارض واشباهه
على التيمم وهو وجه حسن وقال في حديثه
صلى الله عليه كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون
ابواه يهودانه وينصرانه قال ابو عبيد سالت
محمدا عن تفسير هذا الحديث فقال هذا كان
في اول الاسلام قبل ان تنزل الفرايض وقبل ان يهدم
المسلمون بالجهاد قال ابو عبيد كانه يذهب الى انه لو
كان يولد على الفطرة ثم مات قبل ان يهوده ابواه
ويبصراه ما وارثهما ولا وارثه لانه مسلم وهما
كافران وقد قال ما كان يحون

فانها بكم برة

كل مولود يولد

ما يتعلق بهذا الحديث

ما كان يحون ان يسبا يقول فلما نزلت الفرايض وجرت
السنن خلاف ذلك علم انه يولد على دينهما فهذا
قول محمد بن الحسن واما عبد الله بن المبارك فانه
بلغني انه سئل عن تاويل هذا الحديث فقال
تاويله الحديث الاخر ان النبي سئل عن اطفال المشركين
فقال الله اعلم ما كانوا عاملين قال ابو عبيد يذهب
الى انهم انما يولدون على ما يصيرون اليه من اسلام
او كفر فمن كان في علم الله ان يصير مسلما فانه يولد
على الفطرة ومن كان علمه فيه ان يموت كافرا ولد
على ذلك قال ابو عبيد ومما يشبه هذا الحديث
حديثه الاخر انه قال صلى الله عليه يقول الله تعالى
اني خلقت عبادي جميعا حنفاء فاجالتهم
الشياطين عن دينهم وحرمت عليهم ما احللت لهم من رزق
مهولهم حلال فحرمه الشيطان ما احللت لهم فكانه
يريد قوله تعالى قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم
منه حراما وحلالا قل

الله اذن لكم ام على الله تفترون وروى في التفسير عن ابن عباس
في قوله فجعلتم منه حراما وحلالا انها البحيرة والسيب
قال ابو عبيد ما كانوا يحرمون من ظهورها والبانها
والانتفاع بها وفيها نزلت هذه الآية ما جعل الله
من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام
وقال في حديثه صلى الله عليه انه كان يدعوا
في دعاء له رب تقبل توبتي واغسل حوبتي قال
ابو عبيد فقوله حوبتي يعني المأثم وهو من قوله
انه كان حوبا كبيرا وكل ماثم حوب وحوبة
والواحدة حوبة ومنه الحديث الآخر ان رجلا
اتى النبي فقال اني اتيتك لاجاهد معك فقال لك
حوبة قال نعم قال ففيها فجاهد يروى ذلك عن اشعث
ابن عبد الملك عن الحسن برفعه قال ابو عبيد يعني
ما تأثم فيه ان ضيعته من حرمته وبعض اهل العلم
يتأوله على الامة خاصة وهي عندي كل حرمة
تضيع ان تزنها من امة او لخالة بنت او غير ذلك

اعوعه
حوبتي

قال الاصمعي والعرب تقول بات فلان بحيبة سوء
اذا بات بشدة وجاء بسيئة قال ويقال فلان يتحوب
من كذا وكذا اذا كان يتحيط منه ويتوجع قال طفيل الغنوي
وذوقوا كما ذقنا غداة محجر من الغيظ في اكبادنا والتحوب
قال ابو عبيد والتحوب في غير هذا التأثم ايضا من التي
وهو من الاول وبعضه قريب من بعض قال ابو عبيد وقد
يكون التحوب من الوجع والتحنث للمأثم ومنه الحديث
الذي يروى عن زيد بن عمرو بن نفيل انه كان يخرج الى
حراء فيتحنث فيه وبعض الناس يرويه انهما كانا يخرجا
الى ماهناك للتحوب وبعضهم يرويه للتحنث وقال في
حديثه صلى الله عليه انه مر واصحابه على ابل
لحي يقال لهم بنو الملوح او بنو المصطلق قد عبست في
ابوالها من السمن فتقنع بثوبه ثم مر قوله تعالى لا تقربوا
عبيد الصلاة متعنا به ازواجا منهم الى آخر الآية قوله عبست
في ابوالها يعني انها تجف ابوالها وابعارها على المحاذرها وذلك انها
يلون من لذة الشحم فذلك العبس قال الجعدي يذم امرأة كانت راعية

عبست

الألوكة
www.alukah.net

تؤي العنبس الجوني جوناً بكوعها لها سكاً من غير عاج ولا ذبل

وقال في حديثه صلى الله عليه على كل سلامى من أحدكم صدقة وتجزئ من ذلك ركعتان يصليهما من الضحى قال أبو عبيد السلامى في الأصل عظم يكون في فرسن البعير ويقال إن آخر ما يبقى فيه المخ من البعير إذا عجف في السلامى والعين فإذا ذهب منهما لم تكن له بقية بعد قال الراجز

لا يشتكين عملاً ما اتقين ما دام مخ في سلامى أو عين

قوله ما اتقين من اتقى وهو المخ فكأن معنى الحديث أنه على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة وأن الركعتين تجزئان من تلك الصدقة وقال في حديثه صلى الله عليه حين قيل له هذا علي وفاطمة فأين نحن السدة فإذن لهما فدخلا فأغدف عليهما خميصة سوداء قوله أغدف يعني أرسل ومنه قيل أغدفت المرأة قناعها إذا أرسلته على وجهها لتستتره قال عنترة

إن تغدفي دوني القناع فإنني طب بأخذ الفارس المستلئم

قال أبو عبيد وقد روي في حديث آخر أن قلب المؤمن استه اضطرابا من الذنب يصيبه من العصفور حين ينعد فيه فبعض الناس يحمله على هذا المعنى فإن كان منه فهو أن يلقى عليه الحبالة فيتصاد كما يرسل السنور وغيره وليس هو بشيء أشبه منه بهذا فقال في حديثه صلى الله عليه في ذكر المنافقين وما في التنزيل من ذكرهم ومن ذكر الكفار يقال والله أعلم إنما سمي المنافق منافقا لأنه نافق كاليربوع وإنما هو دخوله نافقاءه يقال قد نافق ينافق ونافق وهو جحره وله جحر آخر يقال له القاصعاء فإذا طلب من قبل نافقائه خرج من القاصعاء فهو يدخل في النافقاء ويخرج من القاصعاء ويدخل في القاصعاء ويخرج من النافقاء فيقال هكذا يفعل المنافق يدخل في الإسلام ثم يخرج منه من غير الوجه الذي دخل فيه وأما الكافر فيقال إنما سمي كافرا لأنه متكفر به كالمتكفر بالسلاح وهو الذي قد لبسه السلاح حتى غطى كل شيء منه فلذلك غطى الكفر قلب الكافر ولهذا قيل لليل كافر لأنه ستر كل شيء قال لبيد يذكر الشمس

حتى إذا ألقت يدا في كافر وأجن عورات الثغور ظلامها

وقال أيضا

الألوكة
www.alukah.net

في ليلة كفر النجوم غمامها يقول غطاها الغمام

وقد يقال في المنافق انما سمي منافقا للنفق وهو السرب في

الارض والتفسير الاول اعجب الي ويقال في الكافر ثم

بذل الجحود كما يقال كافرني فلان اذا جحده حقه

وقال في حديثه صلى الله عليه في تلبيه الحج لبيك

اللهم لبيك لا شريك لك ان الحمد والنعمة لك والملك

لا شريك لك قال ابو عبيد تفسير التلبية في الحديث

الاستجابة وكان الخليل يحمد يفسر ان اصل التلبية

الاقامة بالمكان فيقال لبيت بالمكان اذا اقمت به ولبيت

بعثمان قالوا ثم قلبوا الياء الثانية الى الياء استثقالا كما

قالوا تظيت واما اصلها تظننت وكما قال العجاج

تقضي البازي اذا البازي كسر وانما اصلها تقضضت

قالوا فقالوا على هذا ليت واصلها اليت او ليت

فكأن قوله لبيك اقامة بعد اقامة معك قال اخبل

على هذا المعنى وما اشبهه من المعنى ثم ثنوه للتاليد

فقالوا لبيك اللهم لبيك اي اقمت عندك اقامة بعد اقامة

واجابة بعد اجابة هكذا يحكى

هذا التفسير عن الخليل ان احمد ولم يبلغنا عن احد انه

غيره الا من اتبعه فحكى عنه وقال في حديثه

صلى الله عليه اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا

شرخهم يقال فيه قولان احدهما انه يريد بالشيوخ

الرجال المسان اهل الجلد منهم والقوة على القتال ولا

يريد الهرمى يبينه لك حديث ابي بكر حين اوصى

يزيد بن ابي سفيان فقال له لا تقتل شيخا كبيرا فقوله

شرخهم يريد الشباب ومعناهم في هذا القول الصغار

التكلم يبدلوا فصار تاويل الحديث اقتلوا الرجال واستحيوا

الصبيان واما التفسير الآخر فانه يريد بالشيوخ

الهرمى الذين ان سبوا لم ينتفع بهم للخدمة واستحيوا

الشباب يعني اهل الجلد من الرجال الذين يصلحون

للملك والخدمة والحسان والشرخ

ان شرخ الشباب والشعر الاسود ما لم يعاص كان جنونا

وقوله استحيوا انما معناه استبقوا من الحياة اي دعوهم

احياء لا تقتلوهم ومنه قوله تعالى

الألوكة
www.alukah.net

فيما يروي في التفسير يقتل أبناءهم ويستحي نساءهم

وقال في حديثه صلى الله عليه أنه فقه

يظهرون جاءت وهم يظهرون بصاحبهم ويقولون يا رسول

ما رأينا مثل فلان ما سرنا الا كان في قراءة ولا

تولينا الا كان في صلاة قوله يظهرون يمد خوفه

ويطيل في ذكره يقال منه ظهرت بالموجل

اظهر ظهرا ويقال في مثل من الامثال لا تظهر

كره الشكال قبل ان تقدر وقال في حديثه صلى الله عليه

انه كره الشكال في الخيل قوله الشكال يعني به ان تكون

ثلث قوائم منه محجلة واحدة مطلقة وانما اخذ

هذا من الشكال الذي يشكل به الخيل يشد به لان

الشكال انما يكون في ثلث قوائم وان تكون الثلث مطلقة

ورجل محجلة وليس يكون الشكال الا في الرجل ولا

ثاير الفريض يكون في اليد وقال في حديثه صلى الله عليه

انه قال اني لكره ان ارى الرجل ثايرا فريض رقبته

قائما على مريته يضربها قال الاصمعي الفريضة هي

الكمة التي تكون بين الجنب والكتف التي لا تنال تو عد

من الدابة وجمعها فرايض ثم فريض قال ابو عبيد وهذا

الذي قاله الاصمعي هو المعروف من كلام العرب ولا

احسب الذي في الحديث الا غير هذا كانه انما اراد غصب

الرقبة وعنوقها لانها هي التي تثور في الغضب

الجمل الانف وقال في حديثه صلى الله عليه انه قال المسلمون

هينون لينون كالجمل الانف ان قيد انقاد وان اتبع

على صخرة استناخ قوله الانف يعني الذي قد عقر

الظهر ان كان بحشا برة او خزامة في انفه فهو

لين منقاد على قايده من شدة الوجع الذي به وكان

الاصل في هذا ان يقال مانوف لانه منوف به كما

يقال مصدور للذي يشتكي صدره ومنطون للذي به

البطن ولذلك مذؤوس ومفؤود ومفحوصة وكذلك

الانثى مذؤومة ومفؤودة ومفحوصة وجميع ما في الجسد على

هذا والمنهة هذا الحرف جاء

شاذا عنهم وقال بعضهم الجمل الانف على مثال فعل هو الذلول
ولا ارى اصله الا من هذا وقال في حديثه صلى الله عليه ٤٣ ظ
انه خطبهم على راحلته وانها لتقصع بجرتها قوله تقصع القصع
بجرتها القصع ضم الشئ على الشئ حتى تقله او تهشمه
ومنه قصع القملة ومنه قيل للغلام اذا كان يطئ الشباب
قصيع يقول انه مرة دالتي بعضه الى بعض فليس
بطويل وانما قصع الجرة شدة المضغ وضم بعض
الاسنان الى بعض والجرة ما يجتره الابل فتخرجه
من احواقها فتضغه ثم ترده في اكراشها بعد ٤٤ و
الجرة اي بعد اجترته وفي هذا الحديث من الفقه
خطبته على ظهر الناقة وهذا رخصة في الوقوف
على الدواب اذا كانت الحاجة اليه فقد روي عن مالك
ابن انس قال الوقوف على ظهور الدواب بعرفة سنة
والقيام على الاقدام رخصة وقال في حديثه ٤٣ و
صلى الله عليه المؤمن يأكل في معى واحد والكافر معاء واحد
يأكل في سبعة امعاء قوله في



معاء واحد يريد والله اعلم لتمية المؤمن عند طعامه
فيكون فيه البركة وان الكافر كالبعير لا يعقل لكل ويقال ان
وجه الحديث انه كان هذا خاصا لرجل بعينه كان يكثر
الاكل قبل اسلامه ثم اسلم فتقصر لذلك لو الذي سمعت من
هذه المقالة قال ابو عبيد اهل مصر يرون ان صاحب هذا
الحديث هو ابو بصرة الغفاري ولا نعلم للحديث وجها
غير هذا لان كافرين من المسلم يملئ اكلا ومن الكافر
من يقل اكله منه حديثه كاختلف فيه فلهذا وجه
على هذا الوجه وقد روي عن غفارة كانوا يأكلون الصاع ٤٤ ظ
من التمر فاتى المؤمنين كانوا كما وان غفارة وقال في حديثه
التي نعته عليا فالم يكن بالطويل لم يكن بالطويل الممغط بالطويل الممغط
ولا بالقصير المتردد لم يكن بالمطهم ولا المكلثم ابيض
مستدير ادعج العين اهدب الاشفار جليل الشائق
واللبد شثن الكفين والقدمين دقيق المسربة اذا
مشى تقلع كانما يمشي في صبب واذا التفت التفت

مما ليس بالسبط ولا البعد القطط وفي حديث آخر
كان ازهر ليس بالابيض الامهق وفي حديث آخر كانت
في عينيه شكلة وفي حديث آخر كان شيخ الذراعين
فالليثي والاصمعي وابو عمرو وغيرهم كل
واحد منهم بعض تفسير هذا الحديث قوله ليس بالطويل
الممغط يقول ليس بالبائن الطول ولا القصير المتردد
يعني الذي قد تردد خلقه بعضه على بعض فهو
مجتمع ليس بسبط الخلق يقول فليس هو كذلك فالذي بعده
بين الرجلين وقوله ليس بالمطهم قال الاصمعي المطهم
التام كل شيء منه على حدته فهو بارع الجمال وقال
غير الاصمعي المكلثم المدور الوجه يقول فليس
كذلك ولكنه مسنون اي سهل وقوله مشرب
يعني الذي قد اشرب بحمرة والادعج العين الشديد
سواد العينين قال الاصمعي الدعج هي السواد في الجلد
المشاش العظيم رؤوس العظام مثل الركبتين والمرفقين

بالطويل الممغط
ولا القصير المتردد
المطهم
المكلثم
مشرب
الادعج
الجليل المشاش

والمنكبين وقوله اللبة هو الداهل وما يليه من جسده وقوله
شثن الكفين والقدمين يعني انها ليست بسبطة ولكنها
الى الغلظ والقصر وقوله اذا مشى تقلع كأنما يمشي في صبب
الصبب الانحدار وجمعه اصباب قال رؤبة
بل بلد ذي صعد واصباب بل في معنى رب وقوله
ليس بالسبط ولا البعد القطط فالقطط الشديد الجعودة
مثل اشعار الحبش والسبط الذي ليس فيه تكسر يقول فهو
بعد دجل وقوله كان ازهر الازهر الابيض النير
البياض الذي فيه اشراق بياضه حمرة وقوله ليس بالامهق
فالامهق الشديد البياض الذي كأنه يخالط بياضه شيء من
الحمرة وليس بين ولون الجص ونحوه يقول فليس
هو كذلك وقوله في عينيه شكلة فالشكلة الهيئة
الحمرة تلون في بياض العين قال الشاعر

لا عيب فيها غير شكلة عينها لذ اكتناف الطير شكلا عيونها

والشهلة غير الشكلة وهي حمرة في سواد العين والمرهة
البياض لا يخالطه

الكتد
شثن الكفين
تقلع
الصبب
السبط ولا البعد القطط
الازهر
الامهق
شكلة
والشكلة

شبكة المرهة
الألوكة
www.alukah.net

غيره وانما قيل للتي لا فيل فيها مرها لهذا المعنى وقوله

اهدب الاشفار يعني طويل الاشفار وقوله عبل الذراعين

جعيضهما والمشذبة الشعر المشدق ما بين اللبة

الى السدة قال الذهلي

الا نلما ابيض مسرة بني وعضضت من نابي على جذم

وقال في حديثه صلى الله عليه حين لقاه عمر وقال

انا نسمع من يهود احاديث تعجبنا افترى ان نكتب بعضها

فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد

جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه

الا اتباعي وتفسير هذه الحروف في حديث اخذ عن

ابن عون قال قلت للحسن وما متهوكون قال متهودون

قال ابو عبيد يقول امتهودون انتم في الاسلام لا تعدونه

دينكم حتى تأخذوه من اليهود والنصارى معناه انه

كره اخذ العلم من اهل الكتاب واما قوله لقد جئتكم

بها بيضاء نقية فانه اراد الملة الحنيفية فلذلك

التأنيث لقوله تعالى وذلك دين القيمة انما هي قيما يفسد

الملة الحنيفية وقال في حديثه صلى الله عليه انه لما

خرج الى ملة عرض له رجل فقال ان كنت تريد النساء

البيض والنوق الادم فعليك ببني مدلج فقال الله منع

مني بني مدلج بصلتهم الرحم وطعنهم في الباب الابل

وبعضهم يرويه في لبات الابل قوله وطعنهم في الباب

الابل فقد تكون الالباب في معنيين احدهما ان يكون اراد

جمع اللب ولب كل شيء خالصه لقولك لب الطعام ولب

النخلة وغيرك يقول فانما ينحرون خالص ابلهم

وكرايمها والوجه الآخر ان يكون اراد جمع اللبب وهو

موضع النحر من كل شيء وترى ان لبب الفرس لما سمي به

لهذا ولهذا قيل للبيت فلانا اذا جمعت ثيابه عند صدره

ونحره ثم جذبته وانما وصفهم انهم اهل جود باموالهم

وصلة لارحامهم والذي يدل من الحديث ان الاحسان

والصلة يدفعان السوء والمكروه قال ابو عبيد وان كان

شبكة الألوكة www.alukah.net

المحفوظ هو لبات الابل فالليه موضع النمد ثم جعلها
لبات وقال في حديثه صلى الله عليه انما ادرك ٩٤٧
الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما
شئت قال الجديري معناه ان يريد الرجل ان يعمل الخير
فيدعه حياء من الناس لانه يخاف مذهب الرياء يقول
فلا يمنعك الحياء من الخير لما اردت قال ابو عبيد والذي ذهب
اليه الجديري معنى صحيح في مذهبه وهو شبيه بالحديث
الآخر اذا جاءك الشيطان وانت تصلي فقال انك تراي فزدها
طولا ولذا لقول الحسن ما اخذ الله شيئا من الخير الا من
في قلبه سورتان اذا كانت الاولى منهما لله تعالى فلا
تهيدنه الآخرة اي تلعثمه وفي هذا الحديث
والمعنى فيه قايم والذي الحديث الاول ليس بجيد سياقه
ولا لفظه على هذا التفسير وله على هذا يحمله الناس انما
وجهه عندي انه اراد بقوله اذا لم تستحي فاصنع ما
شئت انما هو من لم يستحي صنع ما شاء على جهة الذم

لعدم الحياء ولم يرد بقوله فاصنع ما شئت ان يامره
بذلك امرا وهذا جايز في كلام العرب ان تقول افعل
ذا فلذا وليس تامره بذلك امرا ولكنه امر بمعنى الخبر
الم تسمع حديث النبي صلى الله عليه من كذب علي متعمدا
فليتبوا مقعده من النار ليس وجهه انه امره بذلك
هذا ما لا يكون انما المعنى من كذب علي متعمدا تبوا
مقعده من النار كانه مقعد عن النار انما هي لفظة امر
على معنى الخبر وتاويل الخبر اتراه امره ان يتبوا
نفسه مقعدا او ذاما لا يكون وانما الا من كذب علي
متعمدا كانه مقعد من النار وانما يراد من الحديث
انه حث على الحياء ويامر به ويعيب تاركه
وقال في حديثه صلى الله عليه انه اتي بوشيقة ٩٤٨
يابسة من لحم صيد فقال اقحموا وشيقة
هو اللحم يوخذ فيعلى اعلاه ثم يجعل في الاسفار
ولا ينضج فيتهدى وزعم بعضهم انه منزله القديد
تمسه النار ولا ينضج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيتهوى يقال منه تهوى تهوى شقت اللحم أشقه وشقا
واشتقت اشتقاقا قال الشاعر

إذا عرضت منها لحاه يمينه فلا تهد منها واتئق وتحجب

المحجبة شبه زبيل تجعل من جلد البعير وعرضت
من العارضة وهي العليلة من الابل يصيبها كشء او داء
وقال ابو عبيد في حديثه صلى الله عليه
في ابن الحمل انه يجزم قال محمد ابن الحسن وغيره
من اهل العلم يفسره ان الرجل يكون له امرأة وهي
مرضع بلبنه قال ابو عبيد واما في كلام العرب
فيقولون هو مرضع بلبانه قالوا وكل من ارضعته
به لك اللبن فهو ولد له وجاز محمد من عليه وعلى ولده
من ولد تلك المرأة ومن ولد غيرها لانه ابوهم جميعا
وبيان ذلك في حديث ابن عباس قال سمعت ابن مهدي
يحدث عن مالك عن الزهري عن عروة عن عمر والعتيبي
عن ابن عباس انه سئل عن رجل كانت له امرأتان فارضعت
احداهما جارية فقالت الاخرى لغلامها اعجل للغلام ان يتزوج
الجارية فقال لا اللقاح واحد



قال ابو عبيد فهذا تاويل ابن المنكدر وكذلك تاويل حديث
النبي صلى الله عليه قبل هذا فيه بيان ايضا وعن عائشة
ان ابا القعيس استاذن عليها بعد ما حجبت فابت ان تأذن
له فقال انا عمك ارضعتك امرأة اخي فابت ان تأذن له
حتى جاء رسول الله صلى الله عليه فذكرت ذلك له فقال
هو عمك فليلج عليك وقال في حديثه صلى الله عليه
لا تسأل المرأة طلاق اختها لتكتفي ما في صحفتها فانما
لها ما كتب لها ولا تناجشوا ولا يبع بعضكم على بيع بعض
قوله لا تسأل المرأة طلاق اختها يعني ضرتها وقوله
لتكتفي ما في صحفتها اصل الصحفة التصعه وجمعها صحاف
وصحفات وقوله لتكتفي انما هو مثل يقول لا تميل
حظ تلك لنفسها لتصير حظ اختها من زوجها كله لها
وانما قوله لتكتفي يفتعل من كفأت القدر وغيرها اذا
كببتها فقد عنت ما فيها وقوله ولا تناجشوا فان
النجش ان يعطي الرجل صاحب السلعة بسلعته أكثر من ثمنها

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو لا يريد بشراءها انما يريد ان يبيع عبده بمن
لا تصلح به فيريد لزيادته ومنه الحديث الآخر
عن ابي ايوب فاما الناجش آكل ربا خائن وقوله لا يبيع
على بيع اخيه قد فسرناه في غير هذا الموضع
وقال ابو عبيد في حديثه صلى الله عليه انه
قضى ان الخراج بالضمان قال ابو عبيد معناه والله اعلم
الرجل يشتري الغلام فيستغله ثم يجد به عيبا كان
عند البايع فقضى انه يرد العبد على البايع بالعيب ويرجع
بالثمن فيأخذه وله ان الغلة طيبة وهي الخراج
وانما طابت له الغلة لانه كان ضامنا للعبد لو مات
مات من مال المشتري لانه في يده وهذا مفسر
في حديث آخر ان رجلا اشترى من رجل غلاما
فاصاب من غلته ثم وجد به داء كان عند البايع
فخاصمه الى شريح فقال رد الدار ببنائه وذلك
الغلة بالضمان قال ابو عبيد الا ترى انه قد الزمه
ان يرده ببنائه

٩٤١

الخراج بالضمان

لغو مقابلة باصله

هذا العلم انه لو مات لكان من مال المشتري فلهذا طابت
له الغلة وحديث النبي في هذا اصل لكل من ضمن شيئا
انه يطيب له الفضل اذا كان له على وجه المبايعة
لا على الغصب وقال في حديثه صلى الله عليه ٩٤٢
ليس على مسلم جزية معناه الا يسلم وله
ارض خراج فتوضع عنه جزية راسه ويتحول
على ارضه يؤدي عنها الخراج من ذلك حديث عمر
وعلي انه جلا من الشعوب اسلم فكانت توخذ منه
الجزية فاتى عمر فاخبره فكتب الا توخذ منه الجزية
الشعوب قال الاصمعي هاهنا وفي غير هذا الموضع
الثوم من القبايل ولما اسلم دهقان على عهد علي قال
له ان اقمت في ارضك فعنا الجزية عن راسك فاخذ بها
من ارضه او تحولت عنها فخذ اجتها فهذا وجه
حديث النبي صلى الله عليه في الجزية وانما احتاج الناس
الى هذه الاحاديث في زمن بني امية لانه يروى عنهم
ان الرجل من اهل الذمة من اهل السواد كان يسلم فلا

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

يسقطون الجزية عن رأسه ويأخذونها منه مع الجزية
عن أرضه وكان الحجاج يقوله ويعجب فيه يقول انما
هم قيئنا وعبيدنا فاذا اسلم عبد الرجل فهل يسقط
عنه الاسلام الضريبة وكان خالد ابن عبد الله يخطب
بها فيما يحكى عنه على المنبر ولهذا استجاز من استجاز
من القراء الخروج عليهم مع ابن الاشعث وقال في
حديثه صلى الله عليه الميزان ميزان اهل المدينة ٤٦٣
والمكيال مكيال اهل مكة قال ابو عبيد وبعضهم يقول
الميزان ميزان المدينة والمكيال مكيال مكة يقال لهذا
الحديث اصل لكل شيء من الكيل والوزن انما يأتم الناس فيها
باهل مكة والمدينة وان تغيرت ذلك في سائر الامصار الا ترى
ان اصل التمر بالمدينة كيل وقد صار وزنا في كثير من الامصار
وان الثمن عندهم كيل وهو وزن في كثير من الامصار فلو
اسلم رجل ثم اتى حنطة لم يصلح لانه كيل في كل ذلك
الثمن اذا اسلمه فيما يوزن لم يصلح لانه وزن في وزن
والذي يعرف به اصل الكيل والوزن ان كل ما لزمه اسم



المكثوم والقفيز والمكوك والمد والصاع فهو كيل وكل ما لزمه
اسم الارطال والاواقي فهو وزن الا ترى حديث عمر
الاواقي حين قال في عام الرمادة وكان يأكل الخبز
بالزيت فقل فقد بطنه فقال قد فرما شئت فلا
يزال هذا ذاتك ما دام السمن يباع بالاواقي فهذا
يبين لك ان اصل السمن وزن الا ترى ان تريد بالارطال
المكاييل فان المكيال قد يسمى رطلا فقال في حديثه ٤٦٤
صلى الله عليه حين اهدى اليه عياض ابن حمار قبل ان يسلم
فرده وقال انا لا نقبل زبد المشركين قال ابن عون فقلت
للحسن ما زبد المشركين فقال رفدهم قال ابو عبيد
وهكذا هو عندنا في الكلام يقال منه زبدت الرجل
ازبده زبدا اذا رفدته ووهبت له وللبدوي
تفسيره في الحديث ان ابن عون سأل عنه الحسن
فقال هو رفدهم وقال في حديثه صلى الله عليه ٤٦٥
والمذارعة ان احدهم كان يشترط ثلثه جداول

شبكة الألوكة www.alukah.net

والقصارة وما سقى الربيع فنهى النبي عن ذلك قال ابو عبيد
قوله يشترط ثلثه جدا وليعني انها كانت تشترط على
المزارع ان يزرعها خاصة لرب المال واما القصارة
فانه ما بقي في السنبل من الحب بعد ما يدرس واهل
الشام يسمونه القصرية وذلك انه روي عن جابر رضي الله عنه
قال كنا نخابر على عهد رسول الله فنصيب من القصريّ
ومن ذا ومن ذا فقال من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها
اخاه قال ابو عبيد واما ما سقى الربيع فان الربيع النهر
الصغير مثل الجدول والسري ونحوه وجمعه
ارباع وأربع وانما كانت هذه شروطا يشترطها
رب الارض لنفسه خاصة سوى الشرط على
الثلث والربع فنرى ان نهي النبي عن المزارعة
انما كان لهذه الشروط لانها مجهولة لا يدرى اتسلم
ام تعطب فاذا كانت المزارعة على غير هذه

الشروط بالثلث والربع والنصف فهي طيبة ان
شاء الله وعلى هذا رخص من رخص فيها من اهل
العلم وقال في حديثه صلى الله عليه ان الله يحب ٤٦٦
النكل على النكل قيل وما النكل على النكل قال الرجل القوي
المجرب بالمبتدئ المعيد على الفرس القوي المجرب
شك ابو عبيد المبتدئ المعيد قوله النكل قال
الفراء يقال رجل نكل ونكل ومعناه قريب
من المعنى الذي في الحديث ويقال ايضا رجل بك وبك
ومثل ومثل وشبه وشبه قال لم نسمع في فعل
بفعل غير هذه الاربعة احرف فقوله المبتدئ المعيد
الذي قد ابتدأ في غزوه واعاد ايقد غزا مرة بعد
مرة وجرب الامور وعاد فيها وابتدأ يقال بدأ وابدأ
وقال في حديثه صلى الله عليه ان رجلا اتاه فقال ٤٦٧
يا رسول الله اكلتنا الضبع فقال النبي عليه السلم عسى ان تكون
عندي ان تصب الا ايا ضبا قوله الضبع هي السنة المجدبة

الألوكة
www.alukah.net

ولها أسماء ايضا وهي الأرمة والأربة ويقال لها ايضا
كمل لأن الضبع بالملف واللام ولم نسمع هذه الأحذي
الا بغير الفؤاد ما أنها اسم موضوع قال سلامة ابن
جندل يمدح قوما

ثم اذا صرخت كمل بيوتهم ما وى الضباع وما وى كل قرضوب

ويروى عن الذليل فالقرضوب في هذا البيت القفير
والجمع تراضبة ويقال في غير هذا الموضع القراضبة
اللصوص وواحدهم قرضاب وقرضوب وصعلوك
وسرموت واحد قال الشاعر في الضبع

ابلغ اسامة أما لست ذا نفر فان قومي لم تأكلهم الضبع

يعني السنة وقال في حديثه صلى الله عليه
من سنة انه هلك كثير من وجع صدره فليصم
شهر الصبر وثلثة أيام من كل شهر قال الأصمعي
والصمعي قوله وجع الصدر بالوجع عشة وبلابله
ويقال ان أصل هذا دويبة يقال لها الوجع معجما
وجع شبهت للعداوة والغل بذلك والوغد



شبه به ايضا يقال منه قد وغر صدر فلان علينا يوغر
وغرا ووجد يوجد وجدا قال الأصمعي رجل
سمج لا غير وجبل وغر لا غير وله يقال سمج ولا وغد
قال أبو عبيد سمعت الأصمعي يقول ثلثة أحرف لا تقولها
العرب بالتثقيل والله تخففها لا تقول سمج ويقولون
سمج ولا يقولون جبل وغر ويقولون وغر وثالث نسيه
أبو عبيد فيما ذكره ابن المثنى وقال في حديثه ٤٦٩
صلى الله عليه من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجذم
مولة أجذم هو المقطوع اليد يقال منه قد جذمت يده
تجذم جذما اذا انقطعت وذهبت فان قطعتها انت
قلت جذمتها جذما فاما أجذمها فمنه حديث علي من
نكث بيعته لقي الله أجذم فليست له يد قال أبو عبيد فهذا
يستدل لك الا أجذم قال المتلمس
وهل كنت الا مثل قاطع كفه بكفيه أخرى فاستمر أجذما
وقال في حديثه صلى الله عليه الذي عدته ٤٧٠

الألوكة
www.alukah.net

تيله حين خرجت اليه وكان عم بناتها اراد ان يأخذ
بناتها منها قالت فلما خرجت بكت هنيئة منهن
هي اصغرهن حديثا كانت قد اخذتها الفرصة
وعليها سبيج لها من صوف فرحمتها فحملتها معها
فبينما هما ثم بكان اذ انتفجت الارنب فقال الجد يا
الغضبة والله لا يزال لهذا عاليا قالت فادركني عمي
بالسيف فاصابت ظبته طائفة من خمار رأسه فقال
الغني اليّ ابنة اخي يا دفار فالفيتها اليه ثم انطلقت
الى اخت لي ناكح في بني شيبان ابتغي الصحابة اي
رسول الله فبينما انا عندها ليلة تحسب عني نائمة
اذ دخل زوجها من السامر فقال وايك لقد اصبت لقيله
صاحب صدقة حديث بن سنان الشيباني قالت اختي
الويل لي لم تمر بها فتتبع لنا لبن وابل بني سمع
الارض وبعد ما اسمع فارسها رجل من قومها قالت
فصحبته صاحب صدقة حتى قدمنا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم

فصليت معه الغداة حتى اذا طلعت الشمس ورتحلت اذا
رأيت رجلا ذا روآء او ذا تشدد طمح بصري اليه لهيئته
رسول الله فجاء رجل فقال السلم عليك يا رسول الله فقال رسول
الله وعليك السلم وهو قاعد القرفصاء وعليه اسمال ملبين
ومعه عيبة غلة مفشوة عيبتين من اعلاه قالت
فتقدم صاحبي فبايعه على الاسلام ثم قال يا رسول الله انب
لي بالدهناء فقال له غلام انب له قالت فتخصني وقالت وطئ
وداري فقلت يا رسول الله الدهناء مفقد الجمل ومدعى
الغنم وهذه نساء بني تميم وراءه ذلك فقال صدقت المسلمة
المسلم اخو المسلم لا يسعهما الماء والشجر ويتعاونان على
الفتان ويروى الفتان فقال رسول الله ايلام ابن هذه
ان يفصل الخطة وينتصد منه وراء الحجزة قال ابو عبيد
قوله قد اخذتها الفرصة هي الدفعة التي يكون منها الجدب
والعامة تقول بالسين واما المسموع من العرب فبالصاد
وقولها عليها سبيج لها فانه ثوب يعمل من الصوف لا

شبكة الألوكة www.alukah.net

لحسبته يكون الا اسود وقولها ثوبكان يعني انها ثوبكان
يعيرها اذا اسرعا في السير يقال قد ثبكا البعير
يوثبك وثبكا وثبكانا وارتكله انا اثبكه اثبكا وقولها
قالت الحدبياء العضيه والله لا ينال العقل عاليا
فانها تقالت بانتفاخ الاثيب والاصل في العضيه
التي تكون فيه ثم تخرج الى عرض ومن هذا قيل
تعضيت من كذا اذا اي خرجت منه فكانها
ارادت انها كانت في ضيق وشدة من قبل عمها بناتها
فتعضيت وخرجت منه الى السعة الا تسمع
الى قولها والله لا ينال العقل عاليا واما قولها فاردلني عمهن
بالسيف فاصابت ظبته بعض قعدونه اسيه فان
ظبته حده وجمعه ظبات وظبون وهو ما
يلي الطرف منه ومثله ذبابة فالذبيت
يعيد المراوون بالشفرات منا كنان الى حبك في الظبينا
وقول الرجل للمرأة الفي الى ابنة اخي يادفار فالدفار

المبتنة ومنه يقال للامة يادفار ومنه قول غدر يا
يادفراه وزعم الاصمعي ان العرب تسمي الدنيا ام دفر
وقولها تحسب عني نامة فانها اردت اني وهذه لغة بني تميم
قالت والامة
اعن ترسمت من خرقاء منزلة ماء الصبابة من عينيك مسجوم
اراد ان يجعل مكان الهمزة عينا وقول المتنخل لا تخبرها
فتتبع اخا بلد وابل يسع الارض وبصرها فان بعضهم يقول
بين طولها وعرضها وهذا معنى يخرج وللسن الكلام ولم يوافقه
ولا ادري ما الطول والعرض من السمع والبصر وللوجه
عندي انها اردت ان الرجل يخلو بها ليس معها احد يسمع
كلامها ولا تبصرها الا الارض القفر فصارت الارض
خاصة كانها هي التي تسمعها وتبصرها دون الاشياء
والناس وانما هذا مثل ليس على ان الارض تسمع وتبصر
وقد روي عنه صلى الله عليه انه اقبل من سفر فلما رأى
احدا قال هذا جبل يحبنا ونحبه والجبل ليست
له محبة ومنه قولهم تعالى حتى اذا اردت ان ينقض الجدار

ليست له إرادة والعرب تتكلم بلفظين من هذا النحو
كان الكسائي يحكي عنهم أنهم يقولون منزلي ينظر إلى منزل
فلان ودورنا تتناظر ويقولون إذا أخذت في طريق
كذا وكذا فانظر إلى الجبل نحوه يسارا عنه وإنما يراد
بهذا كله قرب ذلك الشيء منه ومنه حديث صلى الله
عليه أنا وتارك اليتيم وامرأة سفعاء الخدين كهاتين في الجنة وقول
قيلة لما رأت رجلا ذا ثوب ووبر وذا هيئة طمحت
بصري إليه أحسب أنه رسول الله الوبر المنظر والهيئة
اللباس وقولها نظرت فإذا رسول الله قاعد القرفصاء
عليه أسمال ملحيتين ومعه عسيب نخلة مقشور
فإن القرفصاء جلسة المحتبي إلا أنه لا يجتبي
بثوب وإنه يجعل يديه مكان الثوب وأما الأسمال
فإنها الأخلاق والواحد منها سمل ويقال قد أسمل
الثوب وسمل الغزال والعسيب جريد النخل
والمقشور المقشور قاله الفراء يقال قشوت
وجهه أي قشرته ومنه حديث معويه أنه دخل عليه

وهو يأكل لبابا مقشرا وهو شيء يشبه
التمر يصلى بالحجاز وقولها فلما ذكر الذهنا شخص يقال
للرجل إذا أتاه أمر يقلقه ويزعجه قد شخص به ولهذا
قيل للثنية الثانية شاخصة ولهذا قيل شخوص البصر إنما
هو ارتفاعه ومنه شخوص الشاهد وإنما هو خروجه
من مكانه ومحله إلى موضعه وقوله صلى الله عليه
وتعاونا على القتان فإنه يقال قتان وهو واحد
وهو يروى القتان والقتان فمن قال القتان فهو
واحد وهو الشيطان ومن قال القتان فهو جمع يريد
الشياطين وواحدها قاتن والقاتن المضل عن الحق
قال الله فإنكم وما تعبدون ما أنتم عليه بفاتنين إلا من
هو صال الجحيم عن خالد الحذاء قال سألت عنه الحسن
فقال ما أنتم عليه بمضلين إلا من هو صالي الجحيم قال إلا
من كتب عليه أن يصلى الجحيم وقوله أيلام أن هذه
أن يفصل للخصة يعني أنه إذا أنزل به أمر ملتبس
مشكل لا يهتدي له أنه لا يعاب به وإنما يعاب إذا

القتان

حتى يرميه ويخرج منه وانما وصفه بجودة الراي
وقوله ينتصر من وداء العجزة فان العجزة الرجال
الذي يعجزون بين المناس ويمنعون بعضهم من بعض يقول
فهذا ان ظلم بظلامة فكان لظالمه من يمنعه
منه هذا فان عند هذا من المنعة والعز ما ينتصر
من ظالمه وان كان اولياء قد عجزوه عنه حتى يستوفي
حقه وفي هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم حمده على دفع الظلم
عن نفسه وترك الاستخذاء لذلك وفي التنزيل ما
يصدق هذا قال الله تعالى والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون
قالوا كانوا يلتمسون ان يشتد لهم وقال الحسن
صلى الله عليه لا تحرم الا ملاجة ولا الاملاجتان
وفي حديث اخر لا تحرم المصة ولا المصتان قال الاصمعي
وابو الجراح العقيلي وغيرهما يعني المرأة ترضع
الصبي مصة او مصتين والمص من الملح يقال قد ملح
الصبي امه يملحها ملحا ومنه اقيل رجل
ملحان وملحان وكان ذلك من المص يعني



انه يرضع الغنم من اللوم ولا يقبلها فيسمع صوت الحلب
ولهذا قيل لليتيم راضع واذا اردت ان تكلم المرأة
هي التي ترضع فتجعل الفعل لها قيل قد ارضعت صبيها
املاجا فقد لك قوله الاملاجة والاملاجتان يعني ان
تمصه هي لنفسها واما حديث المغيرة ان شعبة لا تحرم
العيقة فانا لا نرى هذا موزونا ولا نعرف العيقة
في الرضاع ولكنا نراها العقة وهي بقية اللبن في الضرع
بعد ما يمتلئ الثدي منه وقد يقال لها العفافة قال الاعشى
يصف ظبية وغزالها

وتعادي عنه النهار فما تجمزه الا عفافة وفواق

يقال امتك الفصيل ما في ضرع امه اذا لم يبق فيه
من اللبن شيئا وهذا حديث ثبت عن النبي صلى الله
عليه انه قال لا تحرم الاملاجة والاملاجتان وفي
حديث اخر ما اجمع عليه اهل العلم من اهل الحجاز والعراق
ان المصة الواحدة تحرم وحديث رسول الله اذا ثبت

اولى بان يعمل به ويتبع وقال في حديثه
صلى الله عليه انفقالة دخلت امرأة النار في هرة ربطتها
فلم تطعمها ولم تسقها ولم ترسلها فتأكل من خشاش الارض
قوله خشاش الارض فالخشاش الهوام ودواب الارض
وما اشبهها فهذا بفتح الخاء واما الخشاش فخشاش
البعير وهو العود الذي يجعل في انفه قال الاصمعي
الخشاش ما كان في العظم منه والحدان ما كان من اللحم
واللبة ما كان في المنحر قال ابو عبيد والخزامة
هي الحلقة التي تجعل في انف البعير فان كانت من شعر
فهي برة وان كانت من شعره فهي خزامة وقال غير
ابي عبيد وان كان عوده فهو خشاش قال الفراء
يقال من ذلك كله خزمت البعير وعزمته وخشمته
وهو مخزوم ومعزوم ومخشوش ويقال من
البرة خاصة بالانف ابرته فهو مبري فاقه
مبراة وقال في حديثه صلى الله عليه فضل ما
بين الحلال والحرام الصوت



والدف في النكاح قال ابو عبيد اما الدف فهو هذا الذي تضرب
به النساء وقد زعم بعض الناس ان الدف لغة فاما الجنب
فالدف لا اختلاف فيه بالفتح وقوله الصوت فان الناس
يختلفون فيه فيقف الناس ينتهي به الى السماع وهذا
خطأ في التاويل على رسول الله وانما معناه عندنا اعلان
النكاح واضطراب الصوت به والذي يه في الناس ما يقال
فلان قد ذهب صوته في الناس ولذلك قال عمر رضي الله
عنه اعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالدفوف وقال في
حديثه صلى الله عليه لا تولد والدة عن ولدها
ولا توطأ حامل حتى تضع ولا حايل حتى تستبرأ بحيضة
قوله لا تولد والدة عن ولدها فالتي ليه ان يفرق
بينهما في البيع ولد انثى فارقت ولدها فهي والده قال الاصمعي
يذلل بقرة اكل السباع ولدها
فاقبلت والهاتكلي على عجل لك دها هاولدت عندها اجتمعا
وقوله لا توطأ حامل حتى تستبرأ بحيضة فالحايل التي

الألوكة
www.alukah.net

وطيت فلم تحمل يقال حالت الناقة والمرأة وغيرذلك اذا
كانت حاملا فهي تحول حيالا والمنع من ذلك حوك ومنه لك
وهذا على غير قياس ويقال في الحوك لك لانه مصدر يقال
حالت حيالا وحوكا لك فزادوا لا كما زادوا الام في السودد
وانما اصلها داك واحدة ولذلك قولهم عوطط مثل حوكلد
في المعنى ولذلك لحرب اذا خمدت بعد وقود قيل حالت
حيالا وان هاجت بعد ذلك قيل لقحت عن حيال واما
قوله ولا حامل حتى تضع فانه في السبي ان تسبى امرأة
وهي حامل فلا يحل وطؤها حتى تضع ولذلك في الشراء
ايضا ولذلك الحاكم في الشفعة والسبي جميعا ولذلك في
الهبة والصدقة وغير ذلك وقال في حديثه
صلى الله عليه لا يأخذن احدكم متاع اخيه لاعبا جادا
قوله لاعبا جادا يعني ان يأخذ متاعه لا يريد سرقته
انما يريد اذخال الغيظ عليه يقول فهو لا عب في
مذهب السرقة جاد في ادخال الاذى والروع عليه وهذا



مثل حديثه لا يحل لمسلم ان يروع مسلما مثل حديثه
اذا مر لحكم بالسهام فليشك بنصالها ومثل حديثه
انه مر بقوم يتعاطون سيفا فنهاهم عنه ذلك هذا الراهة
لروعة المسلم واذخال الاذى عليه وان كان الآخذ لا يريد
قتله ولا خبث جنه وقال في حديثه صلى الله عليه ٧٧ ع
انه نهى ان يمنع نقع البئر قال ابو عبيد يعني فضل الماء من
موضعه الذي تنحه منه من العين او غير ذلك من قبل ان يصير
في اناء او وعاء لاحد فاذا صار كذلك فصاحبه احق به وهو
ملك من ماله واما حديثه الآخر انه قال من منع فضل
الماء ليمنع به فضل الكلاء منعه الله فضله يوم القيامة
وانما هي البئر تكون في بعض الوادي ويكون قربها كلاء ومنبعا
سبق اليها بعض الناس فمنعوا من جاء بعدهم فاذا منعوا
الماء فقد منعوهم الكلاء لانهم اذا ارعوها الكلاء ثم لم
يردوها من الماء قتلها العطش فهذا تاويل قوله من منع
فضل الماء ليمنع فضل الكلاء منعه الله فضله يوم القيامة
ومنه الحديث الآخر قال ابو عبيد البيعار بفتح الباء وهو ذر اعامن

شبكة الألوكة www.alukah.net

حوالبها لأعطان الإبل والغنم قال ابن السبيل أول شارب
لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ قال أبو عبيد ومعناه
هذه البئر التي وصفنا تكون في قرب الكلأ ليست في طلب
أحد فليس ينبغي أن تناخ فيها إبل ولا تشغل بغنم ولا غيرها
أربعين ذراعا في كل جوانبها إلا للواردة قط قدر ما ترد
وتعطن فإذا انقطع ذلك فلا حق لها فيه وكون ابن السبيل
أحق به حتى يشتفي ثم الذي يأتي بعده لذلك أيضا فهذا معنى
وابن السبيل أول شارب وقد يكون فضل الماء أيضا أن
يبقى الوحل أو نحوه فيفضل بعد ذلك الماء لا عنق إليه
فليس له أن يمنع فضل ذلك الماء لذلك يروى عن عبد الله
ابن عمرو وقال في حديثه صلى الله عليه
وكر أسنان الإبل ما جاء منها في الصدقة وفي الدية
وفي الأضحية قال الأصمعي وأبو زياد الكلابي وأبو زيد
الأنصاري وغيره دخل كلام بعضهم في بعض قالوا
أول أسنان الإبل إذا وضعت الناقة فإن كان ذلك في
أول النتاج فولدها ربع والأنثى ربعة وإن كان في آخره



فهو هبع والأنثى هبعة ومن لا بع حديث عمر حين سأله
رجل من الصدقة فأعطاه ربعة يتبعها ظئرها وهو مهذا
كله خوار فلا يزال خوارا حولا ثم فصيل والأنثى ربعة
وربعة فإذا فصل عن أمه فهو فصيل والفصال هو الفطام
ومنه الحديث لا رضاع بعد فصال فإذا استكمل الحول ودخل
في الثاني فهو ابن مخاض والأنثى بنت مخاض وهي التي تؤخذ في
خمس وعشرين من الإبل صدقة عنها وإنما سمي ابن مخاض لأنه قد
فصل عن أمه ولحقت أمه بالمخاض وهي الحوامل فهي من المخاض وإن لم
تكن حاملا فلا يزال ابن مخاض السنة الثانية كلها فإذا استكملها ودخل
في الثالثة فهو ابن لبون والأنثى بنت لبون وهي تؤخذ في الصدقة
إذا بلغت الإبل خمسا وثلاثين وإنما سمي ابن لبون لأن أمه كانت لها وضعة
السنة الأولى ثم كانت من المخاض السنة الثانية ثم وضعت في الثالثة
فصار لها لبن فهي لبون وهو ابن لبون والأنثى بنت لبون فلا يزال
لذلك السنة الثالثة كلها فإذا مضت الثالثة ودخلت الرابعة فهي
حينئذ حق والأنثى حقة وهي التي تؤخذ في الصدقة إذا
إذا بلغت الإبل خمسا وأربعين يقال إنما سمي حقا لأنه قد استحق

الألوكة
www.alukah.net

أن يحمل عليه ويركب ويقال هو حق بين الحقة ولذلك الانثى
حقة وال الاعشي

عقلتها ربطت في الليل حتى الصديق لها قد امن
والليل ما قد تجن من الورق وهو ان يبلغ حتى يتلحن
ويلصق بعضه ببعض فلا يزال كذلك حتى يستكمل الاربع
ويدخل في السنة الخامسة فهو حينئذ جذع والانثى
جذعة وهي التي توخذ في الصدقة اذا بلغت الابل
خمسا وسبعين ليس في الصدقة سن من الاسنان
من الابل فوق الجذعة فلا تزال كذلك حتى تمضي الخامسة
فاذا مضت الخامسة ودخلت السادسة والتي تثنيه فهو
حينئذ ثني والانثى ثنية وهو ادنى ما يجوز من اسنان
الابل في الثمر هذا في الابل والبقر والمعز لا يجزي
منه في الاضاحي الا الثني فما فوقه واما الضان خاصة
فانه يجزي منه الجذع لحديث النبي صلى الله عليه واما
الديات فانه يدخل فيها بنات المخاض وبنات اللبون والحقاق
والجذاع هذا في الخطاء فاما في شبه العمد فانها حقاق



وجذاع وما بين ثنية الى بازل عامه اكلها خلفة والخلفة
الحامل وتفسير ذلك ان الرجل اذا قتل الرجل خطاء وهو يتعمد
غيره فيصيبه فتكون الدية على عاقلته اربعا وثلاثين
بنت مخاض وثلاثين بنت لبون وثلاثين
حقة وثلاثين جذعة وعشرين بنت لبون
وعشرين حقة وعشرين جذعة فهذا الخطاء واما شبيه
العمد ان يتعمد الرجل الرجل بما لا يقتل مثله فيموت منه فيه
الدية مغلظة اثلاثا ثلاثون ثلاثون حقة وثلث وثلاثون جذعة
واربع وثلاثون ما بين ثنية الى بازل عامها كلها خلفة ثم لا يزال
الشيء من الابل مغلظا حتى تمضي السادسة فاذا مضت ودخل في السابعة
فهو حينئذ رباع والانثى رباعية فلا يزال كذلك حتى تمضي
السابعة فاذا مضت ودخل في الثامنة التي بعد الرباعية
فهو حينئذ سديس وسدس للانثى ولذلك الانثى لفظهما في
هذا السن واحد فلا يزال كذلك حتى تمضي الثانية فاذا مضت الثامنة
ودخل في التاسعة فطر نابه وطلع فهو حينئذ بازل ولذلك
الانثى بازل بلفظه فلا يزال بازلا حتى تمضي التاسعة فاذا مضت التاسعة

الألوكة
www.alukah.net

ودخل في العاشرة فهو حينئذ مخلف ثم ليس فيه اسم
بعد الاخلاف ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف
عام ومخلف عامين الى ما زاد على ذلك فاذا ابزل فهو عود والانثى
عودة فاذا هرم فهو قحر للذكر واما الانثى فهي الناب
والشارف ومنه الحديث في الصدقة خذ الشارف والبكر
وبنو اسنان الابل اسنانها ليثبوه وانما لبنتها منها ما جاء في الحديث
فقال في حديثه صلى الله عليه في المنقلة معلجاء
عن غيره في الشجاج قال الاصمعي وغيره في الشجاج دخل
كلام بعضهم في بعض فالاول الشجاج الحارصة وهي التي تخدش
الجلد يعني التي تشقه قليلا ومنه قيل قد حرص القصار
الثوب اذا شقه وقد يقال لها الحرصة ايضا قال وسمعت
اسماق الازرق يحدث عن عوف قال شهدت فلانا
قد سماه اسماق يعني بعض قضاة البصرة قضى في حرصتين
بكذا وكذا ثم الباضعة وهي التي تشق اللحم بعضه بعد
الجلد ثم المتلاحمة وهي التي اخذت في اللحم ولم تبلغ السمحاق
والسمحاق جلدة رقيقة او قشرة رقيقة بين اللحم والعظم
قال الاصمعي وكل قشرة رقيقة فهي سمحاق فاذا بلغت

ع معاملة حاصله

الشجة تلك المقشرة الرقيقة حتى لا يبقى بين العظم وبين
اللحم غيرها قيل الشجة هي السمحاق وقال الواقدي هي عندنا
الملطا قال وقال غيره هي الملطاة قال وهي التي جاء فيها الحديث
يقضى في الملطا بربعها ثم الموضحة وهي التي تكشط عنها
ذلك القشر او يثقب حتى يبدو اوضح العظم قيل الموضحة
وليس في شيء من الشجاج قصاص الا الموضحة خاصة لانه
ليس منها شيء له حد ينتهي اليه سواها واما غيرها من
الشجاج ففيه دينها ثم الهاشمة وهي التي تهشم العظم ثم
المنقلة وهي التي ينقل منها فراش العظام ثم الامة
وقيل لها المامومة وهي التي تبلغ ام الرأس يعني الدماغ قال
وقال في قوله يقضى في الملطا بربعها انه اذا برئ الشاج حكم عليه
للمشجوج بربع الشجة ساعة برئ ولا يستأني بها وسائر الشجاج
يستأنى بها حتى ينظر الى ما يصير امرها ثم يحكم فيها حينئذ قال ابو
عبيد والعمل عندنا في الشجاج كلها والجراحات كلها انه يستأنى
بها قال عمر بن عبد العزيز ما دون الموضحة خدوش فيها صلح
قال ابو عبيد ومن الشجاج ايضا عن غيرها ولاي الذي سميت الدامية

الألوكة
www.alukah.net

وهي التي تدمى من غير ان يسيل منها دم ومنها الدامعة وهو ان
يسيل منها دم فقال في حديثه صلى الله عليه انه كان اذا ٤٧٩
استفتح القراءة في الصلاة قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من
همزه ونفثه ونفخه قيل يا رسول الله ما همزه ونفثه ونفخه
قال اما همزه فالموتة واما نفثه فالشعر واما نفخه فالكبر
فهذا تفسير من النبي صلى الله عليه ولتفسيره تفسير فالموتة الجنون
وانما سماه همزا لانه جعله من النخس والعصر وكل شيء دفعت
فقد همزته واما الشعر فانه انما سماه نفثا لانه كالشيء ينفثه
الانسان من فيه مثل الرقية ونحوها وليس معناه الا الشعر الذي
كان المشركون يقولونه في النبي صلى الله عليه واصحابه لانه قد روي
عنه رخصة في الشعر من غير ذلك الذي قيل فيه وفي اصحابه
واما الكبر فانه سمي نفخا لما يوسوس اليه الشيطان في نفسه فيعظم
عنده ويحقر الناس في عينه حتى يحمله ذلك على الكبر والتجبر والزهو
وقال في حديثه صلى الله عليه انه قال لعلي ان لك بيتا ٤٨٠
الجنة وانك لذو قرنيها قال ابو عبيد قد كان بعض اهل العلم يتأول
هذا الحديث انه ذو قرن الجنة يريد طرفيها وانما تأول ذلك



لذكره الجنة في اول الحديث واما انا فلا احسبه اراد ذلك
ولكنه اراد انك ذو قرن هذه الامة فاضمر الامة وهذا
سائغ جائز في الشعر وفي كلام العرب واشعارها ان يكنوا عن الاسم
من غير ذكر كقوله تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها
من دابة وهو في موضع آخر ما ترك عليها من دابة يعني معناه
عند الناس والله اعلم ولم يذكرها ولذلك قوله حتى توارت بالحجاب
يفسره لانه اراد الشمس فاضمرها وقد يقول القائل ما بها
اعلم من فلان يعني القرية والمدينة والبلدة ونحو ذلك قال الحارثي
اما وي ما يغني الثراء عن الفتى اذا حشرجت يوما وضاق بها الصدر
يعني النفس ولم يذكرها وانما اخترت هذا التفسير على الاول
لحديث علي عن نفسه هو عندي مفسر له ولنا ودليل ذلك انه
ذكر ذا القرنين فقال دعا قومه الى عبادة الله فضربوه على
قرنيه ضربتين فيكم مثله فنرى انه اراد بقوله هذا
نفسه يعني اي دعوا الى الحق حتى اضرب على راس ضربتين تكون فيهما
قتلي وقال في حديثه صلى الله عليه انه كان يصلي من الليل ٤٨١
فاذا مر بآية فيها ذكر الجنة سأل واذا مر بآية فيها ذكر النار تعوذ

الألوكة
www.alukah.net

ولذا مدح بآيه ينبغي تنزيه الله سبحانه قوله تنزيه يعني
ما ينزه عنه تبارك وتعالى من ان يكون له شريك او ولد وما
اشبه ذلك واصل التنزيه البعد مما يسيء الادناس والقرب
الى ما فيه الطهارة والبراءة ومنه قول عمر حين كتب الى ابي عبيده
ان الارض ارض عميقة وان الجابية ارض نزهة فاظهر من
معك عن المسامين اليها قال ابو عبيد انما اراد بالعمقة ذات
الندى والوباء واراد بالنزهة البعد من ذلك ثم اكثر استعمال
الناس للنزهة في كلامهم حتى جعلوها في البساتين والمتصيد
وسعناه راجع الى ذلك الاصل وقال وحديثه ٤٨٢
صلى الله عليه ان العين وكاء السه فاذا نام احدكم فليتوضأ
وفي حديث آخر فاذا نامت العين استطلق الوكاء قوله
السه يعني حلقة الدبر والوكاء اصله هو الخيط او السير وكاء السه
الذي يشد به رأس القربة فجعل اليقظة للعين مثل الوكاء
للقربة يقول فاذا نامت العين استرخى ذلك الوكاء وكان
منه الحدث قال الشاعر

شأتك تعين غثها وسمينها وانت لسته السفلى اذا دعيت نصد
بيلة من اسد



وقال الآخر

ادع ثعيلا باسمها لا تنسه ان ثعيلا في ضيان السه ٤٨٣

وقال في حديثه صلى الله عليه ان احدكم ليدخل
الجنة لو جل يمشي على الصراط فبلك مرة وتسفعه
النار فاذا جاوز شفع له ستبه فيقول يا رب ادني من
هذه الشجرة استظل بها واشرب من مائها فيقول مثل ذلك
ثم يسأله الثالثة فيقول الله تعالى وما يصريك اي عبدي
ايرضيك ان اعطيك الدنيا ومثلها معها قوله يصريك
يقول يقطع مسألتك مني وكل شيء قطعته ومنعته
فقد صريته قال الشاعر

هواهن ان لم يصره الله قاتله يقول انه لم يقطع ٤٨٤
الله هواه لهن ويمنعه من ذلك قتله وقال في حديثه
صلى الله عليه ان محمدا اتاه بفصيل مخلول في الصدقة مخلول
فقال عليه السلام انظروا الى فلان اتانا بفصيل مخلول فبلغه
فاتاه بناقة كوماء قوله المخلول هو الهزيل الذي قد
خلا جسمه واظن اصل هذا انهم رسما خلوا المكان الفصيل الذي لا

يرفع من امته متى شاء حتى يطلقوا عنه الخلاف في يومئذ ثم يفعلون به مثل ذلك ايضا فيصير مهذورا لا
لهذا وقال في حديثه صلى الله عليه وسلم انه ٤٨٦
قال الذي يأتيه سبطا قضي العين كذا اولا فهو لهلال ابن
امية فالقضي العين هو الفاسدها ومنه يقال قد قضي
الثوب وتقضاء مهموزا وذلك اذا تقرر وتفشاء
قال الاحمر يقال للقدح اذا تشققت وبليت انها متنه
مقصورا مهموزا وقال في حديثه صلى الله عليه ٤٨٧
حين انكسفت الشمس على عهده وذلك حين ارتفعت قيد رمحين
او ثلثة اسودت حتى اصبحت كانها تنومة فذكر حديثا
طويلا في صلاة النبي يومئذ وخطبته فالتنومة من
نبات الارض فيه سواد او في ثمره وهو مما يأكله
النعام وجمعها تنوم ومنه قول زهير يذكر الظليم وفعال
اصل معلم الاذنين لعبي له بالبي تنوما واكؤه
البي الارض مهولة جن اكصاد له جنا ويروى اجاي
اي في لونه والتنوم والاهشر باب من النبات وقوله

جفوه



اصبحت يعني صارت قال الذهبي يذكر ارضا قطعها فقال
قطعت اذا ما الآل اضحى كانه سيوف تحمى نارة ثم تلتقى
وقال في حديثه صلى الله عليه حين اتاه عدي ابن ٤٨٧
حاتم قبل اسلامه فعرض عليه الاسلام فقال له عدي
اني من دين فقال له النبي صلى الله عليه انت اكثر اكل المرباع
وهو لا يحل لك في دينك فقال له النبي انك عن اهل دين
يقال لهم الركوسية فيروى بتفسير الركوسية عن ابن سيرين
قال هي دين بين النصارى والصابئين فقوله من دين يريد من اهل
دينهم واما المرباع فانه شيء كان يخص به الرئيس في مغازيهم
يأخذ ربع الغنيمة خالصا له وذلك يروى في حديث آخر
عن عدي بن حاتم قال رأست في الجاهلية وخمست في الاسلام
وقد كان للرئيس مع المرباع اشياء سواه قال الشاعر يمدح رجلا
له المرباع منها والصفايا وحكمه النشيطة والفضول
فالمرباع ما وصفنا والصفايا واحدها صفي وهو ما يصطفيه
لنفسه اي يختاره من الغنيمة ايضا قبل القسم وحكمه ما احتكم فيها
من شيء كان له والنشيطة ما مر وابه في غزاتهم على طريقهم دون
المقدار الذي قصدوا له فالنشيطة

الألوكة
www.alukah.net

والفضول ما فضل عن القسم فلم يملكهم ان يعضوه صاروا له فملك
هذه الخلال كانت تسلو وساء الجيوش من الغنايم وفي الحديث ان
الناس كانوا علينا ألبا واحدا فالأبى ان يكونوا مجتمعين على عداوتهم
يقال منه نوفل ألبت على فلان اذا كانوا يدا واحدة عليه
بالعداوة يقال تألب القوم وقال في حديثه صلى الله عليه ٤٨١
انه قال تخرج قوم من المدينة الى اليمن والى الشام والعراق
يبسون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون قوله يبسون
هو ان يقال في زجر الدابة بس بس وفي رواية بس وهو
صوت الزجر اذا استقحمها او غيره من كلام العرب وفي
رواية من كلام اهل اليمن وفيه لغتان بسست وأبست
فيلزمهما على هذا القياس يبسون ويبسون وقال في حديثه
صلى الله عليه انه مر برجل يعالج طلمة لاصحابه في سفر
فقد عرق واذاه وهج النار فقال عليه السلم لا يصيبه حر
جهنم ابدا يروى عن بقية برفعه قوله الطلمة يعني النخلة
وهي التي يسميها الناس المدلة وانما المدلة اسم للخوصة نفسها
فاما التي تمدل بها فهي الطلمة والجمع والمليل والمدل يتكلم
بهذه الكلمة اهل الشام والثغور وتلك هي



مثبتة له عندهم والذي يراد من هذا الحديث انه حمد الرجل على
ان خدم اصحابه في السفر يعني انه خبز لهم وقال في حديثه ٤٨٩
صلى الله عليه انه قال في مرضه الذي مات فيه اجلسوني في مخضب مخضب
فاغسلوني فالمخضب هو مثل الاجانة التي تغسل فيها الثياب
ونحوها ويقال له المدلى ايضا ومنه حديث حمنة بنت جحش انها كانت
تجلس في مركن لها حتى تعلو صفرة
الدم الماء وقال في حديثه صلى الله عليه انه سئل عن الفرع ٤٩٠
فقال حق وان تتركه حتى يكون بكرا مخاضا او ابن لبون خير الفرع
من ان تكفأ اناءك وتولد ناقتك وتذبحه يلتمس لحمه يوبر
قوله الفرع هو اول شيء تلقحه الناقة فكانوا يجعلونه لله تعالى
فقال النبي صلى الله عليه هو حق وامرهم كانوا يذبحونه حين يولد فكره ذلك
وقال دعه حتى يكون بكرا مخاضا او ابن لبون فيصير له طعم والزحزب الزحزب
هو الذي قد غلظ جسمه واستنت لحمه وقوله خير من ان
تكفأ اناءك يقول انك اذا ذبحته حين تضعه امه بقيت الام
بغير ولد يرضعه فانقطع لذلك لبنها فيفسد فاذا فعلت تكفأ اناءك
ذلك فقد كفأت اناءك وهدرته واما ذكر الاناء ها هنا
لانها اللبن ومن هذا المعنى قول الاعشى ميمون

رفد

ويسرى في معشر اقياك
فالوفد هو الاناء الضخم فاراد بقوله ذلك اليوم انك استغنت الابل
وتركت حملها ذاهبة البانهم فارغة آنيتهم منها واما قوله
تولّه ناقتك فهو ذبحه ولدها وكل انثى فقدت ولدها
فهي والهة ومنه للحديث الآخر في السرية نهى ان تولّه
والدة عن ولدها كذا يفرّق بينهما في البيع ولما جاء هذا النهي
عن النبي صلى الله عليه في الفزع انهم كانوا يذبحون ولد الناقة
اول ما تنتجه وهو مبني له العهد الاتسع الى قوله يختلط او
يلصق لحمه بوبره فيه ثلث خصال من الكراهة احداهن
انه لا ينتفع بلحمه والثانية اذا ذهب ولدها ارتفع لبنها
والثالثة يلوث قد فحمها به فيكون اثما معا صلى الله عليه دعه
حتى يكون ابن مخاض وهو ابن سنة او ابن لبون وهو ابن سنتين ثم
آذ بحه حينئذ فقد طاب لحمه واستمعت بلبن امه سنة
ولا يشق عليها مفارقته لانه قد استغنى عنها ولبن قال في
حديثه صلى الله عليه حين قال للسعدي يوم لحد
احشتهم فداك ابي وامي يعني اردهم اردفداك ابي وامي
قال سعد فلذت سهما من كنانتي فرميت رجلا فقتلته ثم رميت

تولّه ناقتك

٥٩١

احشتهم

ثم رميت بذلك السهم واعنه حتى فعلت ذلك وقطعت مدات اهلك
هذا سهم مبارك مدّ بي بعلته في فناني وكان عنده حتى مات

السهم للرمي

يروى تفسير هذا المرمى في الحديث نفسه ان السهم المدّ بي هو
الذي يرمي به الرجل العدو ثم يرميه العدو بذلك السهم بعينه ولم
اسمع هذا التفسير الا في هذا الحديث والمدّ بي في الكلام هو من

٥٩٢

الالوان التي فيها سواد وحمرة فقال في حديثه صلى الله

الهرابد

عليه اللهم اسقنا فقام ابو لبابة فقال يا رسول الله ان التمر في المرابد
فقال رسول الله اللهم اسقنا حتى يقوم ابو لبابة عريانا يتقي
تغلب مربده بازاره او برداءه قال فطرنا حتى قام ابو لبابة
فنزع ازاره فجعل يتقي تغلب مربده او تغلب وهذا في
حديث سعيد المسيب عنه قوله المربد هو الجرين الذي
يجعل فيه التمر عند الجداد قبل ان يدخل الى المدينة ويصير
في الاوعية وتغلبه هو عجرة الذي يسيل منه ماء المطر

٥٩٣

الى صاب التمر وهناك وقال في حديثه صلى الله عليه كل

الصردرة

مسكر حرام والصردرة في هذا الحديث هو التبتل
وترك النكاح يقول ليس ينبغي لاحد ان يقول لا اتزوج هذا ليس
من الخلق في المسلمين وهو مشهور من كلام العرب قال النابغة الذبياني

الألوكة
www.alukah.net

لو انها عرضت لاشمط راهب عبد الالهية وفرة مثلية
لرنا لبهجتها وحسن حديثها ولما له رشدا وانى لم يرشد
يعنى الملهب للنار للنكاح يقول لو نظر الى هذه المرأة افتتن
بها والذى نعمته العامة من الصورة انه الديلم يحج
قط وقد علمنا ان ذلك يسمى بهذا الاسم الا انه ليس واحد
منهما بدافع للاخر والاول احسنهما واعرفهما وقال
٤٩٤ فى حديثه صلى الله عليه فى خويصة الجبل انه لا
حرس قطع فيها قال ابو عبيد فالحديث تفسير تفسيرين بعضهم
يجعلها السرقة نفسها يقال حرست احرس حرسا اذا
سرق فيكون المعنى انه ليس فيما يسرق من الماشية والجبل
قطع حتى يؤويها المراح والتفسير الاخر ان تكون الكلمة
هى المحروسة فيقول ليس فيما يحرسه الجبل قطع لانه
ليس موضع حرز وان حرس وقال فى حديثه
٤٩٥ صلى الله عليه انه قال ايا كم وخضبة الدمن قيل وما ذاك
خضر الدمن يا رسول الله قال المرأة الحسناء فى منبت السوء قال ابو
عبيد نراه اراد فساد النسل اخيف ان يكون لغير رشدة
وهذا مثل حديثه الاخر تخيروا لنطفكم وانما جعلها خضرا

البقل تشبيها بالنجدة الناضرة يقال منه ابقل واصل
الدمن ما تدمنه الابل والغنم من ابعارها وابوالها فشبهت بها
فيها النبات الحسن واصله فى دمنة يقول منظرها حسن انيق
ومنبتها فاسد قال زهير بن الحارث الكلابى

فقد نبت المدى على دمن الثرى وشب حداث النفوس كما هيا

ومنه مثلا للرجل يظهر مودته وقلبه بغل بالعداوة
٤٩٦ وقال فى حديثه صلى الله عليه انه رجلا قص عليه رؤيا فاستثنا
استثناء لها ثم قال خلافة نبوة ثم يؤتى الله الملك من يشاء قوله
استثنا لها انما هو من المساءة اذا اراد ان يقع على منها كما تقول من
اللهم اعتم لذاك وهن العم اعتم لذلك لذلك يقع من المساءة
استثناء قال ابو عبيد وانما نوى مساءة ثم كانت لما ذكر مما
يلون من الملك بعد الخلافة وبعضهم يرويه فاستثنا لها فمن
توجيه هذه الرواية ومعناها التأول انما هو استفعل من ذلك
٤٩٧ وهو وجه حسن غير مدفوع وقال فى حديثه
صلى الله عليه فى المحتالات المتبرجات لا يدخلن الجنة منهن
الا مثل الغراب الاعصم هذا حديث يروى مرفوعا
قوله الاعصم من الاثفل اليدين

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولهذا قيل للوعول عصم والانثى عصماء والذكر أعصم انما
هو لبياض في ايديهما فوصف قتله من يدخل الجنة بنهز قال
ابو عبيد وهذا الوصف في الغربان عزيز لا يكاد
يوجد انما ارجله حمر واما هذا الابيض البطن والظهر
فانما هو الابقع وذلك للذكور وليس هو الذي ذكر في الحديث
قال يحتمل هذا الحديث ان من يدخل الجنة من النساء قليل
لقلة الغربان العصم عند الغربان السود والبقع وقال
في حديث صلى الله عليه حين سأل عن سحابات ٩٨ع
مرت قال ليف ترون نواعدها وبواسقها وليف ترون رجاها نواعدها
اجون ام غيره ذلكم سأل عن البرق فقال اخفوا او وميضا
ام يشق شقا قالوا بل يشق شقا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحيا قال ابو عبيد فالقواعد هي اصولها
المعترضة في آفاق السماء ولعلها مشبهة بقواعد
البيت وهي حيطانه والواحدة منها قاعدة قال تعالى
واذ يرفع ابرهيم القواعد من البيت فاما البواسق فقد وقعا
الممتطيلة الى وسط السماء والى الارض ولذلك
كل طويل مهوبا سق قال النمر باسقات والخفوق

الاعتراض من البرق في نواحي الغيم وفيه لغتان يقال
خفا البرق يخفو خفوا ويخفي خفيا والوميض ان يلمع الرميض
قليلا ثم يكن ويسكن اعتراض قال الاعشى
اصاح ترى بروقا اريك وميضه كلمع اليدين في حبي مكلل
واما الذي يشق شقا فاسطا اسم في الجو وسط السماء
من غير ان يأخذ يمينا وشمالا واما قوله اجون ام غيره ذلك اجون
فان الجون الاسود المحمومي وجمعه جون واما
قوله ليف ترون رجاها فان رجاها استدارة السحابة كيف ترون رجاها
في السماء ولهذا قيل رجي المنزل وهو الموضع الذي يبتدأ
فيه لها وقال في حديثه صلى الله عليه في قوله ٩٩ع
كلكم بنو آدم طف الصاع لم يملأه ابن آدم على الحد طف الصاع
فضل الا بالتقوى ولا تسابوا فانما السبة ان يكون الرجل
فاحشا بذيا جبانا قال فالطف هو ان يقرب الاناء
من الامتلاء من غير ان تملئ يقال هذا طف الكيال
وطفانه اذا لم يملأه ومنه التطفيف في الكيل
انما هو نقصانه اي انه لم يملأ الى شفته انما هو دون ذلك

الألوكة
www.alukah.net

قال الكسائي يقال منه آناء طفقات اذا فعل ذلك به في اليل وقال

حديثه صلى الله عليه حين اتى عبد الله بن رواحة او غيره من

اصحابه يعوده تمشون ان فيه اشم قط

حوز هو التنحي وفيه لغتان الحوز والتحيز قال تعالى او متحيزا

الى فئة فالحوز التفعل والتحيز التفعل قال القطامي يصف

حمورا استنافها ثم علت توزع عنه فقال

حوز مني هنية ان اسيفها كما انحازت الافعى مخافة ضارب

وانما اراد من هذا الحديث انه لم يقم له ولم ينتح عن صدر

فراشه لان السنة ان الرجل احق بصدر دابته وصدر

فراشه وقال في حديثه صلى الله عليه في قوله

الرقوب ما تعدون الرقوب فيكم قالوا الذي لا يبقى له ولد قال

بل الرقوب الذي لم يقدم من ولده شيئا ولذلك سماه

في ذلهم انما هو على فقد الاولاد قال الشاعر وهي صكة الغي

فلم يرتلق فقلنا مثل امنا ولا كاينا عاش وهو رقوب

وقال ابو زيد رقوب

هما ان وجبت بقلات يوم احدها اذا يغزوا يضيف

يقال اصفت من الشيء لا اصفيت به

قال ابو عبيد فكانت منقبة عندهم على صاحبها الدنيا بجعلها

رسول الله على نقدهم في الاخرة وليس هذا بخلاف ذلك المعنى

والمنة تحويل الموضع الى غيره وهذا نحو الحديث الآخر ان المحروب

من حرب دينه ليس هذا اي لا يكون من سلبه ماله ليس بمحروب

انما هو على تغليظ للشان يقول انما الحرب الاعظم ان يكون في

الدين وان كان ذهاب المال قد يكون حربا ومنه قول ابي داود الا يا ذي

لا احد الا قنار عدما ولكن فقد من قد رزيته الاعدام

لم يرد ان احتياج المال اليس بعدم وانما اراد ان هذا الفقد الاخير

اجل منه ومما يقوي هذا قوله في الوقوف قوله تعالى لهم قلوب

لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها ولهم اذان لا يسمعون بها

الا ترى انهم قد يعقلون امر الدنيا ويبصرون فيها ويسمعون الاذان

معناه في التفسير امر الآخرة فقال في حديثه صلى الله عليه

في قوله للرجل الذي قال له وهو يقسم الغنايم انا لم تعدل في

القسم فقال النبي صلى الله عليه ويحك فمن يعدل عليك بعدي قال

سيخرج من ضئضئ هذا قوم يقرؤن القرآن لا يجاوز

تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ابو عبيد

الألوكة
www.alukah.net

هو اصل الشيء ومعدنه قال الكميت

رأيتك في الضيف من ضيضي اخل الاكابر فيه الصغارا

وفيه لغة اخرى الضئا بالفتح قال ابو عبيد وحديث

خُوم — صلى الله عليه ملعون من غير تخوم الارض قال التخوم الحدود

والمعالم والمعنى في ذلك يقع في موضعين الاول منها انه حدود

الحرم التي حدها ابراهيم خليل الرحمن والمعنى الآخر ان يدخل

الرجل في ملك غيره من الارض فيجوزه ظلما وعدوانا ومنه

الحديث الآخر من سرق من الارض شيئا اطوقه يوم القيمة

من سبع ارضين قال ابو عبيد واما قوله التخوم فان فيه قولان

فاما اصحاب العربية فيقولون هي التخوم مفتوحة التاء

ويجعلونها واحدة واما اهل الشام فيقولون التخوم بضم التاء

يجعلونها جمعا والواحدة منها تخم في قولهم قال الشاعر

يا بني التخوم لا تظلموها ان ظلم التخوم ذو عقاب قال ابو عبيد

يقال تخوم وتخوم جميعا فمن قال التخوم جعلها واحدا من جمعها

ومن قال تخوم جعلها جمعا والواحدة تخم وقال في حديثه

صلى الله عليه انه رأى امرأة تطوف بالبيت عليها منلجة من ذهب

اي مئزر

مناجز

قال السيد ان يملك الله منلجة من ما يقال لا قال فأدى كاته

قال الداة اراد الحلي المكلل بالفصوص واصله من التقود وكل شيء زعته

بشيء فقد نجذته ومنه نجذ اليبوت بالثياب انما هو تزيينها

بها ولذلك سمي عامل ذلك الشيء نجاذا قال ذو الرمة يصف الرياض وتشبيها

بنجود البيت فقال

حتى كأن رياض القف ألبسها من دية عبقر تجليد وتنجيد

وفي هذا الحديث من الفقه انه لم ير بها ان تطوف المرأة بالبيت

وهي لابسة الحلي الا تراه صلى الله عليه لم ينهها عنه وقال في حديثه

صلى الله عليه انه سمع رجلا حين فتحت جزيرة العرب وقال فتحت

عليه يقول ابهوا الخيل فقد وضعت الحرب اوزارها فقال صلى الله عليه

لا تزالون تقاتلون الكفار حتى تقاتل بقيتكم الدجال قوله ابهوا — ابهوا الخيل

الخيل يقول عطلوها من العدو وكل اناء فرغته فقد ابهيته

ومنه قيل للبيت الخالي باه ولهذا قيل في امثالهم ان العزب

تبهى ولا تبني وذلك انها تصعد على الاجنبة فتخرقها حتى لا

يثبت على سكناها وهي مع هذا لا تلون الغنيمة من اشعارها انما

تلون من الصوف والوبر وقال في حديثه صلى الله عليه يحمل

الناس على الصراط يوم القيامة فتتقارع بهم جنبتا الصراط

تتقارع تتهافتون

الألوكة
www.alukah.net

تقارع القدائح في النار قوله التقارع هو التناوش والتهافت في الشيء ويقال للقوم اذا مات بعضهم في اثر بعض قد تقارعوا

فالمعنى انهم يتهافتون في النار والله اعلم وقال في حديثه صلى الله عليه قابلوا النعال يريد ان يجعل عليه القبل واحدها قبال وهو مثل الزمام يكون في وسط الاصابع الاربع ومنه حديثه ان نعله كان لها قبالان لان يعني هذا الذي وصفنا ومعنى الزمام اي فهما جميعا قبالان لانه الزمام يقال لها النعل مقابلة ومقبلة وقد فسره بعضهم قوله قابلوا بالنعال ان تثني ذوابة الشراك الى العقدة فيعطف راسها الى عقد الشراك كما هو ولم يعنه والتفسير وقال ابو عبيد في حديثه صلى الله عليه ان رجلا من اهل اليمن قال له يا رسول الله انا اهل قاه فاذا كان قاه لم ندع من بعيشه فعلى اله فاطعمهم وسقاهم من سته ايلقال له المزر فقال الله نشوه قال نعم قال فلا تشربوه قال القاه سنه عنه الاجابة وحسن المعاشرة يعني ان بعضهم كان يعاون بعضا في اعمالهم واصله الطاعة ومنه قول رؤبة ابن العجاج

قابلوا النعال

انا اهل قاه

تالله لولا النار ان نصلاها ... اويد عوا الناس علينا الله لما سمعنا

لامير فاها

قال يريد الطاعة ومنه قول المتنبل

واستيقهوا للمجلم اي اطاعوا الا انه مقلوب قدم الياء وكانت القاف قبلها وهذا قولهم جبذ وجذب فقال في حديثه صلى الله عليه انه سئل اي الناس افضل فقال الصادق اللسان المخموم القلب قالوا هذا الصادق اللسان قد عرفناه فما المخموم القلب قال النقي التقي الذي لا غل فيه ولا حسد قال ابو عبيد التفسير هو في الحديث ولذلك هو عند العرب ولهذا قيل خمت البيت اذا نسفته ومنه سميت الخماسة وهو مثال القماسة والكناسة قال ابو عبيد في حديثه صلى الله عليه ان امرأة اتته فقالت اني رأيت في المنام كأن جاين بيتي انكسر فقال خير يرد الله عليك غائبك فرجع زوجها ثم غاب فرأت مثل ذلك فلم تجد النبي صلى الله عليه ووجدت ابا بكر فاخبرته فقال يموت زوجك فذكرت ذلك للنبي عليه السلام فقال هل قصصتيها على احد قالت نعم قال هو كما قيل لك قال ابو عبيد الجاين في كلام هم الخشبة التي توضع عليها اطراف الخشب وهي تسمى بالفارسية التير وقال في حديثه صلى الله عليه انه كان يتعوذ من الابهمين يقال انهما السيل والحريق وقال في احدهما انه الجمل الصؤول الهائج وانما سمي ابهما لانه ليس مما يستطاع

جاين بيتي

الابهمين

الألوكة
www.alukah.net

دفعه ولا يبطئ يتكلم او يستعتب ولهذا قيل للفلاة التي لا يهتدى
فيها الطريق يهماء قال الاعشى

وبيداء بالليل غطشى الفلاة يهتف صوت فنادها هو

ذكره البهق وقال في حديثه صلى الله عليه انه امر
بالتلحي ونهى عن الاقتعاط قال ابو عبيد اصل هذا في لبس التلحي
العمايم وذلك ان العمامة يقال لها المقطعة فاذا ادارها المعمم
على راسه ولم يجعل تحت حنكه قيل اقتطعها فهو المنهي واذا
ادارها تحت الحنك قيل تلحاها تلحيا وهو المامور به
وكان طاوس يقول ذلك عمة الشيطان يعني الاولى وقال في
حديثه صلى الله عليه انه قضى الا شفعة في بناء ولا
طريق ولا منقبة ولا درك ولا رحى فالمنقبة الطريق الضيق
يكون بين الدارين لا يمكن ان يسلك الا جد والدرك تلحيه
البيت من ورايه وربما كان فضاء لا بناء فيه والرهو
الجوبة تكون في محل القوم يسيل فيها ماء المطر
وغيره ومنه الحديث الآخر انه قال لا يباع نقع
البير ولا رهوها الماء فمعنى الحديث في الشفعة ان من
كان شريكا في هذه المواضع الخمسة وليس بشريك في الدار

التمكك

نفسها فانه لا يستحق بشيء منها شفعة وهذا
قول اهل المدينة انهم لا يقضون بالشفعة الا للشريك
المخالط فاما اهل العراق فانهم يوجبونها للجار الملاصق وانما
يكن شريكا وقال في حديثه صلى الله عليه انه قال لا تتملكوا على
عذراتكم اولا تملكوا عذراتكم قال التمكك الاستقصاء
والالحاح في الاقتضاء والاستيفاء الحق حتى لا يدع منه شيئا واصل
هذا في الرضاع يقال قد امتك الفصيل لبن امه اذا استفد ما
في الضرع فلم يبق فيه شيئا ولذلك سمي المكوك فقال ابو عبيد

القاشرة والمقشورة

في حديثه صلى الله عليه انه لعن القاشرة والمقشورة هي التي
اراد هذه الغمرة التي تعالج بها النساء وجوههن حتى تنسحق على
الجلد ويبدو ما تحته من البشرة وهذا شيء يعالج به الناس
والمستحصة والواشمة والموتشمة فقد فسرناه في اول الكتاب
وقال في حديثه صلى الله عليه حين قال العدي ابن حاتم

ايفرك

عند اسلامه انما يفرك عني الآن يقال لا اله الا الله هذي يقولها
بعض المحدثين وليس بصواب انما هي انما يفرك بضم الياء
وكسر الفاء وهي من الفرار يقال منه قد افررت فلانا افراره
اذا نفرته عنه نفارا يفرك منه وقال في حديثه صلى الله عليه

الألوكة
www.alukah.net

انه كان شبع الذراعين الشبع العدي وربما قيل شبعت
المرأة اذا تزوجت وعدة سنة فهو شبع ومشبوع وقال في
حديثه حين قال لسعد معاذ عند حكمه في بني قريظة
لقد حكمت بحكم الله من فوق سبعة ارقعة واحدها رقيع
وهو اسم لسماء الدنيا ولذلك هو في غير هذا الحديث واحسبه
جعلها ارقعة لان كل واحدة منها هي رقيع للتي تحتها مثل
منزله هذه التي تلينا منها وقال في حديثه صلى الله عليه
انه قال لا تقوم الساعة حتى يظهر البعل والقمش ويخوض الامين
ويؤتمن الخائن وتظل الوعول وتظهر التحوت قالوا يا رسول الله
وما الوعول وما التحوت قال الوعول وجوه الناس واشرافهم
والتحوت الذين كانوا تحت اقدام الناس لا يعلم بهم وقال في
حديثه انه كتب لجارثة بن قطن وعمن بدومة الجندل من
كلب ان لنا الضاحية من البعل والضامنة من النخل لا جمع
سارحتكم ولا تعد فاردتكم ولا يعضد عليكم النبات
ولا يؤخذ عشر النبات قال ابو عبيد قوله الضاحية يعني
الظاهرة التي في البر من النخل والبعل الذي يشرب بعروقه
من غير سقي والضامنة ما تضمنتها امصاركم وقد لهم من النخل

أرقعة

البعل

القمش

الوعول

التحوت

الضاحية

الضامنة



وقوله لا تجمع سارحتكم يقول لا يجمع بين متفرق ويقال فيه
قول آخر انها لا تجمع الى المصدق عند المياه والتي يتجمعها حيث
كانت فيأخذ صدقتها وقوله ولا تعد فاردتكم يقول لا تضم
الشاة المتفردة الى الشاء فتحسب بها في الصدقة وقوله ولا يؤخذ
منكم عشر النبات يعني المتاع يقول ليس عليه زكاة وقال في
حديثه انه نهى عن قضع الرطبة قال ابو عبيد القضع هو ان يزجرها
من قثتها يقال قضعتها اقضعها قضعا وقال في حديثه
صلى الله عليه لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام قال الجلب في شيئين
يكون في سباق الخيل وهو ان تتبع الرجل فرسه فيرفض خلفه ويجره
ويجلب عليه فنهى هذا معونة للمفرس على الخيل فنهى عن ذلك والوجه
الآخر في الصدقة ان يقدم المصدق فينزل موضعا ثم يرسل الى
المياه فتجلب اغنام تلك المياه عليه فيصدقها هناك فنهى عن ذلك
ولكن يقدم عليهم فيصدقهم في مياههم وبافنيتهم واما الجنب فان
يجنب الرجل حلف فرسه الذي يسابق عليه فرسا غيره يا ليس عليه
بعده فاذا بلغ قريبا من الغاية ركب فرسه العدي وسبق عليه
لانه اقل اعياء وكلا لا من الذي عليه الرابح واما الشغار فالرجل
يزوج اخته او بنته على ان يزوجه الآخر ايضا ابنته او اخته

لا تجمع سارحتكم

القضع

الجلب

الجنب

الشغار

الألوكة
www.alukah.net

بين بينهما مهموز هذا وهي الشاعرة وكان اهل الجاهلية يفعلونه يقول
الرجل للرجل شاعر بني فيفعلان ذلك فنهى عنه وقال في حديثه

اشاد من اشاد على مسلم عورة يشينه بها بغير حق شانه الله بها في النار
يوم القيمة قوله اشاد يعني رفع ذكره بها ونوه به وشهره
بالقبح وكذلك كل شيء اشتددته فقد رفعته ولا ادري البنيان المشيد
الا من هذا يقال اشتدت البنيان فهو مشاد وشيدته فهو مشيد
اذا رفعته واطلته فاما البناء المشيد من قوله ويئر معطلة
وقصر مشيد فانه من غير هذا اطلاق قد بني بالشيد
يعني الجص وقال في حديثه صلى الله عليه انه كان يعوذ الحسن
والحسين فيقول اعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن

الهامة كل عين لامة فالهامة الواحدة من هوام الارض وهي دوابها المؤذية

اللامة وقوله اللامة ولم يقل ملمة واصلها من ألممت الما فاما ملم يقال
ذلك للشيء يأتيه ويلم به وقد يكون هذا من غير وجه منها الا
يريد طريق الفعل ولكن يريد انها ذات لمم فيقول على هذا لامة
كما قال الشاعر

كليني لهم يا أميمة ناصب وليل اقاسيه بطيء الكواكب وانما هو منصب

فاراد به ذو نصب ومنه قوله تعالى وارسلنا الرياح لواقح واحدتها لاقح



على معنى انها ذات لقح ولو كان على معنى الفعل لقال ملقح لأنها تلقح
السحاب والشجر وقد روي عن عمر في بعض الحديث لا اوتى بجبار ولا بمجل
له الا رجمتهما قال الخطابي ان كان محفوظا وهو من أجلت المرأة لزوجها وانما
الكلام ان يقول محل وقال في حديثه صلى الله عليه من بنى مسجدا

مفحص ولو مثل مفحص قطاة بنى له بيت في الجنة قال ابو عبيد مفحص قطاة
يعني موضعها الذي تجثم فيه وانما سماه مفحصا لانها لا تجثم حتى
تفحص عنه التراب وتصير الى موضع مطمئن مستتر ولهذا قيل فحصت
عن الامور اذا البحث المسألة عنها والنظر فيها حتى تصير منها الى اليقين
لكي اليها انتفع به وتطمئن اليه منها وقال في حديثه صلى الله عليه انه

قنت شهرا في صلاة الصبح بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان قوله

قنت قنت هو ها هنا القيام قبل الركوع او بعده في صلاة الفجر يدعو او اصل
القنوت في اشياء منها القيام وبهذا جاءت الاحاديث في قنوت الصلاة
لانه انما يدعو قائما ومن بين ذلك الحديث الآخر انه سئل اي الصلاة
افضل فقال طول القنوت يريد طول القيام وسئل ابن عمر عن القنوت
فقال ما اعرف القنوت الا طول القيام ثم قرأ أم من هو قانت آناء
الليل ساجدا او قائما قال ابو عبيد وقد يكون القنوت في حديث ابن عمر
الصلاة كلها الا ترى انه يقول ساجدا وقائما ومما يشهد على هذا

الحديث الآخر مثل المجاهد في سبيل الله كمثل القانت الصائم قال ابو
القانت عبيده يريد القانت المصلي الصائم ولم يرد القيام دون الركوع في السجود
فقد يكون القنوت ان يجتمع كل عن الكلام في صلاته وفيه الحديث عن
زيد بن ارقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم احدنا صاحبه الى جنبه
حتى نزلت هذه الآية فامرنا بالسكوت ونهينا
عن الكلام والقنوت ايضا الطاعة لله تعالى قوله كل له قانتون
قالمة قال الطاعة وقال في حديثه صلى الله عليه انه قال الكيس من دان
من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والاحمق من اتبع نفسه هواها وتمنى
على الله قوله دان نفسه الدين يدخل في اشياء كثيرة وجملة
هاهنا دان نفسه يقول اذلها اي استعملها يقال دنت للقوم اديانهم
اذا ذللت ذلك لهم قال الاعشى يمدح رجلا

هو دان الرباب اذ كرهوا الدين دراكا بغزوة وصيال

ثم دانت بعد الرباب وكانت لعذاب عقوبة الاموال

قالهو دان الرباب اي اذلها ثم قال دانت بعد الرباب اي ذلت
له واطاعت والدين لله من هذا انما هو طاعته والتعبد له
والدين ايضا الحساب قال الله في الشهور منها اربعة حرم
ذلك الدين القيم ولهذا قيل ليوم القيمة



يوم الدين انما هو يوم الحساب واما قول القطامي

فهو من رمت القاتيل من فوادك بعدها كانت نوال تدينك الادينا

الاذلال ايضا ويكون قوله من دان نفسه اي حاسبها من الحساب والدين
ايضا الجزاء ومن ذلك قولهم كما تدين تدان وقال في حديثه
صلى الله عليه انه قال مثل المؤمن والايمان كمثل الفرس في آخيته
يجول ثم يرجع الى آخيته وان المؤمن يسهو ثم يرجع الى الايمان
الآخية قال ابو عبيد قوله في آخيته فالآخية العروة التي تشد بها الدابة
وتكون في وتد او سكة مثبتة في الارض وقال في حديثه
صلى الله عليه انه دخلت عليه عجوز فسأل عنها فاخبر ان انها كانت
تأتينا زمان خديجة وان حسن العهد من الايمان قال ابو عبيد
العهد والعهد في اشياء مختلفة فمنها الحفاظ ورعاية الحرمة والذمة
وهو هذا الذي في هذا الحديث ومنه الوصية يوصي الرجل الى عهده
لقول سعد حين خاصم عبد بن زمعة في ابنه فقال ابن اخي عهد الي
فيه اخي اي اوصى الي وقال الله تعالى الم اعهد اليكم يا بني آدم يعني الوصية
والامر ومن العهد ايضا الامان قال تعالى لا ينال عهدي الظالمين وقال
فاتموا اليهم عهدهم الي ومن العهد ايضا اليمين يحلف بها الرجل فيقول
علي عهد الله ومن العهد ايضا ان يعهد الرجل على حال او مكان

الألوكة
www.alukah.net

تقول عهدي به في مكان كذا وكذا وبعالية كذا وكذا ويفعل كذا وكذا
واما قول الناس لحنث عليه عهد الله وميثاقه فان العهد ها هنا
اليمين وقد ذكرناه وقال في حديثه صلى الله انه قال الحج
المبرور ليس له ثواب دون الجنة قيل يا رسول الله وما بره
العج والثج قوله العج يعني رفع الصوت بالتلبية ومنه
الحديث الاخر ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه فقال مر اصحابك
برفع الصوت بالتلبية فانه من شعار الحج يقال منه عج يعج
فانا اعج عجا وعجيجا وقوله والثج يعني نحر الابل وغيرها
وان يتوالى دماؤها وهو السيلان ومنه قوله تعالى وانزلنا من المعصرات
ماء ثجاجا ولذلك حديث حين سألته المستحاضة فقالت اني اثج
ثجا يعني سيلانه ولكثرته وقال في حديثه صلى الله عليه
ان النواس بن سمعان سأله عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق
والاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس قوله ما
حاك في نفسك يقال حاك في نفسي الشيء اذا لم يكن مستوي الصدر
وكان في قلبه شيء ومنه حديث الاخر الاثم ما حاك في صدرك
وان افتاك عنه الناس وافتوك ومنه حديث عبد الله الاثم حواز
القلوب يعني احذر في نفسك كل ما اجتنبه فانه الاثم وقال في

حديثه صلى الله عليه انه كان يقول اللهم اني اسألك غنى
وغنى مولاي مولاه غنى مولاي المولى عنه لئلا يرث من الناس هو ابن العم حاشة
وليس بولد او الحته الولي وكل ولي الانسان فهو مولاه مثل الاب والاخ
وابن الاخ والعم وابن العم وما والاه من العصبة كلهم ومنه قوله وانا
خفت الموالي من ورائي ومما يبينه ذلك ان المولى كله في حديثه ايما
امرأة نكحت بغير اذن مولاها فنكاحها باطل اراد بالمولى الولي وقال تعالى
يوم لا يغني مولى عن مولى شيئا افتراه انما عنى ابن العم حاشة دون
سائر اهل بيته وقد يقال للحليف ايضا مولى قال النابغة الجعدي
موالي حلف لا موالي قرابة ولكن قطينا يسألون الاتاويا
جمع اتاوة وهي الخراج وقال في حديثه صلى الله عليه
لابي ايوب انها نار سنستقبل القبلة بغائط او بول فلما
قدمنا الشام وجدنا مراحيضهم قد استقبل بها القبلة فكنا
نتحرف ونستغفر الله قوله مراحيضهم يعني الكنف واحدها
مرفق وفي حديث آخر وجدنا مراحيضهم قد استقبل بها القبلة
فهي تلك ايضا واحدها مرحاض وهي المذاهب ايضا واحدها مذهب
ومنه الحديث عن المغيرة بن شعبة انه كان معه في سفر قال
فنزلنا بعد المذهب كله هذا اناية عن موضع الغائط وهو
ايضا المغسل مغاسلهم وقال في حديثه

الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه الذي يعيدونه ابو ايوب انيا ما ادري ما اصنع بهذه الكنف
وقد نهى رسول الله ان نستقبل القبلة بغائط او بول والكنف واحدها
كنيف وقال في حديث صلى الله عليه انه كان يدلع لسانه للحسن
ابن علي فاذا راى الصبي حمرة لسانه يهش اليه يقال للانسان اذا
نظر الى الشيء فاعجبه واشتهاه فتناوله واسرع اليه وقد دلع به
قد يهش اليه قال العجير بن حبناء التميمي يمدح رجلا
سبق الوجال الباهشين الى الندى فعالا ومجدا والفعال سباق
وقال في حديث صلى الله عليه انه قرأ عليه ابي فلحنه الكاتب
قال والذي نفسي بيده ما انزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور
ولا في الفرقان مثلها انها للسبع من المثاني والقرآن العظيم الذي
اعطيت قال ابو عبيد وجدت المثاني على ما جاء في الاثار وتاويل
القرآن في ثلثة اوجه فمنه ما هو القرآن كله منها قوله
تعالى احسن الحديث كتابا متشابها مثاني فوقع المعنى على القرآن كله
ويقال انما سمي المثاني لان القصص والانباء ثنيت فيه ومنه هذا
الحديث ايضا الا ترى الى قوله انها للسبع من المثاني يريد تاويل
قوله ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن فالمعنى والله اعلم انها
السبع الايات من القرآن وهي في العدد ست وقال النبي صلى الله عليه

سبع وهو قوله الحمد لله رب العالمين فانها تعد آية في
فاتحة الكتاب حاصة يحقق ذلك حديث ابن عباس ان بسم الله الرحمن الرحيم
آية من كتاب الله ولقد اتيناك سبعا من المثاني هي فاتحة الكتاب في عد منها
بسم الله الرحمن الرحيم واسقط بانها تثنى في الصلاة في كل ركعة وفي
وجه لحنان المثاني ما كان دون المئين وفوق المفصل من السورة
وعن جرير عن منصور عن ابراهيم قال قدم علقمة مكة فطاف بالبيت
اسبوعا وصلى عند المقام ركعتين فقرأ فيهما بالسبع الطول ثم طاف
اسبوعا ثم صلى ركعتين فقرأ فيهما بالمئين ثم طاف اسبوعا ثم صلى ركعتين
فقرأ فيهما بالمثاني ثم طاف اسبوعا ثم صلى ركعتين فقرأ فيهما بالمفصل
ومن ذلك حديث ابن عباس حين قال لعثمان ابن عفان ما حملكم على ان عمدتم
الى سورة براءة وهي من المئين الى الانفال وهي من المثاني فقرنتم بينهما
ولم تجعلوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم وجعلتموها في السبع الطول
فقال عثمان ان رسول الله صلى الله عليه كان اذا انزلت عليه السورة او الاية
يقول اجعلوها في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا وتوفي رسول الله ولم
يبين لنا فقال ابو عبيد احسبه قال الذي اضعها وكانت قصتها شبيهة
بقصتها فلذلك قرنت بها او قرنت بينهما والمثاني في هذين
الحديثين تاويلهما ما نقص من المئين ويقال انما سميت مثاني

الألوكة
www.alukah.net

لأن القصص والامر والنهي مستغنى بها وقال في حديثه
صلى الله عليه انه قال بئسما لاحدكم ان يقول نسيت اية كيت
وكيت بل هو نسي واستذكروا القرآن فلهو
اشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها يقال لت
ووجه الحديث انما هو على المتاركة لتلاوة القرآن المجانبة عنه
ومما يبين ذلك قوله واستذكروا القرآن وفي حديث آخر
تعهدوا القرآن فليس يقال هذا الا للمتارك ولذلك حث القائل
ابن مسلم يقول ما منكم تعلم القرآن ثم نسيه الا بذنب يحدثه
لان الله يقول وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم وان
نسيان القرآن من اعظم المصايب قال ابو عبيد انما هذا على التارك
فاما الذي هو دائب في تلاوته حريص على حفظه الا ان
النسيان يغلبه فليس من ذلك في شيء ومما يحقق ذلك ان النبي كان
ينسى الشيء من القرآن حتى يذكر من ذلك حديث عايشة ان النبي سمع
قراءة رجل في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني اياة كنت
انسيتها من سورة كذا وكذا وقال في حديثه ان رجلا اتاه
بضباب وقد احتشها فقال انا امة مسخت فلا ادري لعل هذه
منها قوله احتشها هو ان يأتي بجحر الضب فيدخل فيه عودا



او شيئا فيهدكه حتى يسمع الضب فيظن انه حية تريد ان
تدخل عليه البجحر والحية زعموا انها تدخل عليه البجحر فتستخرجه
منه قال ومنه قيل هذا المثل اظلم من الحية فاذا سمع تلك الهدكة
اخرج ذنبه ليضربها به فربما قطعها باثنين فاذا راه المحترش
قد اخرج ذنبه قبض عليه حتى يجتذبه فهذا المحترش الضباب
فيما تقول الاعراب وفي هذا الحديث من الفقه انه لم يدع اكل
الضب على التحريم له ولكن للتقذر فقال في حديثه
صلى الله عليه في الضالة اذا كتمها قال فيها قرينتها مثلها ان ادها بعدما
لتمها او وجدت عنده فعليه مثلها قوله فيها قرينتها مثلها يقول اذا وجد
رجل ضالته وهي من الحيوان خاصة كانه يعني الابل والبقر والخيل والبغال
والحمير يقول فكان ينبغي له الا يؤويها فانه لا يؤوي الضالة الا ضال فقال
ضالة المسلم حرق النار فان لم يبتدها حتى توجد عنده اخذها صاحبها
واخذ ايضا مثلها وهذا عندي على وجه العقوبة والتأديب له وهو مثل قوله
في منع الصدقة انا اخذوها وشطر ابله عزمة من عزمات ربنا
وهذا انما قضى عمر على جاطية كانوا عبيدا له سرقوا ناقة لرجل
من مزينة فنحروها فامر عمر بقطعهم ثم قال ردوهم على الله وقال

الألوكة
www.alukah.net

لخاطب انى اراك تجيعهم ثم قال للممزين كم كانت قيمة ناقتك
قال طلبت باربعمايه فقال الخاطب اذهب فادفع اليه ثمني مايه
درهم فاضعف عليه القيمه عقوبة له لا اعرف الحديث وجها
غير هذا وليس الحكام اليوم على هذا انما يلزمونه القيمه
وقال في حديثه صلى الله عليه حين ذكر اشراط الساعه
فقال من اشراطها اذا ولدت امة ربتها وان تطق الرويبضة قيل يا رسول الرويبضة
الله وما الرويبضة قال الرجل التافه ينطق في امر العامة
قوله التافه يعني الخسيس الخامل من الناس ولذلك خسيس
فهو تافه ومنه قول ابراهيم تجوز شهادة العبد على التافه التافه
ومنه قول عبد الله في القرآن لا ينفه ولا يتشان
وتاويل حديث النبي صلى الله عليه هذا مثل الحديث الآخر
لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا لكع ابن لكع
لكع وهو العبد والسفله ومنه قيل للامة يا لكاع
ويروى عن عمر انه كان اذا اراد ان يسمع من احد شيئا
ما يدريه فقال لكاع لا تشتهي بالحمار ابوه ويقول لا يشفي راسا
ولا ذنبا قال للرجل يا خبيث وللانثى يا خبيثات ولذلك عذ عذ
وعذاري من العذر
ومنه حديث



ومنه حديث المغيره ابن شعبه ورأى عروة بن الزبير النبي صلى الله
عليه ويتناول لحيته يمسها فقال امسك يدك عن لحية النبي قبل
ان لا تصل اليك فقال عمه يا عدو الله هل غسلت راسك من
غدرتك الا بالامس وتمامه حديث الحديبية
الآخر انه قال من اشراط الساعة ان يرى رعاء الشاء رؤوس
الناس وان ترى العراة الجوع يتباهون في البناء وان تلد المرأة
ربتها او ربتها وقال في حديث صلى الله عليه انه بعث مصدقا
فاتى الحي جلس من العرب له ابل فجعل يطلب في ابله فقال ما تظن
فقال بنت مخاض او بنت لبون فقال اني لا كره ان اعطي الله من
مالي ما لا ظهر فيركب وله لبن فيحلب فاختر لها ناقة فتيه
فاختار لها بكرا فقال اختر منها ناقة والعرب تقول هذا اختر
بني فلان رجلا يريدون اختر منهم رجلا قال الله تعالى واختار
موسى قومه سبعين رجلا يقال في التفسير اعمالهم واحسانهم
من قومه سبعين رجلا قال الراعي يمدح
اختر ثم الناس اذ رثت حبالهم واعتل من كان يرجى عنده السول
فقال اختر ثم يريد من الناس وقال في حديث

الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه
سلم عن الهوام فقال اعتنان الشياطين ولا تقبل الا
مولية وله تدبر الا مولية ولا يأتي نفعها الا من جانبها الأشأم
اعتنان الشياطين اعتنان كل شيء نواحيه واما الذي يخلب عن ذنبه
التي نواحيه قالها ابو عمرو وغيره من علمائنا فان كانت الاعتنان
محفوظة فانه اراد الابل من نواحي الشياطين لنفارها على اخلائها وطبايعها
وهذا شبيه بالحديث الآخر انها خلقت من الشياطين وفي حديث ثالث
ان على ذروة كل بعير شيطانا وقوله لا تقبل الا مولية ولا تدبر الا
مولية فهذا عندي مثل الاذبيقال منها انها اذا اقبلت اذبوشت واذا
ادبرت ادبرت وذلك لكثرة افانها وسرعة فنايها وقوله لا يأتي
خيرها الا من جانبها الأشأم يعني الشمال ويقال لليد الشمال الشؤمى
ومنه قوله تعالى المشأمة يريد اصحاب الشمال ومعنى قوله لا يأتي
نفعها الا من هناك يعني انها لا تحلب ولا تركب الا من شقها الايمن وهو الى
الذي يقابله الوحشي في قول الاصمعي لانه الشمال قال والايمن هو
الانسي والانسي ايضا فقال بعضهم لانه للانسي هو الذي يأتيه النا
في الاحتلاب والحلوب والوحشي هو الايمن لان الدابة لا تألف
من جانبها الايمن لغائوتي من الا يسر قال ابو عبيد وهذا هو القول
عندي فقال ذميم يذكر بقرة افزعتها الكلاب فانصدعت

قال

فقال فجالت على وحشيها وكانها مشربة من رازقي معضد
وقال ذو الرمة يذكر ثورا في تلك الحال
فانصاع جانبه الوحشي وانكدت بلحين لا يأتي المطلوب والطلب
يعني بالطلب الكلاب فعلى هذا شعارهم انما هو الجانب الوحشي الايمن
لان الخايف انما يفر من موضع المخافة الى موضع الامن قال ابو عبيد
في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الانف اذا استوعب جدعه الدية
قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا ابن ابي ليلى عن علي عن عدي بن ثابت رفعه
قوله استوعب يعني استوصل وكذلك كل شيء اصطلم فلم يبق منه شيء فقد
اوعب وهو الاستيعاب يقال منه قد اوعبته فهو موعب
قال ابو النجم يمدح رجلا يجدع مراعاه جدعا موعبا بكر وبكر اكرم الناس اباء
وكذلك القوم اذا استحصوا جميعا في غزو او غيره يقال قد اوعبوا
قال ابو عبيد انبئت ان بني جديلة اوعبوا نفرا من بني لنا وتنبوا
ومنه حديث حذيفة في الجنب قال ينام قبل ان يغتسل فهو اوعب
للغسل قال ابو عبيد اخبرنا جرير عن مغيرة عن ابرهيم عن
حذيفة قال ابو عبيد يعني انه احرى ان يخرج كل بقيته في ذكره مولما
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نزل القران على سبعة احرف
كلها شاف كاف وبعضهم يرويه فاقرؤوا كما علمتم حدثنا هشيم ويحيى بن سعيد عن
حميد عن انس بن مالك عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني
ابن مهدي عن مالك بن انس عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد

الألوكة
www.alukah.net

عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد قوله سبعة
احرف يعني سبع لغات من لغات العرب وليس معناه ان يكون
في الحرف الواحد سبعة احرف هذا لم نسمع به قط واخره
تقول هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن فبعضه نزل بلغة
قريش وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة هذيل وبعضه بلغة
اهل اليمن وكذلك سائر اللغات ومعانيها في هذا كله واحدة ومما
يبين ذلك قول ابن مسعود قال ابو عبيد حدثني ابو معاوية عن
الاعمش عن ابي وايل عن عبد الله قال اني قد سمعت القراة كلهم
فوجدتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم فانما هو كقول احدكم هلم وتعال
وكذلك قال بن سيرين فقال في قراءة عبد الله بن مسعود ان كانت
الا زقية واحدة في قراءتنا الا صيحة واحدة فالمعنى فيهما واحد
على ذلك سائر اللغات وقد روي حديث خلاف هذا من حديث الليث
ابن سعد عن عقيل عن بن شهاب عن سلمة عن ابي سلمة عن ابيه
يرفعه قال نزل القران على سبعة احرف حلال وحرام وامر ونهي
وخبر ما كان قبلكم وخبر ما هو كائن بعدكم وضرب الامثال قال
ابو عبيد ولسنا ندري ما وجه هذا الحديث لانه شيء غير مسند
والاحاديث المسندة المثبتة ترده الا ترى ان في حديث عمر الذي
ذكرناه في اوله انه قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرا سورة
الفرقان على غير ما اقراؤها وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اقرانيها
فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال له اقرا فقرا تلك القراة

فقال



فقال هكذا انزلت ثم قال لي اقرا فقرات قراتي فقال هكذا
انزلت ثم قال ان هذا القران انزل على سبعة احرف فاقرؤا
منه ما تيسر وكذلك حديث ابي بن كعب وهو مثل حديث عمر
او نحوه فهذا بين لك ان الاختلاف انما هو في اللفظ والمعنى
واحد لو كان الاختلاف في الحلال والحرام لما جاز ان يقال
في شيء هو حرام هكذا انزل وكذلك الامر والنهي وكذلك
الاخبار ولا يقال في خبر قد مضى انه كان كذا وكذا فيقول
هكذا انزل ثم يقول اخر بخلاف ذلك الخبر فيقول هكذا انزل وكذلك
الخبر المستانف كخبر القيامة والجنة والنار ومن توهم ان في
هذا شيء من الاختلاف فقد زعم ان القران يكذب بعضه بعضا
ويثنا قض وليس يكون المعنى في السبعة الاحرف الا على اللغات
لا غير بمعنى واحد لا يختلف فيه في حلال ولا حرام ولا خبر ولا غير ذلك
قال ابو عبيد الا انه في بعض الحديث نزل القران على خمسة وليس
فيه ذكر احرف فهذا قول قد يحتمل المعنى الذي في حديث الليث
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من شر ما اعطي
العبد او كلام هذا معناه شح هالع وجبن خالع يروى هذا عن
موسى بن علي عن ابيه عن عبد العزيز بن مروان عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد اما قوله الهالع فهو المجذم
واصله من الجزع قال ابو عبيد عن ابي عبيدة والاسم منه الهلاع

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو اشد الجزع وروي عن الحسن في قوله ان الانسان خلق هلوعا
قال بخيلا بالخير ويروى عن عكرمة انه قال ضجورا قال ابو عبيد
وقد يكون البخل والضجر من الجزع والجبن والخالع الذي يخلع
قلبه من شدته قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل عن حريسة الجبل فقال فيها غرم ومثلاها ونكال
فاذا آواها المراح ففيها القطع حدثناه بن علية عن بن
جريج عن عمرو بن شعيب برفعه قال ابو عبيد وانما هذا في
الابل والبقر والغنم فانها ربما ادركها الليل وهي في الجبل لم
تصل الى مراحها ولا قطع على سارقها فاذا اواها المراح فكانت
في حرز وظاهرة فعلى سارقها القطع وفي هذا الحديث
من الفقه انه حيث ذكر القطع لم يذكر غرم السارق
قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حين ذكر
الدجال فقال جعال الشعر في صفته ذكرها حدثناه ابو
معاوية عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو عبيد قوله الجعال يعني الكثير الشعر قال ذو الرمة يصف
شعرا واسودا كالاسا ودسبكرا على المتنين منثورا اجعالا
المسبكر المسترسل وقد يكون ايضا المعتدل المستقيم في
غير هذا والمنسدل المنصب وبعضهم يرويه منثورا من النثرة



وهما سواء وفي حديث آخر في الدجال واسمه حبك وفي الطرائق
الطرائق ومنه قوله تعالى والسماء ذات الحبك
قال ابو عبيد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس احد يدخل الجنة بعمله
قيل ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته قال
الاصمعي قوله الا ان يتغمدني الله اي يلبسني ويغشيني قال العجاج
يمدح الاعداء اجورا امردسا قال يعني انه يلبق عليهم نقعه ويلبسهم
ويغشيهم نقعه ويقبل عليهم والمردس الحجر الذي يرمى به يقال
ردست اردس ردسا اذا رميت قال ابو عبيد ولا احسب
قوله يتغمدني الا ماخوذا من غمد السيف لانك اذا غمدته البسته
اياه وغشيته به
تم الجزء الاول من غريب الحديث الشريف
لابي عبيد الذي هذه التتمة المباركة جلده بيده الفانية مالكه العبد الفقير
راجي عفو ربه القدير خويدم الفقراء عبد الرحمن محمد ادريس الكتبي الحنفي عفا الله عنهم وستر عيوبهم وحمد بن حمة النبي وسنة كل حي والمسلمين اجمعين في يوم الاربعاء ثاني عشر
شهر رجب الفرد سنة عشر وثلاثمائة والحمد لله رب العالمين وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا رضي الله عنهم اجمعين

شبكة الألوكة
www.alukah.net